


بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهوريّة مصر العربيّة

لجنة الخمسين

لإعداد المشروع النهائي للتعديلات الدستورية

الاجتماع الثاني والعشرون

المعقود مساء يوم الأربعاء

٢ من المحرم ١٤٣٥ هـ، الموافق ٦ من نوفمبر سنة ٢٠١٣ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية

لجنة الخمسين

لإعداد المشروع النهائي للتعديلات الدستورية

الاجتماع الثاني والعشرون

المعقود مساء يوم الأربعاء

٢ من المحرم ١٤٣٥ هـ، الموافق ٦ من نوفمبر سنة ٢٠١٣ م

اجتمعت لجنة الخمسين لإعداد المشروع النهائي للتعديلات الدستورية الساعة الخامسة مساء برئاسة السيد الأستاذ عمرو موسى رئيس اللجنة، وقد حضر الاجتماع من السادة أعضاء اللجنة عدد (٤٩) عضواً.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

نبدأ الآن الاجتماع ، ونستكمل باقى جدول الأعمال .

تتلى المواد الآن مادة مادة.

المجموعة الأولى وهي الخاصة بالتعليم وهي تتعلق بـ ٧ مواد ستقرأ سوياً.

(مداخلة من الدكتور طلعت عبدالقوى والأستاذة ميرفت تلاوى: من الممكن أن نناقشهم تباعاً)

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

ستقرأ أولاً كل المواد.

السيدة ميرفت تلاوى والدكتور طلعت عبدالقوى يريان أن يتم الانتهاء من المادة الخاصة بالسكان أولاً قبل التعليم، المادة تقول:

"لتلزم الدولة بتبني خطة وطنية تراعي التناوب بين الزيادة السكانية والموارد الاقتصادية للوصول بالمجتمع إلى الرفاهة الاقتصادية والاجتماعية".

هل هناك أى تعليق على هذا.

سنكتبها الآن على الشاشة لعميم الفائدة.

هل هناك أى تعليق؟

لم يجد أى تعليق.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

اعتمدت المادة.

تعليق للدكتور محمد إبراهيم منصور.

السيد الدكتور محمد إبراهيم منصور:

هناك سؤال، ما المقصود بهذه الخطة؟ هل هي تتعلق بأى موازنة؟ وأى موازنة معدة لها طرفان،

طرف الآن أصبح واضحاً من المادة (عدد السكان) وطرف آخر هو الخطة الاقتصادية.

فإذا أردنا أن نحقق المعادلة إما أن نضغط على السكان أو نزيد الاقتصاد، إما أن نضغط على السكان بالتزوال أو نزيد الاقتصاد بالارتفاع.

هل المقصود بالضغط على السكان بالتزوال؟ هل هو المقصود من هذه المادة أم لا؟ إذا كان مقصوداً فأنا أعتراض على هذه المادة.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

هناك زاویتان أو وضعان مثلاً تقول، الوضع الأول أنك تقوم بعمل تنمية اقتصادية وتنمي مواردك الاقتصادية وهذا شيء توافق عليه.

أنت فقط معترض أنه إذا كان في تفسيري - أن ذلك يضغط على الزيادة السكانية تعترض على هذا.

يسجل هذا في المحضر.

السيد الدكتور محمد إبراهيم منصور:

أريد أن أثبت في المضبوطة، هل هذا مقصود أم لا؟ أريد جواباً، الآن في المضبوطة، هل هذا مقصود أم لا؟ ويراجع هذا الأمر ولا تقر المادة بهذه الطريقة.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

ماذا تعني بهذه الطريقة؟

السيد الدكتور محمد إبراهيم منصور:

أول مرة نقرأها الآن وبهذه الطريقة تقر مادة بهذه السرعة وبهذه السهولة، تحتاج مراجعة ومراجعة واضحة جداً، ويثبت هذا في المضابط.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

فهمنا اعترافك وهو موجود في المضبوطة، أنك معترض على هذه المادة، لأن بها تفسيراً قد لا تقبل به.

السيد الأستاذ ممدوح حمادة:

أريد توضيحاً لمفهوم الرفاهة الاقتصادية والاجتماعية، ما وراءها.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

رفاهة اقتصادية واجتماعية، هي ترتبط بعدد السكان وأمور كثيرة أخرى، إنما كان هو اقتراح من الأستاذة ميرفت تلاوى، وهو رأيك.

السيد الأستاذ ممدوح حمادة:

ماذا تعنى الرفاهية الاقتصادية؟ رفاهية اقتصادية رجل معه أموال كثيرة أو متزوج من ٢، ٣، ٤ (رفاهية اجتماعية).

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

يكون هناك تعليم جيد لأبنائه، علاج، فرص للحياة.

السيد الأستاذ ممدوح حمادة:

نريد توضيحاً ولا تكون مبهمة، ممكن ينظمها القانون، لكن مهمتها، لا.

السيدة السفيرة ميرفت تلاوى (المقرر المساعد للجنة الدولة والمقومات الأساسية):

سيادة الرئيس:

نحن نتحدث مع الدولة أنها لا تترك الأمور حق يصل الفقراء إلى حد الزيادة بمعنى أنها تستغل إمكاناتها الاقتصادية بحيث إن النمو في الاقتصاد يتناسب مع النمو في السكان، لا تحدثنا في زواج من يتزوج ١٠، ولا من ينجب ٢٠.

نحن معتمدون على أن عدد الأولاد لكل أسرة، هذه حرية شخصية وحتى الأمم المتحدة قالت ذلك، والقوانين المصرية قالت ذلك، نحن نقول للدولة نظمي نفسك، بدلاً من وضع الدعم كله في الطاقة أعطيه للفلاح أو للعمال.

السيد الدكتور شوقي علام:

شكراً سيادة الرئيس.

الحقيقة كان من قراءتي للمواد التي انتهينا منها أنها كلها تصب في التنمية والنمو و كنت أفهم الحقيقة لو أن الأمر اتجه نحو خطة لتوزيع السكان على سائر الأرض المصرية بما يعطى نمواً سكانياً في الأراضي غير المأهولة.

الدولة تتبنى وتلتزم بهذا، أظن لو أن الدولة التزمت بتعهيد واتخاذ الخطط الازمة لتعهيد الصحاري والأماكن التي ليس بها سكان وزوّدت منها السكان أظن أنها تحتاج إلى عدد سكان لا تحتاج إلى تقليل عدد السكان، وشكراً سيادة الرئيس.

السيد الدكتور طلعت عبد القوى:

سيادة الرئيس، مثلما قال فضيلة المفتي، طبعاً له كل التقدير والاحترام، نحن نسير بالتوالي بين إعادة توزيع السكان وهذه الخطة القومية لها إعادة توزيع السكان وهي التي قيلت في أول الجلسات وهي إقامة مجتمعات عمرانية جديدة، وفي نفس الوقت نريد رفع خصائص السكان.

نحن نسير في اتجاهين، نريد رفع خصائص السكان على أساس محور الأمية، العشوائيات، أطفال الشوارع والبطالة وكل ذلك يدخل في الخطة القومية وهي رفع خصائص السكان، وفي نفس الوقت بالتوالي إعادة توزيع السكان بالمفهوم وهو إقامة مجتمعات عمرانية جديدة.

بالنسبة للنقطة وأعرف أنها تسبب حساسية، وهي الجزء الخاص بالنمو السكاني وتنظيم الأسرة وما شابه ذلك، مثلما قالت سيادة السفيرة لن يصدر قانون أو تشريع ولا أى شخص يستطيع القول "تحديد النسل" هذه مسألة قضى الأمر فيها.

تنظيم الأسرة، هي قضية شخصية وهذه مسألة منتهية ومحسوسة، الذى ينجب فرداً لا نعطيه جائزة ومن ينجب ١٠ لا نجازيه على ذلك.

عملية تنظيم الأسرة لا يوجد تعرض لها في المادة، المادة واضحة، إنني أريد الربط بين السكان وبين التنمية، سواء بإعادة توزيع أو رفع خصائص، لو أنني أريد إضافة شيء أقول "معدل النمو السكاني" بهذا أكون قد اقتربت من قضية قد يكون فيها خلاف، قضية تنظيم الأسرة وما شابه ذلك.

أرى أن المادة منضبطه وتدوى الهدف والغرض، وهذه في منتهى الأهمية أن يكون هناك خطوة في مصر للتعامل مع قضية مهمة جداً وهي قضية السكان، قضية السكان قضية ليست هينة.

السيد الدكتور محمد أبو الغار:

لن يصدر قانون في مصر يحدد عدد أفراد الأسرة، هذا شيء متفق عليه، إنما النمو السكاني يشكل مخاطر شديدة على الاقتصاد المصري، نحن اليوم نقول: تكفل الدولة التعليم، الصحة، ونقول ٦٪، ١٠٪، من أين ستكتفى الدولة بهذا الانفجار السكاني؟

لابد أن الدولة تحض الناس على أنها تنشئ أسرة صغيرة ليس بالقانون ولا بالإجبار إنما تفهمهم أن هذا خطأ وأننا عندنا مساحة ضيقة وعددنا يزيد وهذا ليس شيئاً من المفروض أن نخرج منه ولا تخاف منه وليس حراماً، فلابد أن تكون واضحين، المادة ممتازة وجيدة.

السيد الدكتور أحمد خيري:

أريد إضافة "لتلزم الدولة بتبني خطة وطنية تراعي التنااسب بين الزيادة السكانية وتنمية الموارد الاقتصادية، لكي تكون واضحة، أي نحن نضع هذه الخطة من أجل التنمية".

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

تريد إضافة كلمة "تنمية".

السيد الدكتور محمد إبراهيم منصور:

أقول ببساطة، هذه المادة تجعل طالما هناك خطة وطنية، تنااسب بين أمرتين، تتيح بعد ذلك للمشرع العادي أن يضع في أحد الجوانب قيوداً إما هذا الجانبه يرفعه أو الآخر يقيده.

هذه المادة ظاهرها واضح المعنى بهذه الصورة وأرجو لأن تراجع مراجعة جيدة وإما أن تتحذف أو يؤجل الحديث فيها للمناقشات.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

لماذا تفترض دائمًا أن هناك كفتين وإحداهما ترجع الأخرى ويمكن أن تكون الكفتان على نفس الدرجة.

السيد الأستاذ سامح عاشور (مقرر لجنة الحوار والتواصل المجتمعي وتلقى المقترنات):

واضح أن النص أثار حفيظات متناقضة وأصبح فيه قلق من التفسير على المستوى الضيق الذي نحن فيه الآن.

إن هناك وجهات نظر متضاربة ومتعارضة في فهم أهمية هذا النص وهل هو إضافة أم تكرار.
أنا في رأي أن الغاية من هذا النص المتعلق بالخطة الوطنية التي تراعي التناوب بين الزيادة السكانية والموارد الاقتصادية جزء من المادة ٢٣، جزء لا يتجزأ من المادة ٢٣، لأنه لا أحد يقول نضع تحطيطاً يراعي التنمية ويراعي الرفاهية ويراعي الرخاء دون أن يضع في اعتباره المناطق الأكثر عدداً والمناطق الأقل عدداً والمناطق التي ليس بها بعد اقتصادي.

وبالتالي أنا لست من أنصار إضافة نصوص يمكن أن تثير الجدل بغير مقتض، يعني أنه لا يتناسب الجدل الذي يمكن أن يثار بشأن هذه المادة مع تنفيذ استحقاقاتها، خصوصاً إذا كانت هذه الاستحقاقات موجودة بذاتها أو يمكن أن توجد بذاتها في المادة ٢٣، لو أضفنا لها كلمة أو كلمتين سنضمن عدم التكرار ونضمن أيضاً تحقيق الغاية من النص المستحدث.

ورفع فكرة الجدل والخصوصة للفهم التي هي الآن سمة، أنا استمعت إلى ٤ أو ٥ مداخلات كل شخص يفهم بشكل مختلف.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

هذا النص "تلزم الدولة بتبني خطة وطنية تراعي التناوب بين "ممكن" الخريطة الثانية والموارد الاقتصادية... إلخ المادة.

السيد الأستاذ ضياء رشوان:

درءاً للمفاسد والتفسيرات المختلفة، أقترح الإبقاء على المادة كما هي مع إضافة جملة في آخرها تقول "على ألا يخل هذا بالحقوق الأساسية للفرد والأسرة"، وهي المخصوص عليها سواء في الاتفاقيات الدولية ومصر ملتزمة بها، ذلك يخفف ربما من أي تخوفات تتعلق بضبط عدد الأسرة أو تنظيم السكان في المستقبل.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

أظن الخريطة السكانية تأخذ في اعتبارها هذا المعنى أيضاً.

السيد الدكتور خيري عبدالدaim:

المادة فيها غموض والتفسير الوحيد الواضح لها أنها تعني تحديد النسل، أنا لست معترضاً على تحديد النسل، ولكن هذه المادة تحقق الرفاهية عن طريق تحديد النسل هذا معناها بدون موافقة. هل من الضروري كتابة هذا في الدستور؟ لا أعلم، المادة ٢٣ تنص على رفع مستوى المعيشة والقضاء على الفقر من خلال التنمية المستدامة، هنا وضعنا آلية لكي تقضي على الفقر وتحقيق الرفاهية، وفي المادة التي بعدها وضعنا آلية عكستها.

هذه تنمية مثلما قال فضيلة المفتي، التنمية هي الأساس في المادة ٢٣، وتحديد النسل هو الأساس في هذه المادة المستحدثة، فلماذا هذه المادة؟ لماذا النص في الدستور على تحديد النسل؟ أنا لست معترضاً عليه ولكن لا أرى لزوماً له.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

سيادتك غير معترض عليه.

السيد الدكتور خيري عبدالدaim:

غير معترض على مبدأ تنظيم النسل، ولكن معترض على وضع مادة بهذا النص تتعارض في الحقيقة مع المادة التالية لها وهي القضاء على الفقر من خلال التنمية المستدامة.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

بالعكس، تعمل للقضاء على الفقر، جزء من القضاء على الفقر، التناوب بين الخريطة في الخطة أو السياسة التي تتبعها الحكومة، توازن بين الخريطة السكانية وتوزيع السكان والتنمية الاقتصادية.

السيد الدكتور خيري عبد الدايم:

لو كانت هي التنمية فهي ذكرت في المادة ٢٣.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

لا، لم تقل بالضبط.

السيد الدكتور خيري عبد الدايم:

والقضاء على الفقر من خلال التنمية المستدامة.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

لا ضرر إطلاقاً من مادة تعامل مع موضوع الوضع السكاني وهو موضوع مهم جداً، أحد المشاكل الرئيسية مثل البطالة والفقر وغيرها فإذا كانت مادة مثل هذه مقبولة وصياغتها لائقة جداً ولا تشير...، إلا إذا كل واحد رأى بين حرف وآخر شيطاناً.

السيد الدكتور خيري عبد الدايم:

هي ليس لها معنى غير تحديد النسل، أنا غير معترض، أريد أن أعرف هل لها معنى آخر؟

السيد اللواء مجد الدين برకات:

شكراً سيادة الرئيس.

عندى صياغة قد تحل الموقف، إذا كنت قد سمعت من أكثر الموجودين أنها غير متعلقة بتحديد النسل وفي نفس الوقت لكي تكون صياغة منضبطة.

"تلتزم الدولة بتبني خطة وطنية تراعي، تنمية الموارد الاقتصادية بما يتناسب مع الزيادة السكانية وصولاً بالمجتمع للرافاهية الاقتصادية والاجتماعية".

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

جيدة جداً، وتأخذ في الاعتبار مخاوف الأخ الدكتور محمد إبراهيم منصور.

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):

المادة بصياغتها قد تكون طوق نجاة للحكومة من التحلل من التزامها بمقتضى نصوص الدستور، تقول أنا لست قادرة على عمل هذا التناسب ولذلك كل الالتزامات الواردة من الدستور لا أستطيع أن أوفيها.

في الحقيقة أقول "تعمل الدولة على تبني خطة وطنية تأخذ في اعتبارها الزيادة السكانية والموارد الاقتصادية للوصول بالمجتمع إلى الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية".

السيد الأستاذ خالد يوسف:

النص انحرف عن مقصدته تماماً، بصرامة ودون موافقة هذا النص كان يعني تدخل الدولة في وضع خطة تنظيم الأسرة، لا نريد لها أو دوراً.

تنظيم الأسرة هذا عن طريق أشياء كثيرة جداً، عن طريق إعلان تبني فكرة (إعلانات تنظيم الأسرة - حسين ومحمد) أو تبني فكرة دعم الأطفال الأولين في التعليم ثم مثلاً الطفل الثالث لا يدعم، هذه هي تنظيم الأسرة كما تعرفها كل المجتمعات.

وهذه المادة تعنى ذلك، كون أنه لا أحد قال إنها تعنى ذلك، فبدأ النص ينحرف ويأخذ منحى آخر سيؤدي إلى لا شيء، لأن الكلام الذي ذكره سيادة اللواء موجوداً في مواد قبل وبعد ذلك.
 أنا مع تنظيم الأسرة قلباً وقالباً لا مشكلة، ولكن لابد أن نقول الأمور أن هذه تعنى جزءاً لا يتجزأ من هذه المادة أن الدولة تضع خطة لتنظيم الأسرة، فلابد في المضابط لكي لا يعودوا مرة أخرى ويقولون هذه المادة لو أقرت لا تعنى، أقول إن هذه المادة تعنى وإذا كان أحد يقول إنها لا تعنى يقول لي كيف؟

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

أريد توجيه الحديث للأستاذ الدكتور محمد إبراهيم منصور الآن، نحن نتحدث في خطة سكانية وتنمية اقتصادية و Gunn مشكلة تزايد السكان وهذه مسألة مقطوع بها لأنها إحدى السلبيات في التنمية الاقتصادية.

إنما من وجهة نظرك أنت أرجو أن تعود مرة أخرى إلى ما أكدناه كثيراً وعلى رأسنا فضيلة المفتى أن الدستور يقرأ في كليته، عندك مبادئ الشريعة الإسلامية هي المصدر الرئيسي للتشريع. هذه المادة حاكمة تلقى بضوئها وليس ظلها على كل المواد فلا داعي لتفسير أي مادة لما يتadar إلى ذهنك بأن هناك شيئاً ضد المبادئ، لأن، المبادئ هي المصدر الأساسي للتشريع، عندما نتحدث في هذا الكلام، الموجود في مشروع هذه المادة معناه أن المشرع عليه أن يأخذ في الاعتبار الدستور بكليته ولا داعي لتعطيلنا.

أما موضوع الزيادة السكانية فيجب أن تذكر في الدستور، نحن عملنا البطالة والفقر... إلخ، لماذا لا تذكر الزيادة السكانية فأنا بعد متحدث أو اثنين سنطرح النص على التصويت.

السيد الدكتور محمد إبراهيم منصور:

أطلب من سيادتك تأجيل هذه المادة المفاجئة للنقاش وطرح مرة أخرى وتحتاج إلى نقاش أوسع حتى لا نغر شيئاً بهذه الطريقة ويحتاج إلى مراجعة.

السيد الدكتور حسام الدين المساح:

في الحقيقة نحن الآن اتبعنا منهجاً بمفهوم المخالفة ، فقد اتبعنا دائماً منهج لا ندرس مادة إلا وقد درست في اللجان النوعية وقتلت بحثاً، في جميع المواد، فلماذا نتخلى عن هذه القاعدة في هذه المادة، حيث إننا لم نرها من قبل، ثم ندعى للتصويت عليها في أقل من ساعة.

علمًا بأن هناك مواد قتلت بحثاً، وأنا بصفتي عضواً في لجنة الخمسين أدعو إلى إرجاء هذه المادة وفقاً لما تم الاتفاق عليه وإعادتها لدراستها متأدية، خاصة وأنها من نظرى غير منضبطة، التاسب له بعدان أحدهما سلبي والآخر إيجابي.

ما هي معدلات الرفاهة المطلوبة في هذه المادة؟ هذه المادة ستعطى النطابعات سيئة ونحن لسنا في حاجة إلى ذلك.

أنا أدعو صراحة إلى تأجيل هذه المادة كما أجلت العديد من المواد السابقة ليس تأجيلاً نهائياً لكن تأجيلاً لتأكيد الدراسة عليها.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

الآن، السيدات والسادة، هناك طلب لتأجيل نظر المادة، سأخذ على هذا تصويناً، إذا رفضت اللجنة التأجيل سنصوت على نص المادة.

السيدة السفيرة ميرفت تلاوى (المقرر المساعد للجنة الدولة والمقومات الأساسية):

ما اقترحه الأستاذ ضياء رشوان يحل المشكلة، المادة كما هي والتخوف الخاص بالدكتور محمد إبراهيم يأتي بالحفظ على حق الفرد والأسرة في نهاية المادة.

لكي يكون واضحاً أن النية ليست هي تنظيم الأسرة مثلما هي مسئولية الدولة أن نجمع بين النمو الاقتصادي والنمو السكاني وإلا سنتستمر في الفقر وهي ليست توزيع الناس....

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

سيادتك مع الإضافة التي ذكرها ضياء رشوان في آخر المادة.

السيد الدكتور كمال الهمبawi (نائب رئيس اللجنة):

تخوفات الدكتور محمد في محلها بشأن المؤشرات السكانية التي عقدت برعاية الأمم المتحدة والمرأة، إنما نص المادة هنا بالتعديل الذي ذكرته ليس هو المخيف، ويجب أن يمر كما هو.

المشكلة يا دكتور محمد ليست في هذا النص، المشكلة ستكون في الخطة التي ستوضع، ولذلك هذا لا علاقة له بالنص، لا فيه تشدد ولا فساد ولا خروج عن العقيدة، هذا النص بالتعديل الذي ذكره الأستاذ عمرو موسى، ليس به أي مشكلة، المشكلة ستكون في الخطة.

السيد الأستاذ ضياء رشوان:

أرى النص الذي اقترحه سيادة اللواء مجدى ربما يكون أكثر انضباطاً وأفضل من اقتراحى فأنا أرجوه قراءته مرة أخرى.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

نحي هذا التواضع.

السيد اللواء مجد الدين بركات:

الحقيقة النص الآن مع الدكتورة منى فلو أذنت لي أن أقرأه "لتلزم الدولة بتتبني خطة وطنية تراعى تنمية الموارد الاقتصادية بما يتناسب مع الزيادة السكانية وصولاً بالمجتمع للرفاهة الاقتصادية والاجتماعية".

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

هل تغير موقف الدكتور محمد إبراهيم منصور والدكتور المساح من طلبهما تأجيل النظر؟

السيد الدكتور حسام الدين المساح:

تغير.

السيد الدكتور محمد إبراهيم منصور:

مادام النص ليس مع تحديد النسل، أوافق عليه.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

أضع النص المعدل.

"لتلزم الدولة بتتبني خطة وطنية تراعى تنمية الموارد الاقتصادية بما يتناسب مع الزيادة السكانية للوصول بالمجتمع إلى الرفاهة الاقتصادية والاجتماعية".

السيدة السفيرة ميرفت تلاوى (المقرر المساعد للجنة الدولة والمقومات الأساسية):

خطأ، لا نوافق عليه، خرجت عن الموضوع، النص لا معنى له.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

أضع هذا النص للتصويت.

الموافق على هذا النص يتفضل برفع يده.

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):

سيادة الرئيس لماذا لا تصوت على النص الذي أقترحه.

السيدة السفيرة ميرفت تلاوى (المقرر المساعد للجنة الدولة والقومات الأساسية):

سيادة الرئيس، نسحب الاقتراح، الآن مثل عدمه.

هناك دول تطالب شعوبها بزيادة النسل عندما يكون هناك احتياج أو تقليل النسل إذا كان هناك حاجة، تتماشى مع الخطة الاقتصادية.

هذه الخطة الاقتصادية، من يجب ينجب.

إما أن النص يوضع كما هو بإضافة رشوان، لكن اقتراح اللواء مجدى خطأ.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

التصويت ٢٠ لصالح هذا النص .

(صوت من القاعة لأحد السادة الأعضاء يقول: هذا اقتراح لا معنى له)

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

حتى ولو كان الاقتراح ليس له معنى، سيؤخذ عليه التصويت ، وهذا عضو في اللجنة قدم اقتراحاً والاقتراح موضوع للتصويت ، الذى يتفق معه فليصوت له، والذى يرى أنه لا معنى له ليصوت ضده ، فإذا سقط هذا الاقتراح يكون التصويت على النص الأصلى بعد إضافة الأستاذ ضياء رشوان ، ونحن نصوت على التعديل الأبعد

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام) :

أنا لدى اقتراح أريد التصويت عليه ويدرج بالتصويت وهو " تعمل الدولة على تبني خطة وطنية تأخذ في اعتبارها الزيادة السكانية والموارد الاقتصادية للوصول بالمجتمع إلى الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية".

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

القراءة هي هي نفسها .

(أصوات متداخلة من السادة الأعضاء)

السيد الأستاذ ضياء رشوان :

نقطة إجرائية يا سيادة الرئيس ، التصويت الأقرب أولاً هل نقى على المادة أم نسحبها؟ وإذا أبقينا عليها صوت على المقترفات ، والسفيرة ميرفت قالت ستسحب المادة ومن حقها سحبها ...

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

لا ، لن نسحب المادة .

السيد الأستاذ ضياء رشوان :

إذن ، التصويت الأولى على التأجيل أو التصويت على المقترفات ، إذا صوتنا بنعم إذن ، تطرح المقترفات ولا تؤجل .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

يا سيادة النقيب ، أنا سألت الدكتور حسام فقال إنه ليس مصرًا على موضوع التأجيل وسألت الدكتور محمد إبراهيم منصور فلم يعط جواباً مما يعني أن الحركة أو الطلب الذي قدماه ليس قائماً، الآن التصويت يبدأ بالتعديل الأبعد عن النص القائم، والتعديل الأبعد هو الذي غير الترتيب وأضاف إضافة أخرى ، وسأخذ التصويت على التعديل المقدم من اللواء مجدى الدين برؤوفات ، الموافق على التعديل المقدم من اللواء مجدى الدين برؤوفات يتفضل برفع يده

(٢٠ صوتاً)

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

والحضور باللجنة الآن ٤٩ عضواً، والآن أرجو التصويت على النص الأصلي بإضافة الأستاذ ضياء رشوان وهو " تلتزم الدولة بتبني خطة وطنية تراعي التناوب بين الخريطة السكانية وتنمية الموارد الاقتصادية للوصول بالمجتمع إلى الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية بما لا يخل بالحقوق الأساسية للأسرة والفرد "

الموافق يتفضل برفع يده ؟

(١٧ صوتاً)

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

إذن، التصويت ٢٠ إلى ١٧

السيد الدكتور جابر نصار يريد تصويتاً على تعديله وهو " وتعمل الدولة على تبني خطة وطنية تأخذ في اعتبارها الزيادة السكانية والموارد الاقتصادية للوصول بالمجتمع إلى الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية"

السيد الأستاذ أحمد الوكيل :

نقطة نظام ، الموضوع الذي قاله مولانا المفتى مهم جداً بأن نعيد توطين السكان والموارد جغرافياً، وفضيلة المفتى قال ذلك .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

ولذلك قلنا الخريطة السكانية .

السيد الأستاذ أحمد الوكيل :

ولذلك لابد أن تكون مرتبطة بها .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

رأى اللجنة الآن ٢٠ لصالح التعديل الذي قدمه اللواء مجد الدين برؤسات مقابل ١٧ للنص الأصلي مع إقتراح السيد ضياء رشوان، وهنا ٣٧ عضواً قد صوتوا .

السيد الأستاذ محمد عبد العزيز (المقرر المساعد للجنة نظام الحكم والسلطات العامة):

بذلك تكون أمام نصين والفرق بينهما ٣ أصوات وبما أنه تصويت تأشيرى فنحن نأخذ النصين مع بعضهما البعض ويستمر النقاش إلى أن يحال الأمر مرة أخرى إلى لجنة الخمسين ، ويكون بمثابة مقترن أول ومقترن ثان.

السيد الدكتور محمد محمددين :

سيادة الرئيس ، النص الذي تم التصويت عليه هو موجود في المادة ٢٣ فأرجو التصويت على حذف هذا النص تماماً لأنه مكرر في المادة ٢٣ .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

لا ، أعتقد أن الاقتراح السابق على هذا أن نضعهما الاثنين احتياطياً أحدهما أخذ ٢٠ صوتاً والثانى أخذ ١٧ صوتاً ونضيف إليهما النص الذي قدمه الدكتور جابر نصار ونجيل المادة إلى مجموعة من اللجنة لدراسة هذا الموضوع .

السيد الدكتور السيد البدوى :

هذا مخالف للقواعد لأن هناك نصوصاً سبقت بفارق ٣ أصوات وبفارق صوت، وبالتالي يكون هذا مخالفًا للقواعد التي نسير عليها في التصويت التأشيرى، فأستاذن حضرتك لو تريد تصويتنا على شيء ثالث ممكن، لكن ما دمنا صوتنا يكون النص الذي حاز الأكثريه هو الذي يبقى .

السيد الأستاذ محمد سلماوى (المتحدث الرسمي):

هذه المادة بشكلها الحالى لا تضيف أى شيء لا من حيث مواد الدستور ولا من حيث المنطق نفسه، وهل يعقل أن تكون هناك خطة تنمية لا تأخذ في حسابها التعداد السكاني ؟ كيف ذلك ؟ وكيف

نعمل مادة بالدستور تدعو أن خطة التنمية تأخذ في حسابها ذلك، ومادة دستورية تفرد لهذا، هذا غير منطقي ثم إن النص على مادة لتنمية المجتمع وخلافه منصوص عليها في المادة التي قبلها مباشرة وبتفصيل أكثر وأنا أدعو إلى سحب هذا الاقتراح بشكله الحالي تماماً.

السيد الأستاذ سامح عاشور (مقرر لجنة الحوار والتواصل المجتمعي وتلقي المقترنات):

يا سادة ، تذكرونا أنه في بداية كلامي قلت إن النص المقدم من الدكتور طلعت والسفيرة ميرفت نص محتواه وغایاته مضمونة في نص المادة ٢٣ ، ونستطيع بتفسير المادة ٢٣ أن نصل إلى ما نريد الوصول إليه، وبالتالي لم تكن هناك حاجة إلى أن نطرحه للتصويت.

الأمر الآخر ، التصويت على المقترن على المعدل وأعتقد أن اللواء برّكات ذوب المخلول بالماء فأصبح المخلول غير موجود، وبالتالي أعاد تفسير الماء بالماء، ووجود النصين الآن لا لزوم لهما، وأطلب الآن التصويت على استبعاد النصين .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

يا سيادة النقيب يا أيها السادة تم التصويت فعلاً نسبة ٢٠ إلى ١٧ ، فضوري أقر أن المادة التي تم التصويت عليها بـ ٢٠ صوتاً هي المادة التي تعتمدتها اللجنة، ولكن دفع آخر بأن الفرق بسيط وهناك بعض التخوفات وبعض التحفظات، فلذلك يسير العمل ونكون جميعاً متفقين على أن هناك موضوعات ذات حساسية بعضها يمكن أن نعطيها بعض الاهتمام حتى لو كان هذا على حساب قواعد الإجراءات ، هذا النص يبقى بـ ٢٠ صوتاً والنص الأصلي بعد إضافة الأستاذ ضياء رشوان يبقى بـ ١٧ صوتاً والنص الثالث قدمه الدكتور جابر يرى عدد من الأعضاء منهم الدكتور مجدى يعقوب أنه يجب أن يوضع على مائدة الاعتبار والرابع النص الحالى.

السيد الأستاذ سامح عاشور (مقرر لجنة الحوار والتواصل المجتمعي وتلقي المقترنات):

أريد توضيح وجهة نظرى، سعادتك الآن تستبعد اقتراحاً لم يتم التصويت عليه، ونضيف اقتراحاً تم إسقاطه بالتصويت عليه، كيف ذلك؟ .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

ما هو الاقتراح الذي تم إسقاطه؟ .

السيد الأستاذ سامح عاشور (مقرر لجنة الحوار والتواصل المجتمعي وتلقي المقترنات) :

... الاقتراح الأصلي تم إسقاطه بـ ١٧ صوتاً مقابل ٢٠ صوتاً ونحن في النهاية نقول حدث تصويت وفيه ٢٠ مقابل ١٧، وكما قال الدكتور السيد البدوى القاعدة أن نستبعد الأقل تصوياً ، وهناك وجهة نظر تقول إنه قد لا يكون من الملائم بقائهما أصلاً في تنظيم الدستور بشكل متكامل لأنها لا تقدم إضافة، وبالتالي فكرة الاستبعاد فكرة واردة موجودة في ذهن الخمسين، ولماذا نستبعدها؟ .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

ما تريده يا أستاذ سامح أن نصوت على تعديلك الذي قدمته؟

السيد الأستاذ سامح عاشور (مقرر لجنة الحوار والتواصل المجتمعي وتلقي المقترنات) :

تعديلى هو سحب الاثنين لأننا لا نحتاج إلى نص .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

فالقرار تم اعتماده بـ ٢٠ صوتاً ، إذن يبقى هذا النص على ما هو عليه، وفي القراءة الثانية يتم تعديله بالإضافة إليه أو غير ذلك.

السيدة الأستاذة منى ذو الفقار (نائب رئيس اللجنة) :

لتأخذ التصويت على الحذف ربما أغلب الخمسين يوافقون على الحذف.

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام) :

أنا اقتراحي مقدم قبل التصويت يا سيادة الرئيس.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

لا، لا . أنا آسف نحن أخذنا التصويت و ٢٠ عضواً صوتوا له وسيبقى هو.

السيد الأستاذ خالد يوسف :

يا سيادة الرئيس لو عملت تصويبتاً على الحذف ستجد أكثر من ٣٠ عضواً يوافقون على الحذف، لأن إرادة اللجنة قد وضحت، وطالما أن النص الأول اختفى معناه بالتعديل الثاني، إذن ليس له لزوم (وأرجو) إحساس الفنان مرة يا سيادة الرئيس!! واطرح الأمر للتصويت وسترى أن أكثر من ٣٠ عضواً سيفافقون على الحذف، لأن النص أصبح بعد التعديل لا لزوم له، وبذلك ننتهي من الأمر.

السيد الدكتور محمد أبو الغار :

هذا النص بمعناه الحقيقي مهم جداً مستقبل مصر، وفي منتهى الخطورة والأهمية ، ألا ترون كم عدد الناس الذين يسيرون في الشوارع ؟ وحالة التكدس ومشاكل الأكل وخلافه ، فليس من المعقول أن نلغى النص، لنؤجله إلى المرة القادمة مadam التصويت كذلك إنما نلغيه للأبد لا يجوز .

السيد الدكتور صفوت البياضي :

سيادة الرئيس ، أنا كنت قد أخذت قراراً بـلا أشارك في التصويت في أي شيء لأنه لا يعطى الإنسان حق رفع اليد كباقي الأعضاء، ولكن وجهة نظرى أمرىء ، الرئيس يصوت فقط عندما يكون هناك تعادل، وهنا يبدأ الرئيس برفع يده للموافقة على رأى، فنحن نتأثر بالرئيس ولا يجوز أن يرفع الرئيس صوته بالموافقة قبل الأعضاء، لكن عند التعادل يرجع الرئيس الكفة التي بها الرئيس وعندما يكون العدد ٢٠ ، ٢٠ إذن، يرفع الرئيس يده، إذن، من بيده الترجيح هو شخص الرئيس ، الأمر الثانى صاحبة الاقتراح هي صاحبة الحق في سحبه إذا أرادت لأنها هي التي قدمت الاقتراح إذا أرادت صاحبة الاقتراح الدكتورة ميرفت سحب الاقتراح فهذا من حقها، لأننا نصوت على اقتراح لعضو، وصاحب الاقتراح هو الذى من حقه أن يسحبه، وشكراً.

السيد الدكتور عبدالله النجار :

استسمح السادة أعضاء اللجنة أن أبدى فهمى الخاص للنص من منطلق دستورى، أولاً ، هذا النص يفرض على الدولة واجباً أن تضع فى حسابها وهى تضع الخطة القومية حساب الأجيال القادمة، ولا يكون كل همها أن تعمل الخطة للعدد الآنى من السكان، ومن حق الأجيال القادمة وهذا مبدأ دينى

قبل أن يكون مبدأ قانونياً أو دستورياً أن تتحسب الدولة لمن يأتون من الأجيال القادمة حتى لا يكون هؤلاء القادمون عالة على المجتمع وحتى لا ينحرفون عن الطريق المستقيم، أرى أن المادة لا ينظر إليها من ناحية تنظيم النسل أو زيادة كذا .. أو كذا .. هذه الأمور لا يجوز فيها التفسيرات الخاصة ولا يجوز أن تكون طرفاً من طرق صناعة النص بل يجب أن أنظر إلى المصلحة العليا لهذا المجتمع، وحين أنظر إلى المجتمع لا أنظر إلى الحاضرين وإنما أنظر إلى الأجيال القادمة حتى لا أهدم الحاضر بأجيال قد تأتي ولا تجد من خطة الدولة نصيباً في رعايتها، ولذا أناشد الإخوة أن يضعوا في حسابهم هذا الأمر ، فهذا التزام على الدولة تلتزم الدولة بـألا ترعى أجيال الموجودة فقط، فيجب أن تتحسب للأجيال القادمة، فموضع زيادة النسل أو عدم زيادة النسل ليست مأخذة في الاعتبار فسيدنا عمر بن الخطاب حينما أرادوا أن يوزعوا الأراضي قال لهم لا، فمن حق الأجيال القادمة أن تجد في موارد الدولة ما يقيم أودها ويرفع قيمتها، فلدينا أطفال الشوارع، من أين أتوا ؟ لأنهم لم يكونوا في حسبان الدولة في الأيام الماضية، وحين أضع نصاً يلزم الدولة بأن تأخذ في الاعتبار الأجيال القادمة فأنا لا أتصور أن يعارض هذا النص سواء كان النص الذي قدمته السيدة السفيرة أو التعديلات التي أنت، لأنني أنظر إليه من ناحية واجب الدولة وليس تلك التفسيرات المختلفة وهي الزيادة السكانية أو عدم الزيادة السكانية، وشكراً.

السيد الدكتور مجدى يعقوب (نائب رئيس اللجنة) :

هذا أمر مهم جداً جداً، ولا يمكن أن نفوته بأن هناك تعداداً للسكان عال جداً وكلما ذكره الدستور للناس ليذكروه وهم يأخذون القرارات الخاصة بهم، ماذا تريدون أن تفعلوا؟ إنما كوننا نلغى المادة وهذا أمر غير جيد فلو ممكن أننا نصوت مرة أخرى على المادة لو سمحت سيادتك .

السيد الدكتور طلعت عبد القوى :

أريد أن أقول إن القضية كبيرة وقد يكون حدث استعجال بعض الشيء، فمثلاً قال الأخ الدكتور حسام بأن الموضوع لم ينظر في اللجان النوعية بعض الناس فوجئت بهذا الموضوع ويوجد كثير من الزملاء لديهم خلفية بالقضية ويوجد البعض ليست لديه الدراسات أو الخلفية عن هذه القضية لأنها قد تكون قضية فنية في بعدها، وفيها بعض التخوفات، ومن ثم أرى أننا لا يجب أن نحسم القضايا بـ ١٣،

١٤ ، ١٥ ، لا، لن تكون بهذا الشكل في هذه اللجنة أبداً، إما أن تكون جميعاً مقتعنين وبشكل كبير أو إذا كنا غير مقتعنين ينتهي الأمر لأننا ليست لنا مصلحة في شيء، فأرجو من سيادتك الموضوع ليس آنيا أن ينتهي الآن، من الممكن تشكيل مجموعة صغيرة من أهل العلم وأهل الخبرة والفكر ورجال الدين ومن الأطباء وخلافه لدراسة الوضع في هذه القضية ويعرضون الرأي والرأي الآخر، وأعتقد إذا تبلورت الفكرة ووضعت بشكل صحيح يكون الأمر أفضل، لأننا لا نريد نظام الغلبة ونظام ١٤ ، ١٥، فأنا لا أحب هذا النظام نهائياً، وأتفى ألا أكون في مجلس يكون فيه هذا ، وأعتقد أن المعلومة لو وصلت كاملة سيكون هناك توافق وبشكل كبير جداً، لتكون هناك لجنة صغيرة وتضم فضيلة المفتى والدكتور محمد إبراهيم منصور والدكتور أبو الغار وأنا ممكن أكون معهم وسيادة السفيرة والدكتور عبد الله النجار كذلك لأنه قال كلاماً محترماً جداً، ونجلس ونتحدث ونذكر الأبعاد فأنا عندي دراسات وأرقام في هذه القضية وأنا رجل ليس لي أي مصالح وسوف أقول علانة فيه كذا .. وكذا .. ، والذى لديه معلومة يعرضها ورأى الدين سواء مسيحي أو إسلامي وكذلك رأى الفكر ويكون الأنبا بولا معنا أو الدكتور البياضى لكي نستطيع عمل شيء جيد، وهذه قضية محورية والتعامل معها بالشكل الذى نتعامل به الآن وسيادة اللواء عرض مادة محترمة وكان يفض مشكلة إنما هي لم تحل المشكلة ولم تضف شيئاً مع احترامى وتقديرى وجهى الشديد له ، فإذا المادة تخرج بشكل محترم وتليق بهذه اللجنة ، إنما أن نضع حشوً فى الدستور لن يقبل أحد حشوً فى الدستور، ويمكن أن تبدأ اللجنة المصغرة وتنتهى فى وقت قصير .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

موضوع الاقتراح أن مادة بشأن هذا الموضوع من الأهمية بمكان أن يكون لها مادة في الدستور، وما يجب أن تتفق عليه، ممكن أن تكون هناك مجموعة تأخذ في اعتبارها النصوص المطروحة وأيضاً التصويت التأشيرى الذى حدث في هذا الشأن، واتفقنا أساساً على أن هناك مادة في هذا الشأن، والمجموعة التى اقترحها الدكتور طلعت عبد القوى أو غيرها تستطيع أن تبحثها وتعود لنا بعد ساعة . المادة الأخرى هى المادة ٢٣ وأتفق فيها على نص أطلب من الأستاذ محمد عبد العزيز قراءتها.

السيد الأستاذ محمد عبد العزيز (المقرر المساعد للجنة نظام الحكم والسلطات العامة):

المادة ٢٣ :

" يهدف النظام الاقتصادي إلى تحقيق الرخاء في البلاد من خلال التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية بما يكفل رفع معدل النمو الحقيقي للاقتصاد القومي ورفع مستوى المعيشة وزيادة فرص العمل وتقليل معدلات البطالة والقضاء على الفقر.

ويلتزم النظام الاقتصادي بمعايير الشفافية والحكمة ودعم محاور التناصية وتشجيع الاستثمار والنمو المتوازن جغرافياً وقطاعياً وبيئياً، ومنع الممارسات الاحتكارية مع مراعاة الازان المالي والتجارى والنظام الضريبي العادل وضبط آليات السوق وكفالة الأنواع المختلفة للملكية والتوازن بين مصالح الأطراف المختلفة بما يحفظ حقوق العاملين ويحمي المستهلك .

ويلتزم النظام الاقتصادي اجتماعياً بضمان تكافؤ الفرص والتوزيع العادل لعوائد التنمية وتقليل الفوارق بين الدخول والالتزام بحد أدنى للأجور والمعاشات بما يضمن الحياة الكريمة وبحد أقصى في أجهزة الدولة لكل من يعمل بأجر ."

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

هل هناك اعتراض على هذا؟

لا يوجد اعتراض.

إذن، يكون هناك اتفاق وتوافق وتعتمد المادة ٢٣ كما تليت الآن.

السيد الأستاذ عمرو صلاح (المقرر المساعد للجنة الحقوق والحريات):

لدى سؤال سيادة الرئيس ، ويتعلق بالنقطة الأخيرة " وبحد أقصى في أجهزة الدولة لكل من يعمل بأجر" ، هل لو الدولة قررت غداً عمل مشروع ما وتخصصاته يقوم بها مصريون في الخارج يتلقاون مقابلها أموالاً طائلة فهل سيحد ذلك من قدرة الدولة على أنها تبني مشاريع ، فهذا أمر هام إما أن نكمل المادة وأن الحد الأقصى يكون بما ينظمه القانون بحيث إن القانون يستطيع أن يحدد استثناءات وفي

تخصصات معينة لو أردنا عمل برنامج نووي مثلاً والمصري الذي يستطيع عمل ذلك في أمريكا يتضاعى ٢ مليون دولار فأتى به هنا وأقول له الحد الأقصى ٣٠ ألف جنيه.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

المقصود هنا الدولة وأجهزة الدولة.

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام) :

الالتزام الدستوري هنا على أجهزة الدولة فقط والدولاب الإداري للدولة إنما المشروعات الاقتصادية والبنوك وغيرها لا يسرى عليها هذا النص.

نيافة الأنبا أنطونيوس عزيز مينا:

آخر جملة لو كانت "وبحد أقصى لأجور العاملين في أجهزة الدولة" تستقيم عربياً ومعنى يكون أفضل.

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام) :

هناك أناس يعملون في الأجهزة الحكومية ولا ينطبق عليهم وصف العاملين، ولو قلت في أجهزة الدولة سيدخل فيها الخبراء المستشارون وما شابه ذلك، إنما لو قلت العاملين، فالعاملون قانوناً هم فئة الموظفون فحينما أقول جامعة القاهرة مثلاً فجميع الذين فيها سواء خبراء أو مستشارون أو ما شابه ذلك، وبذلك النص يتبع المسألة.

السيد الدكتور محمد إبراهيم منصور :

حسب التفسير الذي ذكره الدكتور جابر إذن، الحد الأقصى لم يفعل شيئاً ولن يؤتى ثمرته وكأنك لم تضعه في الدستور، فالحد الأقصى أولاً، هل هو للأجور أم للدخول؟.

ثانياً : الاستثناء بهذه الطريقة كاستثناء المستشارين والخبراء.

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام) :

أنا أطلب عدم الاستثناء.

السيد الدكتور محمد إبراهيم منصور :

أكمل، سعادتك قلت ابتداءً حداً أقصى للدخول والأجور من أجل أن يشمل كل ما يصل إلى ذلك المستشار أو الخبرير .

ثانياً ، عندما تحتاج إلى استثناء ولا يكون هذا الاستثناء إلا بقانون وبذلك ينتهي الأمر ، إنما تطلق كذلك لمن يعمل بأجر إذن سقف عند الأمر الذي تقاضاه ، أما المستشار فسيأخذ أرقاماً هائلة والخبراء كذلك أو حلوا لنا هذه المشكلة ربما أنتي لا أفهمها .

السيد الأستاذ خالد يوسف :

لدى اقتراح محمد ، "وبحد أقصى في أجهزة الدولة لكل من يعمل بأجر ولا يستثنى من ذلك إلا بقانون" ، فلو أن هناك برنامجاً نورياً مثلما قال عمرو ويريد أن يأتي بخراط يجب عمل قانون ويقدم إلى مجلس الشعب ومعه مسوغات لماذا سأعطي لهذا الرجل ١٠٠ ألف جنيه لأنه سيأتي من هيئة الطاقة الذرية مثلاً وأقع مجلس الشعب بأن يستثنى هذا على سبيل المخصوص وفق خطة مقدمة مجلس الشعب وبالتالي يستطيع أن يستثنى ، وإنما أنا مع "وبحد أقصى في أجهزة الدولة" لكي تشمل المستشارين وخلافهم ، "ولا يستثنى من ذلك إلا بقانون".

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام) :

أولاً ، توجد مشكلتان حسب النقاش ، الأولى تحديد الأجر، والثانية الهيئات أو الشركات أو المؤسسات الاقتصادية ذات الطابع الخاص لا تدخل في هذا الطاق ، إذن، الآن لو قلت لا يستثنى ذلك إلا بقانون، ففي الحقيقة تصدر قوانين باستثناءات تقيع فكرة الحد الأقصى للأجر فيكون القانون صادراً من مجلس الشعب، قانون صادر مجلس الشعب، قانون صادر لرئاسة الجمهورية، قانون صادر لوزارة الاستثمار، وقانون صادر للبورصة وهكذا... ولذلك الآن فكرة النص الذي لا يعطى للمشرع سلطة في أن يخضع لتأثيرات الحكومة أو بعض أجنبية الحكومة في أن تستثنى من الحد الأقصى، أما المشروعات التي تتحدث سعادتك عنها مثل إقامة محطة طاقة نووية أو شركة اقتصادية أو بنك أو ما شابه ذلك فهذه لا تعتبر ضمن دواوين الحكومة لأنه يكون لها شكل مختلف عن الحكومة، المقصود بدواوين الحكومة والذي

يحكمها هذا النص هي الوزارات والهيئات التابعة أو المستقلة عن الحكومة مثل الجامعات والمؤسسات وكل هذا، فلو أنها استثنينا بقانون سوف تكون قد فرغنا الالتزام من مضمونه، سوف تجد في كل وزارة وفي كل جهة يوجد قانون ينظم الأجر، مفهوم الأجر في القانون وكل ما يتقاده فلا تستطيع أن تقول الدخل لأنه لو مثلاً طبيب أستاذ في كلية الطب وعنه عيادة خارجية فمجمل دخله من الممكن أن يصل ٢٠٠٠٠ ألف جنيه في الشهر فهذا محمل الدخل ولا يمكن أن تستطيع تحديده إنما الأجر في القانون هو كل ما يتقاده الموظف من الدولة سواء كان أجراً ثابتاً أو مكافآت أو ما شابه ذلك، وشكراً.

السيد الأستاذ عمرو صلاح (المقرر المساعد للجنة الحقوق والحيات):

في قانون العاملين المرتبات إنما في قانون العمل الخاص الأجر، أنا مع الحد الأقصى ولكن هذا النص على إطلاقه شديد الخطورة والكارثية، يعني ذلك أنت قد تكون في احتياج في بعض الأماكن لكتفاءات قد تتقدى معدلات أكبر، وهذه استثناءات، لكن نحن في حاجة لوضع مساحة لأنه في حالة الاحتياج للاستثناءات سوف نستطيع التحرك في هذا، ويمكن القانون كما قال الأستاذ خالد يوسف وينظمه البرلمان من حيث يوافق أو لا يوافق، ولكن غلق الباب بهذا الشكل سوف تكون في حالة طرد الكفاءات بشكل كارثي.

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):

نحن نتحدث عن دواعين الحكومة وليس عن المشروعات الخاصة، أجهزة الدولة هي دواعين الحكومة وهي الوزارات والبنوك لا تدخل من ضمنها فالبنوك شيء مختلف تماماً.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

في أجهزة الدولة ومع ذلك وجهة النظر التي يتحدث فيها عمرو صلاح هي أنكم تضعوا الدولة في ركن ضيق جداً لا تستطيع التصرف فيه ومن ثم تعين أي واحد بأرخص شيء وأرخص سعر لذلك الكل يريد أن يترك مساحة للناس الجيدة التي تشرط لكي تأتي أن يكون لها دخل معين، ونحن نحاول

نفتح ثغرة صغيرة لتمكين الدولة وعدم تكبيل الدولة، فتكبيل الدولة بهذا الشكل في الحقيقة مضر بالدولة وبالمجتمع وبالشغل وبكل ما نقوم نحن بفعله.

السيد الدكتور خيري عبدالدaim:

أى ثغرة سوف تتسع بحيث إنها سوف تصبح فيضاناً وهذا موضوع كل الناس تشعر به وأى التفاف حوله سوف يفسر على الفور أنه يفقد النص أى فاعلية ويتتحول الشيء إلى لا شيء، والأمثلة التي فيها الناس لازم تأخذ مبالغ أكثر من ٣٥ مرة الحد الأقصى، أمثلة قليلة جداً ويمكن الاستغناء عنها حيث يوجد غيرها فلن تنتهي الدنيا هل من خلقهم لا يخلق غيرهم، هؤلاء هم الذين كانوا يتقاضون مليون و ٢ مليون في الشهر وهم الذين أوصلونا لما نحن فيه وهم بالأخص الذين لا نريدهم، إنما المصرى الوطنى سوف يرضى بالقليل والـ ٣٥ مرة مثل الحد الأدنى ليس قليلاً على الإطلاق، أرجوكم أى منفذ سوف يتتحول إلى فيضان من الفساد، وشكراً.

السيد الأستاذ أحمد الوكيل:

لى سؤال للدكتور جابر جاد نصار، هناك بعض القطاعات والتي تحتاج فيها نقلاً للتكنولوجيا وخاصة في المجال النووي والطاقة المتجدد، هيئة الطاقة الذرية وهيئة الطاقة النووية تعتبر أجهزة من أجهزة الدولة؟ هذا هو سؤالي.

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):

هناك مشكلة في الأجور في مصر ليس لدينا كما في كل دول العالم فكرة تسعير الوظائف أى أنه في كل دول العالم الآن حتى دول الخليج أستاذ الجامعة يحدد له مرتب مثلاً ١٠٠٠٠ دولار تعمل في الجامعة طوال اليوم وطوال النهار، ولكن عندنا المسألة مختلفة في مصر حيث يسمح القانون لكل قيادة إدارية أن تضع لنفسها مكافآت فيترتب على ذلك أن تتضخم المكافآت ونفس الكلام بالنسبة للوزير حيث تجد أن مرتبه يصل إلى ٤٨٠٠ جنيه وكل وزير يدخل له مثلاً من ١٠٠ إلى ١٥٠ ألف جنيه، ولنا قصة واقعية للشيخ أحمد الطيب عندما جاء شيخاً للأزهر وجد أن مرتبه يقترب من الـ ١٠٠ ألف جنيه

وعندما سألهم من أين هذا المرتب قالوا له قرارات شيخ الأزهر، قال لن أتقاضى مليما بقرار شيخ الأزهر فاستمروا في تصفية المرتب من القرارات والنسب التي أصدرها شيخ الأزهر له حتى وجدوه ٤٨٠٠ جنيه، وحاولنا أن نبحث له عن حل فقال له رئيس الوزراء هل هناك وزير لا يعمل لنفسه مكافآت، ثم بعد ذلك قال الشيخ الطيب لن أتقاضى راتباً نهائياً، أولاً هذا النص ينص على وضع حد أدنى واحد أقصى، والقانون هو الذي سوف ينص ما هو الحد الأدنى وما هو الحد الأقصى، لأن الحد الأدنى الذي أشار إليه الدكتور خيري أنا وفقاً للقانون الموجود الآن والذي هو ٣٥ مثلاً أنا ملتزم وفقاً للقانون أن أخرج كل عام بياناً كم هو الحد الأدنى وكم الحد الأقصى ولأنني أتبع سياسة الشفافية فأى شيء يخرج يوضع على الإنترنت حسب المبلغ وجدت أن الحد الأقصى لمرتب أستاذ الجامعة ١٢٧ ألف جنيه، هو لا يتتقاضى ١٢٧ ألف جنيه ولكن هذا ما يتصوره القانون إذن أنا كرئيس جامعة القاهرة مرتبى الذي تعطيه لي الحكومة ١٤ ألف جنيه ولا آخذ أى مليم بعد ذلك، إذن الآن إنما أستطيع بقرارات مني أن أرفع هذا المبلغ عشرات المرات إذن يكون هذا توجيه للمشرع وهو أيضاً الذي سوف يضع الحد الأدنى والحد الأقصى بقانون سوف يقول الحد الأقصى في هذه المؤسسة أو في هذه الوزارة كالبترول على سبيل المثال ولكم أن تخيلوا أن مدحونية وزارة البترول يذهب أغلبها على المرتبات والمكافآت، فالذى أريد قوله الآن أنه كى يستثنى بقانون فهذا نصف للنص، فالقانون هو الذي سوف ينص ومن الممكن أن ينص القانون على أن الحد الأدنى هنا كذا والحد الأقصى كذا وفي الجامعة وفي الطاقة النووية الحد الأدنى كذا والحد الأقصى كذا وهكذا، لذلك نحن لسنا في حاجة أن نقول "ولا يستثنى منه إلا بقانون" لأن هذا الاستثناء يعني أننى في ذات الوزارة أستطيع أن استثنى شخصاً ما إذن، هنا يكون الاستثناء قد تخصص ففى كل الأحيان المشرع هو الذى سوف يضع وليس الدستور فالقانون هو الذى سوف يأتي وينص على أنه في الطاقة النووية الحد الأدنى ١٠٠٠٠ والحد الأقصى ٢٠٠٠٠.

السيد الدكتور محمد غنيم:

أولاً، الحد الأدنى يجب أن يكون موحداً، سيادتك يا جابر بك قلت ١٢٧٠٠٠ ألف على فرضية أن الحد الأدنى في الجامعة ليس موحداً وقد بنيته على ما يتتقاضاه المعيد أنا أريد أن تبني على ما

يتقاضاه العامل وهو ١٢٠٠ جنيه ونضربها في ٣٥ يكون الـ ٤٠ ألفاً وهذا يكفى جداً، هناك قانون يعرفه الاقتصاديون ورأى هو أن الحد الأدنى موحد في أجهزة الدولة ولا يعمل كل جهاز حداً أدنى خاصاً به.

النقطة الثانية، هناك قانون اقتصادي ينص على الحد الأقصى للمنفعة، أى لو قلنا جدلاً أن الأستاذ ضياء رشوان أصبح رئيس مؤسسة الأهرام الصحفية وتتقاضى ٤٠ ألفاً ثم بعد شهر تقاضى ٤٠ ألف فهل هذا يعني أن أداءه سيتحسن ١٠ مرات؟ الإجابة لا، وأنا أدعى أن أداءه سوف يقل، هناك الحد الأقصى للمنفعة فهو الذي أريد قوله وأنا أقترحه وألح عليه حتى لا يكون هناك ثغرات في هذا القانون، وإذا كنتم بالفعل تحبون العدالة الاجتماعية وليس كلاماً فقط أن الحد الأدنى موحد والحد الأقصى ثابت لا يفوقه وأريد من أحد القانونيين أن يقول إن الأجر يشمل المرتب بالإضافة إلى الحوافر أم هو الأجر فقط، فمن يريد أن يعمل ويتقاضى ٤٠ ألفاً أهلاً وسهلاً أما من يرفض ويريد العمل في قطاع خاص فالقيادات الشابة سوف تجد مكاناً للعمل وللمناصب.

السيد الأستاذ محمد عبدالعزيز (المقرر المساعد للجنة نظام الحكم والسلطات العامة):

أذكر أنني كنت مع أحد قيادات الإخوان والمحبوسين حالياً أثناء إقرار دستور ٢٠١٢ وكانت المناورة تتحدث عن هذه المادة وكانوا يضعون في هذه المادة "استثناء بقانون" وكانوا يستخدمو نفس المبررات والتي يستخدمها بعض الأعضاء الموجودين هنا الآن، وكان موقفنا حينها أن هذه المبررات هي محاولة للالتفاف على النص، وعلى فكرة أن الهدف من النص أصلاً هو أنك تأتي عند ميزانية الدولة والتي يتواجد فيها أزمة كبيرة بين الأجر و ليس فقط أجور العاملين ولكن كل من يعمل في الدولة بأجر وأنا أتحدث عن المستشارين والمتدبين في الوزارات ويتقاضون مبالغ طائلة وبين الحد الأدنى للأجر الضعيف أصلاً أي هناك مسافة كبيرة، النص لم يحدد نسبة الـ ٣٥ أو الـ ٤٠ ضعف فهذا التحديد سوف يتم في القانون ثم يأتي المشروع ويرى هل الدولة في حاجة إلى ٣٥ أم ٦٠ أم ١٠٠ على حسب ما يرى القانون، ولكن أي فتح باب باستثناء في هذا النص ينسف الفكرة نفسها من مضمونها وهو الهدف

من النص فالمقصود من النص هو تحقيق تقليل الفوارق بين الحد الأدنى وبين الحد الأقصى أن تكون موجودة، ناتي هنا للخبرات العظيمة التي يمكن أن نعمل معها مشاريع في الطاقة النووية وغيرها في هذه الحالة لديك قانون يمكن تعديل الحد الأقصى للأجور من خلال البرلمان يعدلها في وقتها، فعندما يكون لدينا الكفاءات العظيمة والدولة تقوم بمشاريع الطاقة النووية والبلد سوف تطلق القمر الصناعي الجديد من هنا يمكن تعديل قانون الحد الأقصى للأجور ولكن لا تضع استثناء في الدستور يمكن أن يتم استخدامه بقوانين لأصحاب الوزراء ومستشاريهم وفي النهاية نجد أنفسنا نكرر نفس النص بنفس الاستثناءات التي كانت موجودة من قبل، وشكراً.

السيد الدكتور خيري عبد الدايم:

أقترح إضافة كلمة "موحد" فيصبح النص "كحد أدنى موحد للأجور والمعاشات"

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):

هي واضحة هنا يا دكتور.

السيد الدكتور خيري عبد الدايم:

لا لم تكن واضحة.

السيد اللواء على عبد المولى:

التوفيق بين كل هذه الآراء المحترمة ولذلك نريد أن نقول "الالتزام بالحد الأدنى والأقصى للأجور والمعاشات على النحو الذي ينظمها القانون" يستحيل إعمال هذا النص الدستوري بغير قانون.

السيد الأستاذ ضياء رشوان:

أريد اقتراح يبدو أنه غاب عنا جميعاً شيء مركب في هذه الفقرة، أولاً حكومة الدكتور البلاوي عندما تحدث عن الحد الأدنى للأجور وحسبته مع الحد الأدنى للأجور سنوياً سوف أعطى مثلاً لحضراتكم هناك فرق بين الحد الشهري وحساب كل ما يتقاده العامل سنوياً هناك أرباح وحوافز تأخذها بعض الشركات وبعض المؤسسات سوف أعطى مثلاً للقطاع العام وليس للحكومة شركة

السكر والتقطير المصرية ضمن الشركة القابضة تصل أرباحها السنوية للعاملين إلى ٦٠ شهراً فعند حساب الحد الأدنى سوف يحسب ٦٠ شهراً وهي حوافر الأرباح السنوية مجموع على الدخل الشهري ثم بالقسمة على ١٢ يكون هذا هو الدخل، وبالتالي أنا أريد أن أضيف كي نخرج الفئات العمالية تحديداً وهذا يحدث في بنوك القطاع العام أيضاً حيث تأخذ في نهاية العام حوافرها وأرباحها فلو أنت أدخلت الحسبة السنوية أن النص الدستوري الحالى يفتح الباب لها فانت سوف تظلم العاملين ولن تنفعهم وعليه تضاف كلمة "الحد الأدنى شهرياً" تضاف كلمة "شهرياً" كي تفتح الباب للإضافات السنوية والتي يتلقاها العاملون في الدولة في بعض القطاعات حتى لا تتحسب ضمن الحد الأدنى ويخصم سوف أعطى لسيادتك مثلاً، فما فعله الدكتور البلاوى مؤخراً مثلاً في وزارة المالية في المؤتمر الصحفى قال إن الحد الأدنى سوف يكون كذا حسبة الدخل السنوى ثم يعود ويقسم على ١٢ وعندما يقسم على ١٢ سوف يكون الحد الأدنى الشهري يقل فلو هو يحصل على ١٢ شهراً حوافر في العام سوف تضاف على ١٢ شهراً فيتقاضى ٢٤ ويقسمهم على ١٢ وهنا يكون الحد الأدنى الشهري نصف الحد الأدنى الذى يحصل عليه بكلمة "شهرياً" هنا ضرورية كي نخرج ميزات يحصل عليها العامل خارج الحد الأدنى منها حوافر وأرباح من إنتاجه ولا ندخلها في أجراه، وهذه كذلك تطبق على الحد الأقصى شهرياً لأن الحد الأقصى شهرياً بالإضافة لهذا لو هناك قيادة تحصل على ٦٠ شهراً سنوياً مثلها مثل العاملين بالضبط وهذا حقها السنوى ولكن الشهري هو ما سوف يترتب عليه ولذلك كلمة "شهري" سوف تغلق أبواب كثيرة جداً ولذلك أقترح إضافتها في الأدنى وفي الأقصى، وشكراً.

السيدة الأستاذة منى ذو الفقار (نائب رئيس اللجنة):

أنا في الحقيقة أرى أن هناك احتياجاً أساسياً أن يحصل إصلاح هيكل الأجور في أجهزة الدولة أي أن الموظف يجب أساساً مرتبه ٢٠٠ جنية وفي آخر الشهر مرتبه ١٠٠٠٠ جنية لأن عنده ٥٠ شهراً أو ١٠ أشهر من الأجر الأساسي يضاف كحوافر أو خلافه ويصبح لا يعرف ما هو أجراه الذي يستطيع الاعتماد عليه وما هي الحوافر التي تمثل حوافر عن عمل حقيقي أداء أو مكافأة أو حافز مرتبط بأدائيه، هذه القصة

تظل تشويهاً هيكلياً في هيكل أجور الدولة، أنا أعتقد أن هذه مسألة في حاجة لصلاح، أنا أقوها ولا أعرف إذا كان هذا مكانها الذي تقال فيه أم توضع في مكان آخر إنما ذلك شيء حقيقي مهم لكل الملايين من المواطنين العاملين في الدولة وهو يتضمن كل شهر أجر ولا يعرف أجره الحقيقي ولا يعرف الحافز والحفز أصبح جزءاً من الأجر ولا توجد أي تفرقة بينهما ففكرة إصلاح هيكل الأجور للعاملين في الدولة فكرة هامة ولكن أنا مع أن يكون هناك حد أدنى يضمن حياة كريمة وليس لدى خبرة بمرتبات الدولة، فأنا لم أعمل في أي عمل له صلة بالدولة من قبل، ولكن حقيقي لابد أن يكون مع الإصلاح حد أدنى يضمن حياة كريمة وحد أقصى للأجور في الحكومة لا يقبل الاستثناء بحيث لا يكون هذا منفذًا للفساد ولكن نكون قد أعطينا للناس هذه حقها في إطار أن لديه أجراً عادلاً محدداً حقيقياً وليس ٢٠٠ إضافة إلى ٢٠٠^{X5} كما يحدث الآن والواجب أن يكون هناك حد أدنى لحياة كريمة وحد أقصى في أجهزة الحكومة يحترم.

ونقطة أخرى، أنا أقول إن الحد الأقصى لا يمكن إذا كان في مركز بحوث قومي سواء الهيئة العامة لتوليد القوى النووية والمخططات النووية الناس العاملون فيها بداية التعيين واحد متخصص حاصل على دكتوراه في الطاقة النووية وليس من المعقول يكون أول تعيين في الدرجة السادسة لديهم مثل أي جهاز حكومي آخر لأنه ما يطبق لديهم كادر خاص مثلاً ٥٠٠٠ جنيه كيف أقول له لا أنت لا تستطيع الحصول إلا على ١٢٠٠ جنيه مراعاة لتكافؤ الفرص، ما أريد قوله أنه إذا كانت هيئة الطاقة النووية تحدد أول تعيين للكادر الخاص بها ٥٠٠٠ جنيه مثلاً، وهذا لا يحدث بالطبع، وإذا لم يكن الحد الأدنى للكادر مضروباً في المضاعف فإن الحاصل على الدكتوراه في الطاقة النووية لن يأتي لأنه سوف يشعر أنه سوف يتعين بـ ٥٠٠٠ جنيه ولن يحصل بعد تدرج الزيادة على أكثر من ١٥٠٠٠ جنيه إذن، عندما يصل حد معين سوف يترك العمل، مختصر القول في هذا الموضوع أقترح وجود مبدأ الحد الأدنى والحد الأقصى وأن ينظم القانون هذا، وهذا القانون لن يصدر من ليبيا ولا من استراليا ولكن سوف يصدر من البرلمان المصري المنتخب والذي سوف يراعي هذه الاعتبارات إنما لا نستطيع أن نحدد في الدستور إن الحد الأدنى كذا وحده الأقصى كذا.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

هناك تعديل كان اقترحه الدكتور خيري عبدالدائم "أن الفوارق بين الدخول والالتزام بعد أدنى وأقصى للأجور والمعاشات في أجهزة الدولة" وتوقف هنا أما التفاصيل فتأتى في القانون فهل هناك اعتراض على هذا حد أدنى وأقصى في أجهزة الدولة؟

السيد الدكتور خيري عبدالدائم:

حد أدنى للأجور والمعاشات بما يضمن الحياة الكريمة حق لا يحدث ما تقول عليه الأستاذة مني بأن هناك هيئة الحد الأدنى فيها ٥٠٠٠ جنيه وتضرب في ٣٥ حتى تصل مليون ونصف سنويًا، وأنا لدى سؤال عندما يكون الدكتور جابر نصار وهو على ما هو عليه من العلم ومن الخبرة وهو رئيس جامعة القاهرة ويتقاضى ١٤٠٠٠ جنيه وراض بها فمن يستحق أكثر من هذا؟

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

لا، لا هذا السؤال يا دكتور خيري يضيق الأمور جداً فالمسألة ليست فيمن يريد أكثر من هذا، فعندما نتحدث عن إنشاء محطات نووية وغيرها ونكون في حاجة إلى علماء مصريين فلا بد أن نفتح الباب للعلماء المصريين بحيث لا يأتون مجردين ويبحثون عن وظائف في أماكن أخرى في العالم، لذلك فالصياغة التي قلتها حضرتك وفيها "القانون ينظمها" هي الصياغة السليمة بدون "موحد" أو غيره، الالتزام بالحد الأدنى والأقصى للأجور وكذلك المعاشات في الحد الأدنى والأقصى للأجور بما يضمن الحياة الكريمة يجوز للدولة وتقننها بالقانون.

السيد الدكتور محمد غنيم:

لماذا يتقاضى من في المجال النووي أكثر مني، العالم المصرى الحاصل على دكتوراه ويعين في الطاقة النووية لن يعين على الحد الأدنى يا دكتورة ولكن يعين على أضعاف الحد الأدنى.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

يا دكتور غنيم أنت تتحدث عن العالم المبتدئ ولكن هناك علماء كبار إن كنت تريدهم في العمل.

السيد الدكتور محمد غنيم:

موجودون في مدينة زويل ويتقاضون ٣٠٠٠٠ جنيه.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

هذه إحدى المعلومات، ولكن هناك معلومات أخرى غير ذلك، وناس سوف تطلب غير ذلك ونحن لا نقول غير ذلك، ولكن نقول إن الصياغة الذي قالها الدكتور خيري بحيث يكون هناك حد أدنى وأقصى للأجور بما يضمن الحياة الكريمة.

السيد الأستاذ محمد عبدالعزيز (المقرر المساعد للجنة نظام الحكم والسلطات العامة):

النص موجود كما هو ويمكن أن نضيف عليه " والالتزام بحد أدنى للأجور والمعاشات بما يضمن الحياة الكريمة وبحد أقصى في أجهزة الدولة لكل من يعمل بأجر وفقاً للقانون" أى أنه نفس النص ويضاف إليه " وفقاً للقانون" وبهذا يكون قد تم حل المشكلة ويكون النص على مجمله هو "ويلتزم النظام الاقتصادي الاجتماعي بضمان تكافؤ الفرص والتوزيع العادل لعوائد التنمية وتقليل الفوارق بين الدخول والالتزام بحد أدنى للأجور والمعاشات بما يضمن الحياة الكريمة وبحد أقصى في أجهزة الدولة لكل من يعمل بأجر وفقاً للقانون"

السيد الدكتور محمد غنيم:

لابد من إضافة "إعادة هيكلة الأجور في الدولة"

السيد الأستاذ محمد عبدالعزيز (المقرر المساعد للجنة نظام الحكم والسلطات العامة):

هي واضحة فالحد الأدنى والحد الأقصى تعنى إعادة هيكلة وفقاً للقانون.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

المفهوم الذي يتحدث فيه الدكتور غنيم هو موضوع آخر ولماذا لا نضع إعادة هيكلة الأجور.

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):

أنا أنضم للدكتور غنيم وأقترح بعمل نص انتقالي يدشن التزام الدولة في خلال مدة ١٠ سنوات بتسخير الوظائف كما هو موجود في كل دول العالم كلها يقولون هذه الوظيفة تساوى كذا.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

المادة كما قرأها الأستاذ محمد عبدالعزيز طبعاً ثم بعد ذلك اقتراح الدكتور كما فعلنا في الصباح أنه هناك نص في الأحكام الانتقالية ويمكن أن يطرح الدكتور بالاستقلال عن هذا النص الذي يعتبر أنه أعتمد والآن نعود إلى المواد الخاصة بالتعليم ويقرأها الدكتور جابر جاد نصار، المقرر العام كما تابعتم.

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):

حضر اجتماع اللجنة التي شكلت الدكتور محمد غنيم، والدكتور محمد أبو الغار، والدكتور مجدى يعقوب، والدكتور طلعت عبدالقوى، والدكتور عبدالجليل مصطفى، والدكتور كمال الهمبawi، والدكتور محمد محمددين، واتفقوا جميعاً بالإجماع على هذه النصوص.

السيد الدكتور طلعت عبدالقوى:

أنا لم أكن حاضراً.

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):

إذن، لم يحضر الدكتور طلعت عبدالقوى، والمادة (١٨) النص "التعليم حق جميع المواطنين هدفه بناء الشخصية المصرية والحفاظ على الهوية الوطنية وترسيخ القيم الحضارية والروحية وتأصيل التفكير العلمي، وهو مجاني في مؤسسات الدولة وهناك اقتراح في "مدارس الدولة ومعاهدها" باعتبار أن هذا هو التعليم الإلزامي لأنه لا يوجد شيء في نظام القانون المصري اسمه "المؤسسات العامة" وتلتزم الدولة بتوفيره وفقاً لمعايير الجودة العالمية، وتم نقل الفقرة الأخيرة إلى المادة المستحدثة التي بعد ذلك، التعليم إلزامي حتى نهاية المرحلة الثانوية أو ما يعادلها، وتشرف الدولة عليه لضمان التزام جميع المؤسسات -أى المدارس والمعاهد- بالسياسات التعليمية لها"

الفقرة المستحدثة الأخرى كما هي:

"جميع المدارس بالسياسات التعليمية" لها سوف أقوها مرة أخرى "التعليم إلزامي حتى نهاية المرحلة الثانوية أو ما يعادلها (فقرة جديدة) وتشرف الدولة عليه لضمان التزام جميع المدارس والمعاهد خاصة أو عامة بالسياسات التعليمية"

السيد الدكتور محمد غنيم:

أطلب إضافة "الخاصة والعامة".

السيد الأستاذ خالد يوسف:

أطلب إضافة "الخاصة والعامة".

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):

أنتم تريدون إضافة "الخاصة والعامة" فليكن ذلك ويمكن إضافة "الأهلية" إذا أردتم ذلك.

السيدة الأستاذة منى ذو الفقار (نائب رئيس اللجنة):

هناك النص الخاص بالموهوبين وأصحاب القدرات الخاصة لم يتم ذكره.

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):

لم نضع شيئاً يخص ذلك، ولم يرد لنا مقترح يخص هذا.

السيدة الأستاذة منى ذو الفقار (نائب رئيس اللجنة):

هناك مقترح بذلك وتم توزيعه أيضاً.

السيد الدكتور محمد غنيم:

لا يزال هناك سطر في المادة لم يقرأ بعد.

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):

المادة المستحدثة:

"التعليم إلزامي حتى نهاية المرحلة الثانوية أو ما يعادلها، وتشرف الدولة عليه لضمان التزام جميع المدارس والمعاهد العامة والخاصة بالسياسات التعليمية لها."

وتلتزم الدولة بتخصيص نسبة من الإنفاق الحكومي لا تقل عن ٤% من الناتج القومي الإجمالي له.

المادة الثانية المستحدثة:

"تلتزم الدولة بتشجيع التعليم الفنى والتقنى والتدريب المهني وتطويرهما والتوسيع فى أنواعهما كافة وفقاً لمعايير الجودة العالمية و بما يتناسب مع احتياجات سوق العمل" كما هي.

السيد الأستاذ خالد يوسف:

المادة السابقة بها تعديل بسيط وهى ضرورة استبدال "تأصيل التفكير العلمى" لأنه ليس ما يسمى بذلك لتصبح "تأصيل المنهج العلمى في التفكير" وهذا بالمادة (١٨) وهذا هو الأصح.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

يا أستاذ خالد نقرأ أولاً وإذا كانت هناك إضافة فلتكن في النهاية.

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):
المادة (١٩)

تلتزم الدولة باستقلال الجامعات والجامعة العلمية واللغوية وتケفل تطوير التعليم الجامعي ومجانيته في جامعات الدولة ومعاهدها طبقاً لمعايير الجودة العالمية وفقاً لما ينظمه القانون.

وتخصص نسبة من الإنفاق الحكومي له لا تقل عن ٢٪ من الناتج القومي الإجمالي، وتعمل الدولة على تشجيع إنشاء الجامعات الأهلية التي لا تستهدف الربح.

وتلتزم الدولة بضمان جودة التعليم في الجامعات الخاصة والأهلية وإلتزامها بمعايير الجودة العالمية وإعداد كوادرها التعليمية والبحثية وتخصيص نسبة كافية من أرباحها لتطوير العملية التعليمية والبحثية."

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

بدلاً من كلمة "البحثية" تكون "وتشجيع البحث العلمي".

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):

البحثية تتساوى مع البحث العلمي.

"مادة مستحدثة":

البحث العلمي وسيلة لتحقيق السيادة الوطنية، واقتصاد المعرفة مقوم أساسى للتنمية والتقدم، وتضمن الدولة حرية البحث العلمي وتشجيع مؤسساته وترعى الدولة الباحثين مهنياً وأدبياً ومادياً، وتخصص له نسبة من الإنفاق الحكومى لا تقل عن ١٪ من الناتج القومى الإجمائى، وتلتزم الدولة بتوفير الآليات الضرورية لضمان المساهمة الفعالة للقطاعين الخاص والأهلى والمصريين بالخارج في نهضة البحث العلمي" وترفع الفقرة الأخيرة لأن ليس لها معنى مختلف "وتشجع مشاركة العلماء والباحثين المصريين بالخارج".

مادة مستحدثة:

"العلمون وأعضاء هيئة التدريس ومعاونوهم ، هم الركيزة الأساسية في نجاح التعليم ورفع مستوى، وتلتزم الدولة بتنمية كفاءاتهم العلمية ومهاراتهم المهنية ورعايتها حقوقهم المادية والأدبية بما يضمن جودة عملهم. "

كما هي.

(صوت من القاعة : حرية البحث العلمي منصوص عليها في باب الحقوق والحريات)

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):

ما نحن بصدده مقومات البحث العلمي وليس حرية البحث العلمي، فهذه حرية فرد وهذه حريات مؤسسية.

السيد الدكتور عبد الجليل مصطفى (مقرر لجنة الصياغة):

هناك إيضاح بسيط بالنسبة لما نتصوره من تكرار في المادة التي تتحدث عن البحث العلمي في الحقوق والحريات ومادة البحث العلمي في المقومات الأساسية.

في باب الحريات الحديث كان يؤصل لمسألة أساسية وهي حرية البحث العلمي وتشجيع الباحثين، لكن هنا يتحدث عن مقومات البحث العلمي ماذا نفعل له؟ وماذا نعطيه؟ وكيف يعمل؟ فالمادرتان يكملان بعضهما البعض وأرجو أن نبقى عليها كما هي.

السيد اللواء مجد الدين برकات:

كان ضمن اقتراحى "بما يضمن جودة عملهم" يتم نقلها بعد "مهاراتهم المهنية" حتى لا يتم الربط بين جودة العمل وبين الحقوق المادية والأدبية.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

كان هذا في الصباح، على أن يكون التعديل في السطر الثاني "تللزم الدولة بتنمية كفاءاتهم العلمية ومهاراتهم المهنية بما يضمن جودة عملهم".

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):

المادة (٢٠) :

"اللغة العربية والتربية الدينية والتاريخ الوطنى بكل مراحله مواد أساسية في التعليم قبل الجامعى. وتلتزم الجامعات بتدريس فلسفة العلوم (إضافة من الدكتور أبو الغار) ومبادئ حقوق الإنسان (إضافة من الدكتور محمد غنيم) والقيم والأخلاق المهنية للتخصصات العلمية المختلفة"

السيدة الدكتورة هدى الصدة (مقرر لجنة الحقوق والحرفيات):

المادة (٢٠) مرة أخرى إذا سمحتم لي :

" اللغة العربية والتربية الدينية والتاريخ الوطنى بكل مراحله مواد أساسية في التعليم الحكومى والخاص قبل الجامعى" أرجو إضافة كلمة الخاص أيضاً .

السيد الدكتور محمد غنيم:

من الأفضل أن ينص عليها.

السيد الدكتور أحمد خيري:

يمكن إضافة والأهلى أيضاً.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

ليس هناك مانع، لكن أليس الأهلى والخاص هما نفس المعنى؟

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):

المادة (٢١):

"تلزם الدولة بوضع خطة شاملة للقضاء على الأمية بين المواطنين في جميع الأعمار وتلتزم بوضع آليات تنفيذها بمشاركة مؤسسات المجتمع المدني" والإضافة "وفق خطة زمنية محددة"

السيد الأستاذ محمد سلماوى (المتحدث الرسمي):

الأمية في العالم لم تعد الأمية الهجائية فقط، ولكن يجب أن ننص على الأمية الهجائية والرقمية، واليابان احتفلت العام الماضي بعدم وجود أمي واحد رقمياً وليس فقط هجائياً، فلابد أن يكون هذا ضمن الخطط المستهدفة.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

لدينا ٤٠٪ أمية هجائية، لذا من الضروري القضاء عليها.

السيد الأستاذ محمد سلماوى (المتحدث الرسمي):

وهو كذلك، لكن يجب إضافة الأمية الرقمية أيضاً.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

ليس هناك مانع.

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):

هناك تعديل حتى لا يتكرر لفظ "خطة" فيصبح النص كالتالي : "تلزם الدولة بوضع خطة زمنية محددة شاملة للقضاء على الأمية بين المواطنين"

السيدة الدكتورة هدى الصدة (مقررة لجنة الحقوق والحريات):

أقترح أن تكون هذه المادة مادة انتقالية، فالقضاء على الأمية في مدة محددة أتخيل أنها تكون مادة انتقالية.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

إذا تحددت المدة، لكن حينما نقول فترة زمنية قد تكون ١٠٠ سنة فليس مطلوباً هذا، هذه ليست انتقالية.

السيد الدكتور عمرو الشوبكى (مقرر لجنة نظام الحكم والسلطات العامة):

شكراً، لدى استفسار ولاحظة بشأن المادتين (١٨ ، ١٩) والذى يتعلق بالمجانية في مؤسسات الدولة فيما يتعلق بالمدارس الحكومية التجريبية وفيما يتعلق بأقسام اللغة الفرنسية والإنجليزية الموجودة بكليات الاقتصاد والعلوم السياسية والحقوق وما إلى ذلك، هنا أعتقد أنه في التعامل مع هذا الموضوع هناك مدرستان في العالم إحداهما تعتمد التعليم المدفوع وتوسيع في نظام المنح بحيث لا يكون أحد فقيراً وغير قادر فيحرم من التعليم أو مدرسة أخرى كما هو موجود في فرنسا وبعض البلاد الأوروبية التي بها التعليم مجاني، أنا أشعر أننا حولنا مجانية التعليم كهدف وليس جودة التعليم، وأنا في رأي أن الأساس الانحياز الاجتماعي الحقيقي للفقراء وغير القادرين في مصر أن يكون التعليم الحكومي تعليمياً به جودة وأن العادلة المستمرة على مدار ٤ سنة ويبدو أننا نؤكدها مرة أخرى في الدستور أن الذين يذهبون للمجانية لا يتعلمون جيداً، وأن سوق العمل لا يستقبلهم، وأن خريجي المدارس الخاصة، والجامعات الأجنبية هم من لهم فرص حقيقة في الوظائف وما إلى ذلك، وبالتالي أرى أن الانحياز الاجتماعي للفقراء كأمر أولى ليس مجانية التعليم، فكما قلت إن مجانية التعليم وسيلة والأمر الأساسي هو جودة التعليم الحكومي وكيفية أن يكون التعليم الحكومي به جودة حقيقة، وبالتالي إذا كانت الدولة لديها موارد كما في عدد من البلدان الأوروبية مثل فرنسا، وبالتالي يكون التعليم مجاني، وإذا لم يكن هناك موارد فعلينا أن نفكر جيداً ليس جعل التعليم غير مجاني، لكن أنا لا أفهم حتى هذه اللحظة كيف لشخص ميسور الحال يستفيد من مجانية التعليم ويمكن أن يكث ٣ أو ٤ سنوات في السنة الدراسية الواحدة.

السيد الدكتور محمد غنيم:

أول خطوة في جودة التعليم هي الإنفاق عليه، ثم نبحث أوجه الإنفاق، الأمر الثاني ، الرجل الغنى يدخل الجامعة ويتعلم مجاناً فقد حصلنا منه على ضرائب تصاعدية، إن شاء الله.

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):

أريد أن أطمئن الدكتور عمرو .

أولاً، في البرامج المميزة في الجامعات على خلاف ما يظن الكثيرون هي مجانية لأنه حينما أقوم بعمل برنامج في جامعة للتدرис بالإنجليزي ولشراء كتب من الخارج، من إنجلترا على سبيل المثال، فهذا يتكلّف ٦٥٠٠ أو ٧٥٠٠ جنيه، فهذا في حقيقته رسم مقابل خدمة فهو مجاني، إنما مجانية لا يستطيع أحد المساس بها ولا يستطيع سواء اجتماعياً، والكلام الذي تقوله سعادتك له وجاهته وكلنا نشعر به، إنما الالتزام الاجتماعي على الدولة، فأنا لكي أقوم بعمل تعليم غير مجاني يصبح على الدولة أن تدفع أجوراً للناس عادلة تستطيع أن تنفق على المدارس.

السيد الدكتور عمرو الشوبكى (مقرر لجنة نظام الحكم والسلطات العامة):

أنا أتحدث عن التعليم المجاني للقادرين.

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):

النص الموجود الآن في المادة (١٩) يوازن بين كل هذه الاعتبارات، فقد رفع نسبة الإنفاق وهذا جيد وليس على الحكومة سوى الالتزام بهذا الأمر، وما لا يعلمه الناس أن الحكومة تحصل على ٢٠٪ من موارد الجامعات أي تعطيها التمويل بالعجز، فالحكومة الآن لا تدفع لأى جامعة مرتبات الموظفين وأعضاء هيئة التدریس أي أنها تعطى مرتبات الموظفين عشرة شهور، في أى جامعة من جامعات مصر محمل الميزانية التي ترد للجامعة عشرة شهور كمرتبات والشهرين المتبقين تدبّرها الجامعة من مواردها، ثم تأتي وزارة المالية لتحصل على ٢٠٪ من حسابات الجامعة مرة أخرى، ولذلك هذه تعد كارثة، فلو أن الدولة رفعت ٢٪ ستحل هذه المشكلة، إنما في الصياغة هنا يا دكتور عمرو فقد قلنا في المادة الخاصة بمن هو قبل الجامعي وحتى الثانوية العامة فالمسألة مطلقة، إنما قلنا هنا "وتケفل تطور التعليم الجامعي ومجانيته" أي أنها هنا ستケفل تطوير التعليم وتطوير المجانية في جامعات الدولة طبقاً لمعايير الجودة ووفقاً لما ينظمها القانون.

السيد الدكتور عمرو الشوبكى (مقرر لجنة نظام الحكم والسلطات العامة):

هذه نسبة قليلة.

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):

هذا يعني على سبيل المثال أن لدى طالبا في الفرقة الرابعة بكلية الحقوق يظل ١٥ سنة في الفرقة الرابعة نظراً لعدم قدرتي على فصله ولذلك هو يذهب للعمل سفيراً في الخارجية ويبحث في الخارج ويعيد قيده ويرسب، والقانون ينص على أنه في حالة وصوله للفرقه الثالثة لا تستطيع فصله، ويبحث ٢٠ عاماً بكلية، فالمفروض أن من يرسّب ٥ أو ٦ سنوات وقدر على تعليم نفسه فليكفل نفسه.

السيد الدكتور محمد غنيم:

ما يقوله الدكتور عمرو غير سليم، ووفقاً لقدراته لا تصلح فهل كل شخص سيقدم شهادة فقر حق يتعلم مجاناً، أم ماذا؟

السيد الدكتور عمرو الشوبكى (مقرر لجنة نظام الحكم والسلطات العامة):

على العكس يا دكتور ، فأنت غير مطالب أن تتحقق مجانية للقادر فمن يظل في السنة الواحدة ٤ أو ٥ سنوات وأنت تتحدث عن نسبة ليست بالقليلة يا دكتور، مما يهمنى هو تطوير جودة التعليم.

السيد الدكتور محمد غنيم:

هذا موضوع آخر ، فالذى يرسّب ويقضى وقته على القهاوى فهذا أمر آخر.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

نحن لا نتحدث الآن من حيث الأيديولوجية وإنما نتحدث من ناحية عملية.

السيد الأستاذ أحمد عيد:

بغض النظر مع أو ضد، لكن هناك توضيح مهم جداً، ولو قلنا وهو مجاني في مراحله المختلفة غير قول مجاني في مؤسسات الدولة، مجاني في مؤسسات الدولة أي أنه يمنع مؤسسات الدولة من عمل تجارة إنجليزى أو أقسام أو مدارس تجريبية بهذه وجهة نظرى، ولو قلنا مجاني في مراحله المختلفة تكون بذلك

نحافظ على الجانية ونعطي مساحة من الممكن عمل مدارس تجريبية أو أقسام بتكلفة وهذا في حالة مراحله، إنما لو قلت في مؤسسات الدولة من الصعب عمل مدارس تجريبية على الإطلاق، وهذه هي النقطة الأولى.

النقطة الثانية ، فكرة تطوير مجانيته، ما معنى هذا؟ وأنا أرى أنه مصطلح يمكن تأويله بصورة كبيرة، فالفكرة كلها وبغض النظر نحن مع أي شيء ضد ماذا لو أنتا نقصد إلغاء التجريبية وإلغاء الأقسام بكلية تجارة إنجليزى في القاهرة أو الاقتصاد والعلوم السياسية أو الحقوق إنجليزى ونلغيها تماماً تكون بذلك نقصد "مجانى في مؤسسات الدولة"

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):

لى تعديل على الصياغة وفقاً لما قاله الأستاذ أحمد "لتلزم الدولة باستقلال الجامعات والجامعات العلمية واللغوية وتعمل على تطوير التعليم الجامعى وتケفل مجانيته في جامعات الدولة ومعاهدها وفقاً للقانون وطبقاً لمعايير الجودة العالمية"

السيد الدكتور محمد غنيم:

إذا سمحت "تعمل على تطوير التعليم الجامعى وفقاً لمعايير الجودة ووفقاً للقانون" وليس العكس.

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):

ليس هناك مانع ولتكن كالتالي "لتلزم الدولة باستقلال الجامعات والجامعات العلمية واللغوية وتعمل على تطوير التعليم الجامعى طبقاً لمعايير الجودة العالمية وتケفل مجانيته في جامعات الدولة ومعاهدها وفقاً لما يحدده القانون"

السيد الأستاذ عمرو صلاح (المقرر المساعد للجنة الحقوق والحيات):

هناك خطأ هنا في المادة (١٨) تنص على "وهو مجانى في مؤسسات الدولة في جميع مراحلها"

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):

هذه خاصة بالتعليم الإلزامي.

السيد الأستاذ عمرو صلاح (المقرر المساعد للجنة الحقوق والحيويات):

الطرح الذى طرحة الدكتور عمرو ويقوله أحمد ينطوى على نوع من التعليم يمس قطاعات كبيرة من الطبقة الوسطى وسيادتك بما تقوله سوف تؤدى لنفسه، عندما تقول ليس هناك مدارس تجريبية لأن التعليم مجاني.

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):

لنتهى من هذا النص ثم نذهب للنص الآخر، لابد من وجود نص للتعليم قبل الجامعى ونص للتعليم الجامعى.

السيد الدكتور عمرو الشوبكى (مقرر لجنة نظام الحكم والسلطات العامة):

المقترح يشمل كل المراحل المختلفة.

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):

نص المادة (١٨) للتعليم قبل الجامعى فاجامعات يجب أن يكون لها نص من أجل الالتزام بالاستقلال، سوف تقوم بالتعديل في النصف الآخر أيضاً.

"لتلزم الدولة باستقلال الجامعات والجامع العلمية واللغوية وتعمل على تطوير التعليم الجامعى طبقاً لمعايير الجودة العالمية وتケفل مجانية في جامعات الدولة ومعاهدها وفقاً لما يحدده القانون"

هذه هي الصياغة التي انتهينا منها ونتفق عليها .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

أستاذن اللجنة في التغيب لمدة ٥٤ دقيقة لاستقبال وفد هام وطلبت من الدكتور مجدى يعقوب أن يرأس اللجنة بعد إذنكم، وسوف نناقش موضوع مجلس الشورى في الثامنة مساء اليوم.

السيد الدكتور مجدى يعقوب (نائب رئيس اللجنة):

ليس لدى خبرة كبيرة وسوف أستعين بكم.

(وهنا ترأس السيد الدكتور مجدى يعقوب اجتماع اللجنة)

السيد الدكتور محمد محمددين:

لقد انتهينا من المادة الخاصة بالجامعات، وهذه المادة بذلنا بها مجهدًا وأريد الإبقاء عليها كما هي، وبالنسبة لموضوع تطوير الجامعات ومجانية التعليم بها أيضًا مقصودة لأن المجانية يجب أن يكون بها نوع من المرونة ففي هذا العام اضطررنا لعمل مجانية للمدن الجامعية للطلبة لظروف معينة أما لو فصلتها عن التطوير، فأنا أريد أن يكون هناك تطوير للمجانية من وقت آخر، فأرجو أن تكون بهذا المنطق، فنحن نلتقي حول التعليم وندخل تعليم موازياً وغير مجاني بسبب الدعم ولأن أموال الجامعة لا تكفي، فعندما أقول تطوير المجانية فيمكنني في فترة معينة أن أقوم بزيادتها ومن الممكن أن أبقى على الطلبة مجاناً ومن الممكن في أوقات أخرى.

السيد الدكتور مجدى يعقوب (رئيس الجلسة):

أرجو أن تختصر يا دكتور محمددين وتقول ما تريده بالضبط.

السيد الدكتور محمد محمددين:

ما أريده أن تظل المادة كما هي وكما قرئت وتم الاتفاق عليها وانتهت منها اللجنة واللجنة الثانية التي قمت اليوم، فأرجو الإبقاء عليها كما هي.

السيد الدكتور مجدى يعقوب (رئيس الجلسة):

أرجو الاختصار حتى نتمكن من الانتهاء، إذا أردتم رأي ما إذا كان هذا جيداً أم لا، فرأى أن كل المواد جميلة جداً والفارق ضئيل جداً، فهذه ليست طريقة للاتفاق والانتهاء من هذا، فالكلام جيد وقد نعود للخلاف في بعض الأحيان، إذا كان هناك شيء جوهري يمكن أن نناقشها، وإذا لم يكن هناك فأرجو أن نتقدم إلى الأمام.

السيد الدكتور شوقي علام:

شكراً سيادة الرئيس، أظن في المادة (١٨) أن اللجنة كانت تقصد أن هذه خاصة بكل التعليم الجامعي وغير الجامعي وبناء على ذلك نقل جملة "تشرف الدولة" إلى المادة المستحدثة التي تليها يشعر أن الإشراف على المدارس فقط وليس على الجامعات، في حين أنها كانت تقصد في اللجنة الإشراف حتى على الجامعات، وشكراً.

السيد الدكتور مجدى يعقوب (رئيس الجلسة):

أعتقد أن ننتهي من المدارس أولاً ثم نذهب للجامعات لأن هناك مادة تختص المدارس عن المواهب وقد كنا قد وافقنا عليها.

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):

المادة (١٨)

"وهو مجاني في مدارس الدولة ومعاهدها وفقاً للقانون"

السيد الدكتور محمد غنيم:

هذا ليس موجوداً.

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):

هل الاقتراح "وفقاً للقانون" يا عمرو؟

السيد الدكتور محمد غنيم:

لم نوافق يا دكتور جابر.

السيد الدكتور مجدى يعقوب (رئيس الجلسة):

ما هو اعترافك على المادة يا دكتور غنيم؟

السيد الدكتور محمد غنيم:

هذا مدخل للاحتجاج على مجانية الدولة في التعليم الأساسي.

السيد الأستاذ عمرو صلاح (المقرر المساعد للجنة الحقوق والحريات):

"وتケفل الدولة مجانية التعليم في مراحله المختلفة"، ومحذف بداية "وهو مجاني" وتبقى كالتالي

"وتケفل الدولة مجانية التعليم في مراحله المختلفة"

السيد الدكتور مجدى يعقوب (رئيس الجلسة):

ولا يوجد هنا بأمر القانون للتدخل في الموضوع وهذا ما قاله الدكتور غنيم.

نيافة الأنبا أنطونيوس عزيز مينا:

في التعليم الابتدائي، كل من عمل بمرحلة التعليم الابتدائي شعر أن هناك مشكلة في مناهج التعليم وفي وسائل التعليم.

المناهج ترکز مرات على حقبة دون حقبة، وترکز على مبدأ بدون مبدأ، والوسائل تتسبب في وجود تفرقة وهي التي تزرع الخلاف والفرقة بين الأولاد الصغار يكبرون على مجتمع مشروح، وأظن إذا لم نعرف بهذا فنحن نخبي أنفسنا وراء أصابعنا، وأصابعنا لن تحل المشكلة، كان هناك نص موضوع كذلك مرة وهناك إصرار شديد على أن هذا النص...

السيد الدكتور مجدى يعقوب (رئيس الجلسة):

أرجو أن نستمع، وأرجو من الأنبا أن يعطينا اقتراحاً بدلاً من أن يعطينا محاضرة.

نيافة الأنبا أنطونيوس عزيز مينا:

الاقتراح إيجابي جداً بقدر الإمكاني وأرجو أن نستمع إليه "يراعى أن تتضمن مناهج التعليم القيم العامة والإنسانية التي نصت عليها الأديان السماوية".

كما يراعى ألا تخص المناهج والوسائل التعليمية الاهتمام بعقيدة أو حقبة تاريخية أو أيديولوجية معينة على حساب الأخرى" هذه مادة مستحدثة.

السيد الدكتور مجدى يعقوب(رئيس الجلسة):

رأى الشخصى هذه المادة طويلاً جداً من غير المفترض أن يكون ذلك في الدستور، الدستور ما هو إلا خط road map خارطة الطريق ولا يمكن أن نضع مواد طويلة، نريد كلمات منفردة مثل المحايدة وأكثر من مرة قلنا لا ندخل الأديان في السياسة ، نريد كلمة واحدة.

نيافة الأنبا أنطونيوس عزيز مينا:

"يجب أن تكون المناهج والوسائل التعليمية محايدة" وشكراً.

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):

المادة "التعليم حق جميع المواطنين هدفه بناء الشخصية المصرية والحفاظ على الهوية الوطنية وترسيخ القيم الحضارية والروحية وتأصيل التفكير العلمي".

السيد الدكتور مجدى يعقوب (رئيس الجلسة):

التفكير العلمي مهمة جداً وهو نفسه محايده وليس له حدود بمعنى ترك الأطفال يفكرون كما يريدون، وتشجيع التفكير العلمي هو الصح فقط.

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):

التعليم حق جميع للمواطنين هدفه بناء الشخصية المصرية والحفاظ على الهوية الوطنية وترسيخ القيم الحضارية والروحية وتأصيل التفكير العلمي" في مادة أخرى مكملة وهي اللغة العربية والتربية والتاريخ الوطنى بكل مراحله.

السيد الدكتور مجدى يعقوب (رئيس الجلسة):

التاريخ الوطنى بكل مراحله.. إذا لم نسير على هذا الموضوع لابد أن نقول لماذا لا يسير كذلك، هذه تكفى، لا نريد أن نكرر لأنه شيء غير جليل، بل تؤدى إلى العكس، الشيء مرة واحدة يؤدى إلى نتائج.

السيد الدكتور محمد إبراهيم منصور:

بسم الله الرحمن الرحيم

بالنسبة للملاحظة الأولى وتأصيل المنهج العلمي للتفكير بدلاً من تأصيل التفكير العلمي.. المنهج العلمي للتفكير هذه مسألة.

مسألة الاقتراح الخاص بالجانية، هو مجاني في مؤسسات الدولة في جميع المراحل.. بالإضافة أو التعديل الذي حدث كذلك، وهو مجاني في مؤسسات الدولة في جميع التعديل الذي ذكرته سيادتك "وتケل الدولة مجانية التعليم" المادة ١٨ أنا أعلق على هذه في مراحله المختلفة، الجانية في مؤسسات الدولة أمر في كل .. الأضبط "مؤسسات الدولة الصياغة الموجودة في مؤسسات الدولة" سيادتك ذكرت صياغة منذ قليل تقول غير هذه الصياغة.

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):

هي موجودة لم نصل في القراءة إلى هذه، هي موجودة.

السيدة الأستاذة منى ذو الفقار (نائب رئيس اللجنة):

كان هناك اقتراح مقدم من الدكتور مجدى يعقوب وأيضاً قدم كتابة ووزع علينا يا دكتور جابر، أولادنا الذين لديهم موهبة ذهنية ومثال ذلك الأولاد الذين عندهم ١٢ سنة وانتهوا من دراسة الجامعة والنظام لا يسمح بتحديد مسارات خاصة لهم، الولد أخذ البكالوريوس وهو عنده ١٢ سنة ويريد أن يستكمل دراسات عليا، كان هناك نص يقول "تللزم الدولة بتوفير مسارات تعليمية متخصصة و المناسبة لذوى القدرات الذهنية الفائقة أو للموهوبين وذوى القدرات الذهنية الفائقة في إطار مجانية مدارس الدولة ومعاهدها، لا يخضع لنظام التعليم العام المعمول به ويحدد القانون وسائل ومقاييس اختيارهم وتنمية مواهبهم، وقد حدث ذلك فما كان إلا من إرسال الناس إلى الخارج، عندما يكون عندي عقرى أو عقرية وعندي أطفال موهوبين لابد أن أسمح لهم بالمسارات الخاصة، هذا اقتراح الأستاذ أحمد الوكيل.

السيد الدكتور مجدى يعقوب (رئيس الجلسة):

هناك اقتراح خاص بي سوف أذكره لسيادتكم، كان اقتراحاً وافق عليه بأنه تلتزم الدولة باكتشاف المواهب، بأن تبحث الدولة عن هذه المواهب، الموجودة عند الأفراد وليس الأطفال، المواهب العلمية كما قالت الأستاذة منى، والجسمانية والبدنية، الرياضيين حتى يكون لدينا أبطال، ليس لدينا أبطال، ٩٠ مليون إنسان وليس لدينا أبطال، هؤلاء موجودون في الريف لا بد أن نشجعهم، في البداية لا بد أن نكتشفها وبعد ذلك ننميها والمرحلة الأخيرة المرحلة الفنية، ليس لدينا موسقيون بدرجة كافية بنسبة ٩٠ مليوناً، نقول "تلتزم الدولة باكتشاف وتنمية مواهب الأفراد العلمية والبدنية والفنية لتمكينهم من الإبداع وأيضاً نضيف الأدبية حتى يكون لدينا كذا نجيب محفوظ.

السيد الدكتور محمد غنيم:

تعمل الدولة أو تلتزم الدولة باكتشاف مواهب النشء وتنميتها في كافة المجالات بدلاً من أن نقول كذا وكذا.

السيد الدكتور مجدى يعقوب (رئيس الجلسة):

ممكن أن يفسر ذلك فيأشياء أخرى ذلك لأننا نحتاج فنانين وأبطالاً وعلماء مثل زويل، نريد كل حاجة.

السيدة الأستاذة منى ذوالفقار (نائب رئيس اللجنة):

أرى يا دكتور جابر أن سيادتك تركت مكاناً لها في نهاية المادة ١٨ قبل التعليم الإلزامي.

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):

ممكن أن تضاف فقرة "وتشرف الدولة على التعليم بأنواعه كافة.. يعني المادة ١٨".

السيد الدكتور مجدى يعقوب (رئيس الجلسة):

لو هي شيء مهم واتفقنا عليها لا بد أن نعطيها مكاناً حتى تقرأها الناس وتفكر فيها، كانت هناك مدارس في إنجلترا مدارس فاشلة وبعد ذلك استعاناً بـ في تلك المدارس الفاشلة في شرق لندن، وكانوا

يضربون بعضهم البعض بالطاوى وقلنا لهم سنعمل لكم أكاديمية للرياضة ومن يريد أن يكون عالماً ومن يريد أن يكون طيباً في خلال ٥ سنوات نجحوا جداً جداً وأصبح اسمها أكاديمية بعد أن كانوا يضربون بعضهم بالطاوى وجدنا أولاداً وبناتاً "زى الفل" فهذا ما نريد عند إعطاء فرصة لتشجيع المواهب.

السيد الدكتور محمد محمددين:

المادة جيدة جداً وتوضع لكن أرجو أن مواد التعليم الدكتور جابر يقرأها وفقاً للجنة التي اجتمعت وننتهي منها كما توصلت اللجنة إليها.

السيد الدكتور أحمد خيري:

قبل أن تناقش مواد التعليم هناك أكثر من مصطلح تداخل سوياً التعليم أنواع، هناك تعليم استثماري وتعليم حكومي وتعليم أهلى وتعليم أزهرى، التعليم الأزهرى اسمه تعليم خاص، في بعض المواد.. وفقاً للمعايير والجودة أين الموصفات؟، المعايير أداء قياس، التي تقيس الموصفة.

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):

هي اسمها معايير جودة.

السيد الدكتور أحمد خيري:

هو منهج كامل اسمه المعايير والمواصفات، المعيار والمواصفات المعيار مقياس، الموصفة توصف حالة هي التي تقاسها حتى تصل إلى الجودة.

السيد الدكتور مجدى يعقوب (رئيس الجلسة):

اسمح لي أن أتكلم كلمة إنجلزى في دقيقة واحدة معايير بمعنى matrix تستطيع قياسها فكم تكون؟ ما هو المعيار ١٠٪، الجودة ممكن تقول كم معيارها؟ تضعها على معيار مثل معيار النيل، قدماء المصريين كان عندهم مقياس النيل.

السيد الدكتور أحمد خيري:

التعليم الأجنبي الحكومي ماذا يسمى هذا؟ استثمارياً، عندما تقول مجانية التعليم الحكومي، الحكومة أحياناً تدخل في جامعات أجنبية ويصبح استثمارياً.

السيد الدكتور مجدى يعقوب (رئيس الجلسة):

هذا اختلاف بسيط جداً في المعنى وأعتقد أن هذا الاختلاف ليس شيئاً جوهرياً جداً.

السيد الدكتور عبدالله النجار:

أنا سعيد لرئاسة سيادتكم للجلسة، أرى أن النص وفقاً لما جاء من لجنة الصياغة المادة ١٨ اعتبره من أقوى النصوص التي تعالج موضوع التعليم في مصر لأنها يركز على بناء الشخصية وهذا هو الهدف الأساسي من التعليم لأنني لا أريد أن أعطي شهادات كشخص يذهب ويطلب الدولة بأنه يريد أن يعمل وهو متهرئ الشخصية، فكون أن التعليم يركز على بناء الشخصية أن أتذكر أن هذا أول اقتراح قدمته للجنة.

ثانياً، أنه يؤصل التفكير العلمي، وهذا أيضاً هدف أساسى بـلا يكون الطالب صماماً، أنا أتفق على النص بالإضافة التالية "بعد وفق معايير الجودة العالمية يضاف إليها ومستوى القدرات الفعلية والبدنية للطالب" بحيث لو عندي طالب متميز يقتضي تمييزه بأن يرتقي كما يحدث في أمريكا.

السيد الدكتور مجدى يعقوب (رئيس الجلسة):

هذه سوف تأتى في المواهب والمقدرة يا دكتور عبدالله النجار أعتقد في الدستور كلما كان قصيراً وواضحاً يكون ذلك أفضل، كلما حاولنا التفصيل أكثر كلما كان فيه كلام بدون فائدة، الصياغة التي ذكرت في البداية ممتازة وشاملة.

السيد الدكتور محمد غنيم:

أقترح أن الدكتور جابر نصار يقرأ المواد التي اتفقنا عليها.

السيد الدكتور مجدى يعقوب (رئيس الجلسة):

أرجو من الدكتور جابر ذلك وننتقل إلى المادة ٢٤ هل توافقون؟

السيد الدكتور عبدالجليل مصطفى (مقرر لجنة الصياغة):

شكراً سيادة الرئيس، إضافة يا دكتور مجدى، المادة ٢٤ تتكلم عن الأنشطة الاقتصادية المصرية سواء كانت إنتاجية أو خدمية، وأظن أن هذا مرتبط بالأرضية التي يقوم عليها الإنتاج بكافة أنواعه، دائماً نتذكر تعريف مصر منذ أن كنا تلامذة صغار أن مصر تعرف بأنها زراعية ولاحقاً أصبحت زراعية صناعية، أرى أن مصر تقع على بحرين، وبين البحرين أهم ممر صناعي في العالم وهو قناة السويس التي تستقطب ما يقرب ١٠٪ من التجارة العالمية، كل هذه الأهمية البحرية لا يشار إليها بشكل واضح في تلخيصاتنا للوطن المصرى، ولذلك أقترح في مفتاح هذه المادة التي تتكلم عن الأنشطة الاقتصادية التي تقوم في البيئة الزراعية والصناعية والبحرية كما أرى وأقترح أن تضع جملة مختصرة مفادها أن مصر دولة زراعية صناعية بحرية، وأنا أقول إن مصر لا يجب أن تكون أقل من اليونان، اليونان تقع على بحر واحد، نحن نقع على بحرين وبينهما قناة السويس ، فأظن أننا أولى من أي دولة من تسمى دول بحرية بأن تضاف هذه الصفة إلى تلخيص تسمية الوطن المصرى بحسبانه دولة زراعية صناعية بحرية، شكراً.

السيد الدكتور مجدى يعقوب (رئيس الجلسه):

الاقتراح أن الأنشطة الاقتصادية الإنتاجية نبدأ بمصر كمقدمة زراعية صناعية بحرية كيف يدخل ذلك في الأنشطة الاقتصادية؟ ممكن أن توضع في مكان آخر يا دكتور عبدالجليل ولا نبدأ بها، ممكن أن نتبني طريقة أخرى من المهم استثمار الموارد الموجودة زراعية وصناعية وبحرية بالتفصيل من سعادتكم يوافق أن نبدأ بأن مصر بلد زراعية صناعية بحرية؟ كمقدمة؟.

السيد الأستاذ محمد سلماوى (المتحدث الرسمي):

لو قلنا إنها دولة بحرية فيجب أيضاً ونحن نتكلم على ضرورة تنمية مواردها الزراعية وأن نتحدث أيضاً عن تنمية الموارد المائية لأنه لا يكفى أن نقول فوق إنها دولة بحرية فقط، لأن هذه المادة تتحدث عن تنمية الموارد الاقتصادية المختلفة، فيجب أن يكون هناك أيضاً الفصل على تنمية الموارد المائية.

السيد الدكتور مجدى يعقوب (رئيس الجلسة):

شكراً للأستاذ محمد سلماوي، أعتقد أن هذا فكر ممتاز وكما بدأنا زراعة الأعضاء هبة للحياة، ثم بدأنا أشياء أخرى ممكن أن نقول شيئاً آخر مثل المقدمة وبنى عليها، مصر بلد زراعية صناعية بحرية ولابد أن نكمل بعد ذلك ما هي الزراعية وما هي الصناعية وما هي البحرية؟

السيدة الدكتورة عبلة عبداللطيف:

في منتهى الخطورة أن نبدأ هذه البداية، لأن الزراعة مساحتها حوالي ١٥٪ الصناعة ما يقرب من ٣٠٪ الخدمات أكثر من ٥٠٪ لا يصح أن أصنفها، لا يجوز أن أصنفها لأنه سيقال إن مصر دولة سياحية لا يجوز تصنيفها، لا يجب تصنيف مصر على أنها.. مصر بالتأكيد فيها نشاط زراعي..

السيد الدكتور مجدى يعقوب (رئيس الجلسة):

ما هو اقتراح سيادتك؟

السيدة الدكتورة عبلة عبداللطيف:

لا داعي لهذه التصنيفة على الإطلاق، وهناك مواد خاصة تتكلّم عن البحار وعن كذا وعن كذا.

السيد اللواء مجدى الدين برkat:

شكراً سيادة الرئيس، أريد أن أوضح لا يوجد في العالم مصطلح دولة بحرية، لكن هناك دولة شاطئية، لذلك تتكلّم عن القانون البحري ونقول الدول الشاطئية ولا نقول دول بحرية هذا أو لا، هذا هو المسمى.

اتفاقية ٨٢ لقانون البحار قبلها اتفاقية ٥٨ لقانون البحار لا تتكلّم إلا عن الدول الشاطئية وتتكلّم بعد ذلك عن الدول المغلقة والحييسة.

ثانياً المقرّران متعارضان لكي تتكلّم عن دولة بحرية متناقضة تماماً، مع الموارد المائية، الموارد المائية متعلقة بالنيل، لكن البحر مسألة مختلفة تماماً، في اتفاقية ٨٢ تتكلّم تفصيلاً عن استخدام الثروات الحية وغير الحية وقاع البحر والجرف القاري.. وإلى آخره.

السيد الدكتور مجدى يعقوب (رئيس الجلسة):

معنى ذلك يا سيادة اللواء لا نبدأ بذلك.

السيد اللواء مجد الدين بركات:

أتصور هذا، وشكراً.

السيد الدكتور محمد غنيم:

لو صبرنا جزءاً من الثانية وقرأنا المادة كاملة، المادة تبدأ بالجمل الأنشطة الاقتصادية والإنتاجية والخدمية مقومات أساسية وتنتهي.. الفقرة الثانية تبدأ ببعض التفصيل وتولى الدولة اهتماماً خاص بقطاعات الزراعة والصناعة والتجارة والسياحة والاتصالات وكافة وسائل النقل، فإذاً بدأنا بالجملة وانتهينا بالتفصيل وأعتقد أن هذا هو المنطقى، وبعد ذلك مادة مستحدثة للزراعة تفصيلاً وأنا أيضاً اقترحت مادة للصناعة وأنا غير متمسك بها، لكننى أعتقد أن الترتيب منطقى وعندما نقرأها مجتمعة قبل أن تناقش جملة جملة ويكون ذلك افضل.

السيد الدكتور محمد محمدين:

الدكتور عبدالجليل بالنسبة لقناة السويس هناك مادة خاصة بها، فهي إشارة للقناة، وأنا غير موافق على ذلك.

السيد الأستاذ أحمد الوكيل :

كما قال الدكتور محمد غنيم أن هذه المادة مرتبطة بالمادة ٢٣ وهي تتكلم عن النظام الاقتصادي وأنشطته التي تحقق التنمية، لكن جزء كبير من الصياغة التي تم وضعها في الفقرة الثانية التي أطلب تعديليها تغطي هذه الجزئية...

السيد الدكتور مجدى يعقوب (رئيس الجلسة):

نحن سوف نأتي بالزراعة ثم الصناعة كما قال الدكتور غنيم ليست هناك معضلة.

السيد الأستاذ أحمد الوكيل:

أقترح سيادة الرئيس، أن الجزء الأول من المادة يكون كما هو، أما الجزء الثاني "وتولى الدولة اهتماماً خاصاً بقطاعات الزراعة والصناعة والتجارة والسياحة والأنشطة المرتبطة بهما من نقل ولوجيستيات، وهي تغطي الجزئية التي تكلم عليها الأستاذ الدكتور.. واتصالات وتكنولوجيا المعلومات، وكذلك المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتعمل الدولة على تأهيل وتنمية القطاع غير الرسمي.

السيد الدكتور مجدى يعقوب (رئيس الجلسة):

سيادتك نريد أن نضع الزراعة والصناعة والسياحة سوية أو تريد أن نفصلهما.

السيدة الأستاذة منى ذو الفقار (نائب رئيس اللجنة):

نريد أن نضيف وتكنولوجيا المعلومات، أليس كذلك يا أستاذ أحمد الوكيل، أرجو أن تعطينا الصياغة، الفقرة الثانية من المادة المرقمة لدينا ٤٤ تصبح "وتولى الدولة اهتماماً خاصاً بقطاعات الزراعة والصناعة والتجارة والسياحة والأنشطة المرتبطة بهم من نقل ولوجistikيات واتصالات وتكنولوجيا المعلومات، وكذلك المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتعمل على تنظيم القطاع غير الرسمي وتأهيله".

السيد الدكتور مجدى يعقوب (رئيس الجلسة):

هذه صياغة طويلة جداً، لابد أن نختصر لو سمحتم.

السيدة الأستاذة منى ذو الفقار (نائب رئيس اللجنة):

يمكن أن نضيف مع كافة وسائل.. بعد الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات.. وکافة الأنشطة.

السيد الأستاذ أحمد الوكيل:

الهدف هو رفع الكفاءة عن طريق تطوير العقل وسوف تؤثر في سلاسل الإنتاج وهي مشكلة أساسية يشتكي منها المستهلك.

السيد الدكتور مجدى يعقوب (رئيس الجلسة):

أرجو أن يؤخذ ذلك في الاعتبار يا أستاذة منى.

السيدة الدكتورة عبلة عبد اللطيف:

الفكرة أننا عملنا قائمة لكل القطاعات فأرجو أن نضع التشيد والبناء أو قطاع المقاولات ، لأنه القطاع الوحيد الذي لم نضعه.

السيد الدكتور مجدى يعقوب (رئيس الجلسة):

ممكن نقول وغيرها لأننا لا نستطيع أن نقول كل شيء، ما هو اقتراح سيادتك في ذلك.

السيدة الدكتورة عبلة عبد اللطيف:

اقتراحي أن يضاف إليها "التشيد والبناء" لأننا الآن دخلنا في تكنولوجيا المعلومات، أنا ضد listing وأضد أن أي واحدة فيها، الأصل أن يكتفى بالمجموعة.

السيد الدكتور مجدى يعقوب (رئيس الجلسة):

تكنولوجيا المعلومات هذا شيء مهم جداً، ولن نقدر على قول كل شيء.

السيد المهندس أسامة شوقي:

إذا سمحت لي، أنا أرى أن التعدد في ذكر الأنشطة من اهتمام الدولة ليس له أي فائدة ، أنا يجب أن نركز على الجزء الأول وإلا سنغفل صناعات كثيرة، لماذا نركز على هؤلاء فقط، تعدد الأنشطة في رأيي يحذف كلها.

السيد الدكتور مجدى يعقوب (رئيس الجلسة):

هذا كلام صحيح، لأننا لا نقدر على ذكر كل شيء ثم يأتي بعد ذلك يظهر أحد تم نسيانه، ويقول لم تم نسيانه هل لعدم أهميتي؟

السيد الأستاذ ضياء رشوان:

سيادة الرئيس، أنا رأيي في الحقيقة هو أننا لابد أن نحكم مرة ثانية المصطلحات العلمية، بماذا يعني أنني أقول جملة في الدستور بهذا الحجم وهذا المحتوى وهذه الأيام نبدأها بـ الأنشطة الاقتصادية

والإنتاجية والخدمة مقومات أساسية للاقتصاد الوطني ، هل يوجد اقتصاد في العالم به شيء ثالث؟ فالاقتصاد إنتاج وخدمة أى أننا هنا نعمل جملة تقريرية لا يصح أن نقولها طالب في الفرقة الأولى بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية ليدرسها، لا أفهم لماذا توضع هذه في الدستور ؟ وبالتالي هذه الجملة من العيب أن توضع في الدستور، هذا أولاً.

ثانياً، إن التزام الدولة بحميتها، بحماية من ؟ ، بحماية الأنشطة الإنتاجية والخدمة بالضرورة. ما أتى من الفقرة الأولى بديهيات من المخجل أن تذكر في هذا المقام في الفقرة الثانية بديهيات أخرى من المخجل أيضاً ذكرها، مثل أن أقول وتولى الدولة اهتماماً خاصاً بقطاعات كذا وكذا، وماذا تبقى من الأنشطة الاقتصادية هذه المادة تلغى لأن وجودها بأى صياغة وأى تعديل في رأيي انتهاص للقيمة العلمية للجنة بالكامل ولن تصيف شيئاً إلا ما أتى به في ...

السيد الدكتور مجدى يعقوب (رئيس الجلسة):

اقتراحك هو حذفها كلياً، من الممكن أن نقول الأنشطة الإنتاجية والانتاجية والخدمة مقومات أساسية .

السيدة الدكتورة عبلة عبد اللطيف:

المادة فيها رسائل هامة جداً ، فيها كلام عن المشروعات الصغيرة والمتوسطة وفيها القطاع غير الرسمي، الجزء الأول فيه ثلاث جمل هي الأساس ، وهي "تلتزم الدولة بحماية النشاط الاقتصادي وزيادة تنافسيته وتوفير المناخ الجاذب للاستثمار له".

السيد الأستاذ ضياء رشوان:

يا دكتورة، هل هناك دولة في العالم لا تلتزم بحماية النشاط الاقتصادي ؟ هل الدولة ستلتزم بتدمير النشاط الاقتصادي ؟ الرسائل الوحيدة في هذه المادة فقط هي المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتنظيم القطاعات .

السيدة الدكتورة عبلة عبد اللطيف:

ليست لدى مشكلة بأن نكتفى بالجزء الثاني .

السيد الدكتور مجدى يعقوب(رئيس الجلسة):

الكلام الذى ذكرته الدكتورة عبلة على حسب فهمى فى البداية أن الأنشطة الاقتصادية والإنتاجية والخدمة مقومات أساسية فقط ولا نكرر كلمة "الاقتصاد" ، والشيء الهام هو وتلتزم الدولة بحمايتها وزيادة تنافسيتها وتوفير كل الاشياء واعطائهم إشارة للسير على ضوئها وهذا كلام جليل، أليس هذا ما قالته؟

السيدة الدكتورة عبلة عبد اللطيف:

أريد أن أضيف شيئاً صغيراً، هذا المعنى وجد هنا لأن المادة الأصلية التي نعدل فيها كان فيها شيء مشوه فتطورت، ففي الواقع الأمر وبما أننا بقصد الاختصار من الممكن أن نحذف الفقرة الأولى وأن نكتفى بهذا هقتم الدولة بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة وتنظيم القطاع غير الرسمي وتأهيله".

السيد الأستاذ خالد يوسف:

أنا اقتراحي محمد، هذه المادة ليس فيها إلا كلمة "تشجيع التصدير وتنظيم الاستيراد" وليس بها معنى زائد عن المادة التي قبلها غير هذا المعنى، والمعنى الخاص بتنظيم القطاع غير الرسمي وتأهيله، وبالتالي أنا أرى أن هذا مرتبط ارتباطاً عضوياً بالمادة التي قبله، وأقترح اقتراحاً محدداً بمحذفها كاملاً وأذن المعنى الصغير الخاص "بتشجيع التصدير وتنظيم الاستيراد وتنظيم القطاع غير الرسمي وتأهيله" وإضافتها إلى المادة السابقة ولست بحاجة إلى مادة هنا لأنها لا يكون لها سياق لو وضعت هذه الجزئية وحدها على أن تكون بنص معين، وبالتالي تكون المادة منضبطة.

السيد الدكتور مجدى يعقوب(رئيس الجلسة):

ممكن نسمع رأى الفلاحين.

السيد الأستاذ ممدوح حمادة:

بسم الله الرحمن الرحيم

هذه المادة في الأساس كانت غير موجودة وتم استبدالها بالمادة المستحدثة التي تليها، المادة المستحدثة موجودة في جميع الدساتير بما فيها دستور ٢٠١٢ آخر دستور ومنقوله منه باللفظ هذه المادة

المستحدثة ولم يدخل عليها أى تعديل وتم استبدالها بالمادة التي قبلها بالمادة (٤)، أنا أطالب بإلغاء المادة (٤) والمادة المستحدثة تكون أساسية مكانها مع إضافة بعض الشيء عندما نأتي لمناقشتها ، وشكراً .

السيد الدكتور السيد البدوى:

أنا انضم إلى الدكتورة عبلة، وسيكون النص كالتالي "تولى الدولة اهتماماً خاصاً للمشروعات الصغيرة والمتوسطة وتعمل على تنظيم القطاع غير الرسمي وتأهيله كما تعمل على تشجيع التصدير وتنظيم الاستيراد".

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):

في الحقيقة، أنا كما سأقول إن هذه المادة في حقيقتها ترضية سياسية كلها لهذه القطاعات ، توجد حتى موجودة في البلد بأن كل واحد وكل نشاط وكل فئة وكل طائفة تريد أن توضع في الدستور، هذه في الحقيقة مسألة تسيير مثل الوباء والكولييرا في مصر، ولذلك إذا قبلكم بها على أساس (جبر خاطر) فتكون كما هي، إنما عندما تقول لي "تولى اهتماماً بالمشروعات" فمن الطبيعي أن تولى اهتماماً دون نص على ذلك، أجعلونا نتحدث كالالتزام دستوري، الدولة عندما المشروعات الصغيرة وتقيم جهازاً للمشروعات الصغيرة وبالتالي لابد أن تولى اهتماماً إنما النص الدستوري يحمي الجموعة من الالتزام، ولذلك في الحقيقة المادة نحن عندما وضعنا مادة للزراعة ومادة لکذا ، إذا وجدتم أنها تنشى بهذا الفهم كان بها وإذا لم يكن ذلك فنتحدث، وأنا من رأي أن تظل كما هي .

السيد الأستاذ مجدى يعقوب (رئيس الجلسة):

إلا كلمة الصناعات الصغيرة، هي بالفعل إضافة جيدة جداً أضفناها وتبقى كما هي.

السيد الأستاذ أحمد الوكيل:

أنا أولاً أتفق مع إلغاء المادة لكي لا يكون فيها أى نوع من المجاملات ، ولكن تشجيع التصدير وتنظيم الاستيراد يأتي في المادة التي فوق ، نحن نحتاج إلى مادة خاصة بالقطاع غير الرسمي، القطاع غير

الرسمى في مصر من ٤٠٪ إلى ٦٠٪ من حجم النشاط الاقتصادي، ليس من المقبول أن نكمل بهذه الصورة، لأنه بهذه الطريقة هؤلاء الناس هي التي ستتأتى بالنسبة الخاصة بالضرائب التي نقول عليها ٤ و ٣ وهي التي ستحقق، إضافة إلى ذلك عندما يضافون سيزيد من إجمالي الناتج المحلي القومى وسنستطيع أن نرفع من قدراتهم التنافسية، لذلك أحبذ أن تكون هناك مادة بذاتها لهذا الموضوع لكي تكون رسالة للمجتمع وتلتزم الدولة بذلك، الاقتراح الذى قدمه الدكتور السيد البدوى في الحقيقة أنه قال بزيادة الجزئية الخاصة بتشجيع التصدير وتنظيم الاستيراد، وهذه يمكن رفعها إلى المادة (٢٣) نضعها في سياق الكلام لأنها كلها مرتبطة بعضها.

السيد الدكتور مجدى يعقوب (رئيس الجلسه):

لا نريد أن ندخل تعديلات ثانية ونعود، وأنا أعتقد أننا نريد أن ندخل في الزراعة ، ولكن قبل البدء في الزراعة لابد أن نذكر الأشياء الأخرى ، وهذا من وجه نظرى، فلابد أن نضع كل شيء في مكانه، فهل من وجہ نظركم الإبقاء على المادة أم إلغاؤها؟.

السيد الدكتور عبد الجليل مصطفى (مقرر لجنة الصياغة):

أنا سمعت منذ قليل السيد الأستاذ أحمد الوكيل يتكلّم عن الصناعة، من الجيد أننا قمنا بعمل المادة المستحدثة التالية عن الزراعة، والزراعة تستحق فعلًا ولكن يلفت النظر أن الصناعات بأهميتها ليس لها مادة في الدستور، وإذا كان المتبقى في المادة (٤) بعد الاعتراضات الكثيرة عليها شيء متعلق بزيادة الإنتاج وتشجيع التصدير وتنظيم الاستيراد، ثم الاهتمام بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة وتنظيم القطاع غير الرسمى ، والذي هو في أغلبه صناعي، فمن الوارد أن نفكّر في عمل مادة خاصة بالصناعة بشكل أساسي ويضاف إليها هذه الباقي من المادة (٤).

السيدة الدكتورة عبدة عبد اللطيف:

تسمح لي الرد على الأمور الهامة، لا يصح أن نضع مادة خاصة بالصناعة، لأننا لو وضعنا مادة خاصة بالصناعة.

السيد الدكتور مجدى يعقوب (رئيس الجلسة):

في المادة المستحدثة تأتى والزراعة أيضاً.

السيدة الدكتورة عبدة عبد اللطيف:

لا يا سيادة الرئيس، نحن وضعنا مادة واحدة فقط الزراعة للأهمية الخاصة بالزراعة ومن أجل أنه قطاع ضعيف وقطاع قديم وإخـ، لو وضعنا للصناعةـ وـأنا من الصناعة لابد أن نضع للسياحة وستوجد مشكلة مع باقى القطاعات ، فـأرجـو الـاكتـفاء بـمادـة الزـرـاعـةـ وإـلا سـنـضـعـ مـادـةـ للـسـيـاحـةـ وـمـادـةـ لـلـاتـصالـاتـ.

السيد الدكتور محمد غنيم:

أنا لا اعرف لماذا سيادتك لا ت يريد مادة الصناعة، من الممكن تقول مهمة أو غير مهمة.

السيد الدكتور مجدى يعقوب (رئيس الجلسة):

أعتقد أنه من الصعب جداً أن الدكتورة عبدة تقول إننا من الممكن أن نحذفها ، إنما كيف نتكلم عن الزراعة دون أن نتكلم عن الصناعة وعن الاقتصاد، باختصار فمن الممكن بإختصار أن نضع كلمة مثل "وغيرها " لأن الصناعات الصغيرة جميلة جداً، ونحن كنا سنقول مصر بلد صناعي وبحري وكل هذا الكلام ولكن هذا ليس منضبطاً ، فالصناعة هي أساس الزراعة مهمة جداً جداً ، إنما مثلما حدث في كل دول العالم عندما حدث التصنيع مع الزراعة ، والتزام الزراعة لأنها هي التي توفر لنا الطعام ومن غير صناعة ستفتقر ، فأنا أعتقد أننا نبدأ بالصناعة ثم النص على الزراعة ، وبذلك تكون موجودة في الدستور بأننا لابد أن نتقدم وندخل في الصناعات وخصوصاً الصناعات التكنولوجية ، لأنه بغير ذلك لا يمكن أن نتقدم ، ولا ننسى الصناعات الصغيرة إنما معروف في الدول وفي أنحاء العالم أن الصناعات الصغيرة لا

يمكن أن تغتني الدولة ولكن بالصناعات التكنولوجية هي التي ستتصعد بنا ، لابد من النص على ذلك ولا يجب أن ننساها إطلاقاً ونقول بحذفها وندخل في الزراعة .

السيد الأستاذ عمرو صلاح (المقرر المساعد للجنة الحقوق والحيات):

يوجد اقتراحان محددان ، إما إلغاء المادة أو الإبقاء على الأمور التي لها معنى فيها ، هي التي ذكرها الدكتور السيد البدوى في اقتراح مكثف .

السيد الدكتور مجدى يعقوب (رئيس الجلسة):

شكراً ، كلام جميل جداً ونوافق عليه .

السيد الدكتور طلعت عبد القوى :

شكراً سيادة الرئيس .

أنا أنصم لسيادتك لأنه طالما نحن كتبنا بشكل واضح مادة للزراعة وهي التي تليها لا يصح الإلغاء وإلا سيقال إن مصر دولة زراعية ، وهذا في منتهى الخطورة ، مصر دولة زراعية صناعية ، ولكن أرجو أن نربطها لأننا لا نضع دستوراً ليس لليوم ، فلو قلنا مثل ما ذكرت سيادتك التكنولوجيا والبرمجيات وهي الأشياء لابد أن تذكر في الدستور لكي يكون هذا دستوراً حديثاً وعصرياً ، وبالنسبة للصناعات الصغيرة ، بل يوجد تعبير جديد وهو ليس الصغيرة فقط وإنما المتناهية الصغر ، بجنوب شرق آسيا تعمل على المتناهية الصغر أكثر من الصناعات الصغيرة .

السيد الدكتور محمد أبو الغار :

كلمة واحدة ، أنا أقترح التصويت على اقتراح الدكتور السيد البدوى فوراً .

السيدة الأستاذة منى ذو الفقار (نائب رئيس اللجنة):

لو نحن قررنا أن نعطي اهتماماً خاصاً بالزراعة ونتكلم عنها لأنها قطاع أساسى ومهملى وليس به استثمارات كافية ... إلخ، ويمثل قضية أمن قومى إذا أردنا أن نسمى قضية بسمى الأمن القومى بالمفهوم المصرى ، هذا شيء لا يتعارض مع أن كل القطاعات الأخرى مقومات أساسية ، لا نعود إلى فكرة دستور ٢٠١٢ بأن نضع كل نشاط مادة وكأننا ثبت وجوده فقط ، لأنه دائماً مثلكما ذكر الدكتور جابر

نصار ودائماً يذكرنا بأن نضع التزامات دستورية ولا نكتب مسحاً لكل الأنشطة الاقتصادية الموجودة في مصر ، فإذا سمحتم لي ، المدف الذي كان من الفقرة التي شطبناها هو أننا نعطي في فقرة واحدة أن المقومات الصناعية والسياحة هذه مقومات هامة تلتزم الدولة بحمايتها ودعمها فقط ، حتى لا يقتصر الأمر على الزراعة ، وهذا ليس معناه أننا نستبعد المقومات الأخرى ، وإنما نحصرها لكي يأتي من يقول لك لماذا لا تضع مادة خاصة بالسياحة وأخرى بالصناعة وثالثة خاصة بتكنولوجيا المعلومات ، فتضييف مواد لا يمكن حصرها ولذلك سنسميها إجمالاً في مادة واحدة.

السيد الدكتور مجدى يعقوب(رئيس الجلسة):

بما تسميه يا دكتورة .

السيدة الأستاذة منى ذو الفقار (نائب رئيس الجنة):

كان الاقتراح المقدم أن الأنشطة الإنتاجية والخدمية مقومات أساسية للاقتصاد أو مقومات اقتصادية أساسية تلتزم الدولة بحمايتها ودعمها وتشجيع التصدير وتنظيم الاستيراد لتكون مرتبطة بالاقتصاد ، وبعد ذلك الفقرة الرائعة التي قالها الدكتور سيد دون الاستيراد والتصدير وهي عن المشروعات الصغيرة والمتوسطة وهي فعلاً مصدر فرص العمل الأساسية في المرحلة القادمة ونحتاج إلى أننا نعيدها وندعمها وتدخل الدولة في القطاع غير الرسمى ويصبح قوة اقتصادية حقيقة ، هذا اقتراحى بجملة واحدة صغيرة في البداية نستعيض بها عن الاضطرار إلى وضع مادة للسياحة ومادة للصناعة ومادة للنقل وغيرها .

السيد الدكتور مجدى يعقوب (رئيس الجلسة):

شكراً للأستاذة منى ، من الأفضل الاختصار وعدم الكلام كثيراً .

السيد الأستاذ أحمد الوكيل :

أنا أولاً لست ضد الزراعة ، فالزراعة في المقدمة لأن هذه هي التي سيقام عليها الصناعة والتجارة ، ولكن اليوم الميزات النسبية لمصر في الفترة المستقبلية القرية تعتمد على الموقع الجغرافي أولاً

ثانياً، الأيدي العاملة التي يجب أن تؤهل وتدرب وثالثاً على الطاقة المتجددة ، عندما نتكلم اليوم على أنها نريد إنشاء منطقة قناة السويس المشروع الذي كان منذ أيام ١٩٧٨ والذى يحتاج إليه مشروع مارشال قبل ظهور دبي ، هذا الكلام كان موجوداً في الدولة ، لابد أن أعود لأبد فيه بالتجارة أولاً وبعد ذلك بالتصنيع بمكونات مصرية ثم الصناعة ، فهذا الكلام لو خرجنا من إطاره أعتقد أنها ستكون رسالة للقادم من الخارج غير جيدة ، كل هذا وما أريد أن أقوله إن نسبة السياحة في إجمالي الناتج المحلي القومى تتعدى ٤٪، نسبة التجارة تتعدى ١٨٪، وتأتى الزراعة والصناعة و... إلخ بعدهما ، لا نريد أن نأخذ العملية بحساسية ، نريد أن نأخذها بمنطلق ما الذى سينشئ مصر الجديدة ، إذا قلنا أنشطة إنتاجية وخدمية يكفى ذلك ولكن لا نتحدث عن الزراعة بعدها وحدها الآن هذا سيكون صعباً جداً .

السيدة الأستاذة منى ذو الفقار (نائب رئيس اللجنة):

نرجع نقول لأنشطة الاقتصادية الإنتاجية والخدمية مقومات أساسية للاقتصاد وتلتزم الدولة بحمايتها وزيادة تنافسيتها وتوفير المناخ الجذب للاستثمار وتعمل على زيادة الإنتاج وتشجيع التصدير وتنظيم الاستيراد وتولى الدولة اهتماماً خاصاً بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة وتعمل على تنظيم القطاع غير الرسمي وتأهيله

السيد الأستاذ سامح عاشور (مقرر لجنة الحوار والتواصل المجتمعي وتلقى المقترفات):

وكذلك المشروعات الصغيرة والمتوسطة في كافة المجالات .

السيد الدكتور مجدى يعقوب (رئيس الجلسة):

هل توافقون على هذه المادة؟

(موافقة)

السيدة الأستاذة منى ذو الفقار (نائب رئيس اللجنة):

أنا أحاول مثلما تعلمون حضراتكم أن أحل مشكلة صغيرة فأريد أن أستاذنكم بأن أضيف المادة الـ (١٨) والتي تكلمنا فيها عن أهداف التعليم، وكنا نقول " والحفاظ على الهوية الوطنية وترسيخ

القيم الحضارية والروحية"، أريد أن أستاذكم في إضافة كلمتين وأقول: "وقيم المواطنة والتسامح وعدم التمييز".

السيد الدكتور مجدى يعقوب (رئيس الجلسة) :
هذا جيد جداً.

السيدة الأستاذة منى ذو الفقار (نائب رئيس اللجنة) :
هل توافقون؟

(موافقة)

السيدة الأستاذة منى ذو الفقار (نائب رئيس اللجنة) :
أشكركم شكرأً جزيلاً .

السيد الدكتور مجدى يعقوب (رئيس الجلسة) :

هذا جيد، انتهينا من المادة ٢٤ يا دكتور جابر جاد، هل من الممكن أن تكون معنا لو سمحت .

السيد الأستاذ محمد عبد العزيز (المقرر المساعد للجنة نظام الحكم والسلطات العامة) :
أقرأها كاملاً، الدكتور جابر يقرأها قراءة أخيرة، المادة ٢٤ يا دكتور .

السيد الدكتور مجدى يعقوب (رئيس الجلسة) :
مازلنا في المادة ٢٤ التي صوتنا عليها وحضرتك وافقت .

السيد الأستاذ محمد عبد العزيز (المقرر المساعد للجنة نظام الحكم والسلطات العامة) :
اتفقنا عليها نعم، أنا أقصد أن المقرر يقرأها القراءة النهائية التي اتفقنا عليها لكي تكون قد عرفناها .

السيد الدكتور مجدى يعقوب (رئيس الجلسة) :
الدكتورة منى ذو الفقار كتبتها، هل من الممكن أن تقرأها ثانية لو سمحت .

السيدة الأستاذة منى ذو الفقار (نائب رئيس اللجنة) :

"الأنشطة الاقتصادية والإنتاجية والخدمية مقومات أساسية للاقتصاد الوطني تلتزم الدولة بحمايتها وزيادة تنافسيتها وتوفير المناخ الجاذب للاستثمار وتعمل على زيادة الانتاج وتشجيع التصدير وتنظيم

الاستيراد وتولى الدولة اهتماماً خاصاً بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة في كافة المجالات وتعمل على تنظيم القطاع غير الرسمي وتأهيله.

السيد الدكتور مجدى يعقوب (رئيس الجلسة) :

شكراً جزيلاً انتهينا إذن، لابد أن ننصرف والرئيس الفعلى للجنة قد وصل .

(وهنا تولى رئاسة اللجنة الأستاذ عمرو موسى)

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

في أي مادة أنتم .

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام) :

المادة المتعلقة بالزراعة، المادة المستحدثة .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

هل هناك أحد طلب الكلمة؟

السيد الأستاذ ممدوح حماده :

مادة الزراعة يا سيادة الرئيس، مادة مستحدثة عن الزراعة .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

من الذى يقرأها؟ أين محمد؟

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام) :

غير موجود .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

الدكتورة موجودة، السفيرة موجودة؟

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام) :

الزراعة مقوم أساسى للاقتصاد الوطنى وتلتزم الدولة بحماية الرقعة الزراعية وزيادتها وتعمل على تنمية المحاصيل والأصناف النباتية والسلالات الحيوانية والثروة السمكية وحمايتها، وتلتزم الدولة بتوفير متطلبات الإنتاج الزراعى وتسويقه بسعر مناسب ودعم الصناعات الزراعية وينظم القانون استخدام أراضى الدولة بما يحقق العدالة الاجتماعية ويحمى الفلاح والعامل الزراعى من الاستغلال وتخصص نسبة من الأراضى المستصلحة أو القابلة للاستصلاح للشباب وصغار الفلاحين والعمال الزراعيين، وعلى الدولة تنظيم الملكية الزراعية في الأراضى المستصلحة أو القابلة للاستصلاح بما يحقق تعميتها وتوفير المساحة الاقتصادية الكافية للإنتاج الزراعى وتأكيد عدالة التوزيع" هناك تعديل من الدكتور كمال الهمبواوى بما يحقق تعميتها وتوفير المساحة الكافية للإنتاج الزراعى اقتصادياً .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

فأى سطر ؟

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام) :

في آخر سطر بما يحقق "تعميتها وتوفير المساحة الاقتصادية الكافية للإنتاج الزراعى" اقتصادياً.. وتحذف كلمة الاقتصادية وتضاف كلمة "اقتصادياً" آخر التعديل .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

لا يوجد توزيع إذن .

السيد الأستاذ ممدوح حمادة :

بسم الله الرحمن الرحيم

هذه المادة "مت Başaھة" ولكن من أول كلمتين في السطر الثاني، وتلتزم الدولة "بتوفير" نضع بدلاً من متطلبات، "مستلزمات" بدلاً من "متطلبات الإنتاج" تصبح مستلزمات الإنتاج الزراعي "وشراءه" بدلاً من "تسويقه"، وشراءه بسعر مناسب، بدلاً من "تسويقه بسعر مناسب".

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

لا، قل كل سطر وأين الكلمة التي تريد تغييرها بالضبط .

السيد الأستاذ ممدوح حمادة :

الزراعة مقوم أساسي للاقتصاد الوطني وتلتزم الدولة بحماية الرقعة الزراعية وزيادتها وتعمل على تنمية المحاصيل والأصناف النباتية والسلالات الحيوانية والثروة السمكية وحمايتها، وتلتزم الدولة بتوفير مستلزمات الإنتاج، بدلاً من متطلبات الإنتاج، مستلزمات، لأن المتطلبات هذا شيء كبير .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

تمام

السيد الأستاذ ممدوح حمادة :

سأقول ما هو سببها، المتطلبات تعنى طلبات كثيرة من حزث وتجهيز الأراضي وخلافه، أما المستلزمات فتبدأ من أسمدة وبذور وخلافه، إذن هي مستلزمات الإنتاج الزراعي "شراءه" بدلاً من "تسويقه" تسويقه لا، لأن التسويق هنا هو وسيط يسوق لي ويأخذ عمولة مني، وشراءه، أما إذا كنا سنمرر "وتسويقه" فإننا نضيف، وشراء المحاصيل الاستراتيجية منه، معدرة نطالب بهذه، لكن إذا وضعنا كلمة التسويق فإننا بذلك لم نفعل شيئاً، التسويق هذا وسيط يذهب ويسوق لي المنتج، يأخذ عمولة من البائع والمشتري، لكن الشراء ألزم بالشراء مني لو كنا سنضيف بشراء ولكن ليس الحصول كله، فلا بد على الأقل أن نقول وتسويقه المحاصيل الاستراتيجية، المحاصيل الاستراتيجية حضراتكم تعلمون أنا نستوردها كلها، القمح والذرة وخلافهما، وأيضاً ما يشترونه منه يشترونه من التاجر وليس من الفلاح، التاجر يأتي في موسم القمح بالقمح المستورد ويختلطه على المخلى وبيعه للشئون والسلع التموينية والتمويل وكلكم تعرفون ذلك والفلاح لا يستطيع أن يبيع الحصول، إذا كنت ستكتب فاكتبه، وشراء المحاصيل الاستراتيجية من الفلاح عن طريق الجمعيات الزراعية بذلك أكون قد ضمنت أن الدولة تذهب إليها الحبوب السليمة الموجودة في الجمعية الزراعية بسجل (٢) خدمات، موجود أن هذه حيازة

الفلاح من القمح وأبعدت بذلك التاجر، فإذاً أن تذكر "شراءه" أو تصيف "شراء المحاصيل الاستراتيجية" وهي القمح والذرة والأرز والقطن وهذه لا خلاف عليها، نستوردها كلها، وشراء المحاصيل الاستراتيجية، والدولة تستورد ٩٩٪ من الذرة، لماذا لا تشتري الذرة من الفلاح وتستورد ٩٩٪ من الاستهلاك، نستهلك ٦ ملايين طن، ننتج نصف مليون فقط، لو شجعت الفلاح واشترب منه الذرة، سيوفر مساحة الأرز الذي يأخذ مياهاً كثيرة وإنماجه عندنا كثير، يفيض عن إنتاج البلد وسيزرع الفلاح ذرة، ضمن له الشراء، لكن التسويق هذا يعني أننا لم نفعل شيئاً على الإطلاق ولم أخدم الفلاح ولا أى شيء، بل بالعكس فإني بذلك أكون قد سببت له ضرراً بكلمة تسويقه هذه، لأن التسويق هذه وسيط وهذا معروف، شخص يسوق لك بضاعة، فهو وسيط بين البائع والمشترى، لكن كلمة شراء، يصبح هناك إلزام، ألزم الدولة على الأقل بشراء المحاصيل الاستراتيجية من الفلاح من خلال الجمعيات الزراعية، وبذلك لا أدخل التاجر لكي يشتري من الفلاح ويخلط قمحاً مستورداً ويعطيه للحكومة، وشكراً.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

شكراً أى أن السطر الأخير يقرأ كما يلى : بتوفير مستلزمات الإنتاج الزراعى .

السيد الأستاذ ممدوح حمادة :

مستلزمات الإنتاج الزراعى وشراءه بسعر مناسب، لو وافقتم على "شراءه بسعر مناسب" فهذا جيد، إذا لم توافقوا .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

شراء ماذا؟

السيد الأستاذ ممدوح حمادة :

شراء المنتجات الزراعية .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس الجنة) :

إذن، وشراء المحاصيل الاستراتيجية .

السيد الأستاذ ممدوح حمادة :

وشراء المحاصيل الاستراتيجية بسعر مناسب من خلال الجمعيات الزراعية وليس من خلال التاجر، لأن التاجر يأتي ويشترى من الفلاح ويبيع هو للحكومة مرة ثانية .

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام) :

في الحقيقة ربما هذه الالتزامات الثلاثة مع الأراضي أنا اقترحهما في المادة لأن هناك مشكلة حقيقية بالنسبة للفلاحين، الفلاح هو الوحيدة الذي ينتج إنتاجه في وقت محدد، أى أنه إذا كان هناك زمام مثلاً في وجه بحرى عبارة عن نصف مليون فدان مزروعة قمحًا أو أرزًا، يقصد في أسبوع واحد، ولذلك فإن تخلى الدولة عن تسويق المحاصيل الزراعية يؤدى إلى إفقار الفلاح، وأنا في ظني كل المحاصيل الزراعية لأن فيها نفس المشكلة، لأنه أيضاً إذا كان يزرع أي محصول، فهو يطعم الناس ويطعم الشعب، فغذاء هذا الشعب فعلاً قائم على الزراعة، ولذلك مثلاً في وجه بحرى، يتكلف طن الأرز على الفلاح اليوم ٢٢٠٠ جنيه، تأتى الحكومة وتغلق الباب في تصدير الأرز، هي تأخذ الآن قراراً بمنع تصدير الأرز، وتترك الفلاح للتجار، يأتي التاجر ويخفض سعر الطن إلى ١٥٠٠ جنيه بخسارة تبلغ ٧٠٠ جنيه، الفلاح نفسه لأنه يظل طوال السنة يزرع ويستدرين هو وأسرته على الحصول، في مثل هذه الحالة، عندما يصل، لا يستطيع أن يؤجل البيع ليوم واحد لأن الدائنين واقفون له على باب البيت، إن لم يأخذوا منه أموالاً، سيأخذون منه أرزًا أو قمحًا أو ذرة ولذلك يؤدى هذا إلى إفقار الفلاح، يؤدى في الحقيقة إلى قتل الزراعة في مصر وهذا هو الأمر الحادث الآن، أنا في الحقيقة فكرة شراء، هذه مسألة صعبة جداً، ولكن أنا كنت قد صفت النص كالتالي : وضمان تسويقه بسعر مناسب، أى أن الحكومة نفسها عندما جاءت السنة الماضية وقالت إن أرجب القمح بأربعين جنيه، لو أنها لم نقل أن أرجب القمح بأربعين جنيه، عندما قالت أنها نزيد ألا يباع أرجب القمح إلا بسعر ٤٠٠ جنيه فإنها جعلت الناس أولاً، بدلاً من أن تضع القمح علها للمواشي، لأنه عندما يأتي ويبيعه بـ ١٢٠ جنيه ويذهب ليشتري كسباً بـ ٢٠٠

جيئه، فإنه يقول لك لا ، أنا سأطحنه وأطعمه للبقرة أو الجاموسية التي أمتلكها، فهنا خسرت مصر القمح، أفترت الفلاح، أدت إلى أن الرجل الذي يزرع هذا، يمكنه أن يتصرف في أرضه، ببورها، بيعها لكي يصنع منها أقمنة طوب، أو بيعها مبانى ولذلك فإن ضمان تسويق، مسألة أن ألزم الدولة بشراء كل المخاصل، هذا غير ممكن، فالدولة لم يعد لديها شون ولا جمعيات زراعية ولا نقود، فأناحتاج إلى أن تقول الدولة أن طن الأرز وقت الحصاد بـ ٢٥٠٠ جنيه، يصبح هذا هو السوق الذي يحدث فيه، ولذلك أنا في ظني أن ضمان تسويقه بسعر مناسب أمر في الحقيقة قد يؤدى الغرض وزيادة، ولذلك لا ترك الفلاح الآليات السوق الموجودة التي قلنا عليها قبل ذلك، إنما تتدخل لضبط آليات السوق، هذا تدخل لضبط آليات السوق .

السيد الأستاذ ممدوح حمادة :

مدخلة يا عمرو بك لو سمحت في صلب الموضوع .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

فضل .

السيد الأستاذ ممدوح حمادة :

الدكتور جابر مشكوراً شرح شرعاً تفصيلياً، ولكنه جاء في النهاية وقال، ضمان، عندما قالت الدولة في عهد الرئيس السابق محمد مرسي في احتفال عيد الفلاح وكان موسم الأرز ساعتها، لأن عيد الفلاح يوم ٩ / ٩ وهذا موسم أرز وقال : سنشتري الأرز العريض وال فلاحون أخذوا يصفقون بـ ٢١٠٠ والأرز الرفيع بآلفي جنيه، وجاءت الدولة ولم تلتزم المضارب أغفلت، وبيع ساعتها بـ ١١٠٠ جنيه وقدمناه فعلاً للبهائم والمزارع السمكية كما قلت حضرتك، لابد أن تلتزم الدولة بالشراء، تفتح منافذها، لكن الدولة تقول بثلاثة آلاف ثم تغلق المنافذ، التاجر يأتي ويقول للفرح هل يعجبك أن تبيع الحصول بـ ١١٠٠ ، فيقول : عاجبني فأنا مدین ويأخذ ويختزن، وعندما تأتي الدولة وتفتح وتأخذ الكمية التي تريدها يكون الأرز عند التاجر وليس عند الفلاح، فالفرح يريد أن يبيع من وراء الدراسة، أنا أريد هنا أن يكون هناك التزام بالمخاصل الاستراتيجية، هذه ستنظم العمل في مصر كلها، لو أخذ مني

ذرة وقمحًا، وأنت مطلوب منك، فأنت تستورد القمح بـ٤٠٪ من استهلاكي، لماذا تخاف عندما تقول الدولة أنها ستشتريه، فالدولة توفر لـ٦٠٪ عملة صعبة تشتري بها القمح، وعندما تحصل على ٩٠٪ من احتياجاتك من الذرة بالعملة الصعبة، فإن الدولة تكون معها نقود لكي تشتري، والـ١٠٪ التي ينتجها الفلاح تقول إنها ليس معها نقود لتشتريها، لماذا هذا الكلام؟ فأنا أقول المحاصيل الاستراتيجية وهي عبارة عن ٣ أو ٤ محاصيل، اليوم عندما يأخذ مني الذرة، فأنا أستطيع أن أزيد مساحة الذرة على حساب الأرز الذي يستهلك مياها، ولا أفرح بتصدير كيلو أرز، كيلو الأرز يكلفني مياها بـ١٤ جنيهاً، ستصول لي كيف، فهذا الرجل فلاخ ولا يعرف شيئاً، لا، هو يكلفني في زراعات أخرى ١٤ جنيهاً، يأخذ مياها تخسر مصر ١٤ جنيهاً، أنا أصدره بدولار أو بدولار وربع عشرة جنيهات، فأنا بذلك قد خسرت ٤ جنيهات في كيلو الأرز الذي أصدره، إذا أخذ مني الذرة بـ٣٢٠ جنيهها، أنا كفلاح سأزرع ذرة ولن أخالف المحافظات التي تختلف ونعود ونفق ٤ مليارات جنية للبيئة مثل القليوبية وخلافها والمحافظات القرية والقاهرة الكبرى وأجزاء من الشرقية وغيرها، لن تختلف بعد ذلك وستزرع الذرة، هذه منظومة لصالح الدولة قبل الفلاح يا دكتور جابر، وأظن أن الميزانية تسمح بشراء المحاصيل الاستراتيجية من الفلاح وزيادة قليلاً من الدولة، والفالح لا يبيع منتجه كله، الفلاح لو قلت له إن أردب القمح بعشرة آلاف جنيه، لابد أن يحتفظ بأربدين في البيت، لظروف قد تحدث ولا يجد خبزاً، يطحون وينجزز، أو للتقاوى وجزءاً للبليلة، فهو يبيع نسبة من محصوله ولن يبيعه كله، اليوم تأتى البيانات خطأ ويقول لك نحن أنتجنا ٩ ملايين، وقد أمتلأت فقط السعة التخزينية المقدرة بأربعة ملايين، أقسم برب العزة أن الأربعه ملايين، منها مليون مستورد يتم خلطة بالمحلى، وهو يأتي من أوكرانيا وخلافها، الأردب لا يقف بمائة جنيه، يتم ضربه ويدخل للحكومة بـ٤٠٠ جنيه وكلها جان (مشي حالك) وتفتيش (مشي حالك)، اليوم أنا أحمى الفلاح وأقول ماذا، الحكومة تأخذ من الفلاح عن طريق الجمعية الزراعية، الجمعية الزراعية تعرف أن عمرو موسى عنده فدانين، زرع فدانانا، أنتج له متوسطاً ١٥ أرධباً، ستأخذ منه ١٥ أرධباً وستعطيها للدولة، عن طريق الجمعية الزراعية وبذلك لا أدخل التاجر، فالناجر يأتي ويزن من الفلاح، أفسحوا صدركم لي لأن هذه النقطة مهمة جداً، الناجر يأتي ويزن من

الفلاح القمع، وإذا كانت الدولة قد قررت سعره بـ ٤٠٠ جنية، يقول له سآخذه منك بـ ٤٥٠ جنية، ثم يأتي برمانة غير الرمانة الخاصة بالميزان، الرمانة التي تزن الشوال ١٥٠ كيلو، تزنه ٢٥٠ كيلو ويسرق ١٠٠ كيلو من الفلاح، يغيرون الرمانة الخاصة بالميزان وكلكم تعرفون الميزان الذي يعمل بالرمانة السبيبة، بغير الرمانة الخاصة بالسبيبة، وهذا كله يحدث والفلاح مظلوم، فلا بد أن تقف بجوار الفلاح ونحن نقول هذه محاصيل استراتيجية ولن تؤثر على الفلاح، ولكن لا تقل لي أن تحدد الدولة سعر ضمان وتتركني، بل تحدد سعر ضمان وتأخذه مني، لكن أن تتركني فهذا مرفوض، لن يحدث شيء وستغلق المضارب، ففي هذا العام حددت الدولة مبلغ ١٨٥٠ جنية ثم قفلت مصاربها، الفلاح باع بـ ١٤٠٠ و ١٣٠٠ جنية، اليوم التاجر هو الذي يسلم بـ ١٨٥٠ جنية، هذا لا ينفع، حرام فحين بذلك نبيع الفلاح للتاجر، الوسيط هو الذي يكسب، فالخضار غالى في السوق لماذا؟ بسبب الوسيط، النقل والوسيل، لكن لو عاد التسويق التعاوني للجمعيات كما كان منذ زمن وتعود الدولة لتأخذ المحاصيل وهذا الكلام، فإن كل شيء سيكون موجوداً، وشكراً.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :
شكراً.

السيد الأستاذ رفعت داغر :

شكراً سيادة الرئيس، الحقيقة أن هذه المادة موجودة في دستور ٢٠١٢، المادة رقم ١٥ وعليها إضافات في المادة المستحدثة، لو سمحت لي يا سيادة الرئيس أن أقرأها، "الزراعة مقوم أساسى للاقتصاد الوطنى وتلتزم الدولة بحماية الرقعة الزراعية وزيادتها باستصلاح الأراضى الصحراوية وضمان عدالة توزيعها على صغار الفلاحين وشباب الخرجين، وتحظر تمليل الأرض الزراعية لغير المصريين، وتلتزم الدولة بتوفير مستلزمات الإنتاج الزراعى والحيوانى وضمان شراء المنتجات الزراعية بسعر مناسب، ودعم الصناعات الزراعية وتنمية المحاصيل والأصناف النباتية والسلالات الحيوانية والثروة السمكية، وينظم القانون حماية الفلاح والعامل الزراعى من الاستغلال، كما تلتزم الدولة بتنمية الريف ورفع

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

وفيما يتعلق ب موضوع تسويق المحاصيل أو شراء الدولة للمحاصيل، ما هو رأيك .

السيد الأستاذ رفعت داغر :

الكلام الذى يقوله الحاج مدوح هو واقع، لأنه كما قال الحاج مدوح، السنة الماضية، قال الرئيس مرسي سنأخذ الأرز بـ ٢٠٠٠ جنيه ولكن لم يفتح الشون والمصادر لكي تأخذ الأرز، وبالتالي لم يحدث تفعيل للألفي جنيه وعندما كان يتم بيع الأرز، قال الفلاح لن أبيع إلا بألفي جنيه لأن الرئيس قال بألفي جنيه فيرد عليه (خلال الرئيس يأخذ منك) وأنظر حتى (تنق) الفلاح في هذا الموضوع وعليه ديون، فأضطر أن يبيع بالسعر المطلوب باع بـ ١٤٠٠ و ١٥٠٠ ولم يبيع بألفي جنيه، كذلك الأمر يحدث بالنسبة للقمح أيضاً نحن نستورد قمحاً من الخارج بأسعار تقارب السعر الذي تعطيه للفلاح، فلماذا لا تأخذ الدولة القمح من الفلاح وتشتري شوناً وصوماع تخزن فيها القمح المصري والقمح المصري في انتاجه أحسن من القمح المستورد، إذن المشكلة لدينا أن نشتري صوامع وهذه الصوامع هناك جهات مثل القوات المسلحة عرضت أن تنشئ صوامع، ولو طرح على القطاع الخاص أن ينشئ صوامع لتخزين القمح، فإن هناك أناس كثيرون سيقومون بعمل صوامع ويؤجرونها لوزارة التموين لكي تشتري القمح وتخزنه في الصوامع، فمن الضروري أن تشتري الدولة منتجات الفلاح الزراعية، قصب السكر، السكر الآن ارتفع سعره ووصل إلى ٥ و ٦ جنيهات، الدولة تأخذ طن قصب السكر بـ ٣٢٠ جنيهها فهذا يضع الفلاح الذي يزرع قصب سكر، وغيرها أيضاً من الزراعات الاستراتيجية، البرتقال يباع على الشجر بجنيه، الفلاح يبيعه للتاجر بجنيه، طبعاً هو يباع في الأسواق بـ ٥ و ٦ جنيهات لكن التاجر يأخذه من الفلاح بجنيه، لو أننا فتحنا فرصة لتصدير البرتقال، البرتقال يباع في السعودية الكيلو من خمسة إلى عشرة ريالات، أي من عشرة إلى عشرين جنيهاً تقريباً، فلو فتحنا باب التصدير، لو فتحت الحكومة باب التصدير للبرتقال، فإن الفلاح سيبيعه على الأقل بخمسة جنيهات، سيتحقق معه إنتاجية، لأنه هكذا

وعندما يأخذه التاجر من الفلاح بجنيه، فإنه لا يحقق معه عائداً يعادل الاستهلاك الذي يحدث، فأيضاً نرجو من الحكومة أن تضع آلية لتسويق الحاصلات الزراعية الاستراتيجية، وشكراً سيادة الرئيس .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

شكراً، النص الذي قرأته، أبعشه لى من فضلك .

السيدة الدكتورة عبلة عبد اللطيف :

من ناحية الترتيب، فإن النص الذي أقترحه الأستاذ رفت داغر الآن الذى يتضمن تنمية الريف، أعتقد أنه يمكن أن يكون ترتيبه أفضل ولكن أنا عندي ثلات نقاط محددة النقطة الأولى أنه لو سمحتم لي ليتنا نضع في بداية هذه المادة شيئاً يخص الزراعة لكي نبرر لماذا وضعنا مادة للزراعة ولم نتكلم عن باقى القطاعات في مصر أو أحد المقومات الأساسية شيء بهذا المعنى، لأننا لن نضع مادة لكل قطاع فهذا مقترح، هذه هي النقطة الأولى .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

ما هو المقترح ؟ أذكريه مرة ثانية .

السيدة الدكتورة عبلة عبد اللطيف :

أقدم الأنشطة، الزراعة أقدم الأنشطة الاقتصادية في مصر، شيء يبرر الاهتمام الخاص الذي أعطيه لها، ولست بذلك أحول مصر إلى دولة زراعية ولكن .

(مقاطعة من الأستاذ ممدوح حماده)

السيدة الدكتورة عبلة عبد اللطيف :

ثانية واحدة ، هذه هي النقطة الأولى - النقطة الثانية هناك شيء مهم جداً لم يذكر وهو شيء أساسى وسيحل مشاكل كثيرة وهو تشجيع ودعم التعاونيات الزراعية في كل العالم ، وفي أوروبا ، التعاونيات الزراعية هي التي تقوم بعملية التسويق الجماعي للفلاحين وهي التي تعطيمهم فرصة لكي يتمكنوا من بيع منتجاتهم دون أن يظلموا مع التاجر ، والتعاونيات الزراعية أيضاً في نفس الوقت هي التي ستسمح باستزراع الأراضي في الصحراء - أراض في الصحراء لا يمكن أن توزع ببساطة على

صغار الفلاحين بقطع صغيرة لأن اقتصادياً لها بطبعتها تستوجب زراعتها في مساحات كبيرة ، لكن التعاونيات التي يملكونها الزراعيون تستطيع أن تقوم بهذا ، فأنا أعتقد أن تشجيع ودعم التعاونيات الزراعية هو أمر لابد أن يضاف، أخيراً، بالنسبة لموضوع التسويق - عملية الشراء عندما توضع بهذا الشكل ، أعتقد أنها ستكون صعبة ، المفروض أن يتم والدولة بدأت فيه ولكنها قامت بشكل خاطئ ، أنها تحدد الـ **Floor Price** تحدد أقل سعر يمكن أن يباع به المنتج وتحدد قبل الدورة ، قبل الموسم الزراعي ، لأن الفلاح مشكلته أنه لا يعرف السعر الذي يمكن للدولة أن تشتري المطروح في السوق ، وهي نشتري ما لا يستطيع هو أن يبيعه ، فهذه كانت هي الفكرة التي ظهرت عندما بدأ إصلاح الـ **System الزراعي** في أوائل التسعينيات ، بدلاً من التعاونيات الزراعية - الشتوية ، وكذا - التي كانت تشتري بأسعار منخفضة جداً ، بدأت الحكومة تتبع الأسعار العالمية ، وكانت تحدد السعر وتشتري ما لا يستطيع الفلاح أن يبيعه بالخارج ، فأنا عندما أطلب منها أن تشتري كل الإنتاج ، فإنني بذلك أحروم أيضاً من فرصة أنه يمكن أن يبيع بسعر أفضل لشخص آخر ، فالمفروض أنها تشتري الـ **Remainder** وهو ما لا يستطيع بيعه بالخارج ، فربما كان تحديد السعر قبل الموسم الزراعي يكون هو الأفضل ، ودعم وتشجيع التعاونيات الزراعية سيساهم جداً في عملية التسويق .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

شكراً.

السيد الأستاذ ممدوح حمادة :

بعد إذنك مداخلة صغيرة - كلام الدكتورة عبلة هذا في منظومة واستراتيجية زراعة في مصر - نحن نتكلم الآن في محاصيل - وأنا سعادتك قدمت لك كل ما قالته من مقترنات خاصة بالتعاونيات ووضع سعر المحاصيل قبل الزراعة بوقت مناسب ، تحديد سعر ائتمان، هذا الكلام، وهي تقول لك سأحرم الفلاح من البيع في الخارج - لماذا إذا استطاع الفلاح أن يبيع القمح في الخارج بـ ٤٥٠ جنيهاً فليبيعه بـ ٤٥٠ جنيهاً ، أنا أقول : تلتزم الدول بالشراء بالسعر الذي ستحدده الدولة بسعر مناسب للفلاح لكي لا تدخل في منظومة زراعية واستراتيجية زراعية خاصة بالدولة لن تنفذ إلا بعد عشرين أو

ثلاثين سنة - أنا أريد أن أنقذ الفلاح الآن ، والذى يهجر أرضه ويبيعها وهى قالت إن الزراعة لا تمثل إلا ١٥٪ في مصر - (فلاش الـ ١٥ هذه) وصرحوا لل فلاحين أن يبيعوا الأرض مبانى كل أراضى الدلتا صالحة للمباني والناس تريد أن تبني - فلماذا الآن تصدرون قانوناً بتحريم بناء الأرض و ١٠٠ ألف جنيه غرامة و ٤ سنوات سجناً ونحافظ على الرقعة الزراعية ، كيف نحافظ على الرقعة الزراعية وأنا أجعل الفلاح (يطفش) فالرجل صاحب الملك إذا كان ميسوراً قليلاً ويقيم في القاهرة وعنه عشرة أو خمسة عشر فدانًا يؤجرها مستأجر ، والمستأجر يخسر فإنه (يأكله) الرجل يقول لك أبحث لي عن مشترٍ لهذه الأرض يا عم الحاج ، ويأتي التاجر ويأخذها ويقسمها إذا كانت قرية من عزبة أو شيء من ذلك ، إلى مبان ومخازن وهكذا - أنتم أحراز أنا قلت ما عندي وأقسم برب العزة إذا سار الأمر هكذا فإنه خلال خمس سنوات لن تجدوا شيئاً في أرض الدلتا ، وهناك أكثر من مليون فدان بيت خلال هذه الفوضى وليس ١٥٠ ألفاً كما تقول ، بل أكثر من مليون فدان ضاعوا من ٢٠١٠ حتى الآن على مستوى جمهورية مصر العربية بسبب (زنق) الفلاحين وأصحاب الأرض ، ومن يحتاج قيراط مبان فإنه (يجوط) على فدان أرض وكلكم تشاهدون وأنتم تسيرون على الطريق الزراعي وهنا وهنا وفي القرى عندكم والبلاد ، أن الفلاحين كلهم هجروا أراضيهم ويعملون كعمال نظافة في القاهرة هنا ، لأنهم لا يجدون حتى الأيدي العاملة التي تنتج إنتاجاً زراعياً .. شجعوا الفلاح أرجوكم في شراء المخاصل الاستراتيجية ، فهي التي ستحافظ على الرقعة الزراعية ، البقية الباقية في الدلتا التي وصلت إلى ٣ ملايين ونحن نضحك على بعضنا البعض ونقول ٥ ملايين وهي لا تتجاوز ٣ ملايين ، وهناك مليوناً فدان بيت وهي تفسد مليوني فدان أخرى، وشكراً .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

شكراً ...

السيد اللواء مجد الدين برकات :

شكراً سيادة الرئيس ، الحقيقة أن ملاحظي متعلقة بصياغة الفقرة الثانية ، سلاحوظ حضرتك في السطرين الثاني والثالث ، هناك تردید لعبارة واحدة وهي الأرض المستصلحة أو القابلة للاستصلاح فأنا

اقتراح صياغة لتلافي التكرار وهي : بعد كلمة من الاستغلال في بداية السطر الثاني ، تبدأ بعدها فصلة ، كما ينظم الملكية الزراعية للأراضي المستصلحة والقابلة للاستصلاح بما يحقق تنميتها وتوفير المساحة الاقتصادية الكافية للإنتاج الزراعي وتأكيد عدالة التوزيع وتخصيص نسبة منها للشباب ولصغار الفلاحين والعمال الزراعيين ، وشكراً سيادة الرئيس.

السيد الأستاذ سامح عاشور (مقرر لجنة الحوار والتواصل المجتمعي وتلقي المقترنات) :

يا سادة أنا منحاز لكلام الحاج مدوح وكلام الدكتور جابر في التأصيل الاقتصادي لفكرة التسويق التعاوني أو دخول الدولة للشراء، السلع الرئيسية الجوهرية التي يتحدثون عنها سلع مصر تستهلك ضعفها، وبالتالي شراء هذه السلع من الفلاح سوف يوفر أولاً فكرة تحديد أو ضبط الأسعار في استهلاك هذه السلع على المواطنين. ثانياً سوف يشجع الفلاح الذي سوف يجد سعر السوق يتم الشراء به فيتوسع في زيادة رقعته الزراعية أو يحاول أن يطور الإنتاجية بشكل رأسى لكي يستفيد وينجح، وبالتالي نحن نوفر عملية حرة بهذه الوسيلة الخالية بالاتحاد تعاونى جديد أو بتعاونيات موجودة، لكن الدولة ابتداء لابد أن تدخل في الموضوع، ولا بد أن نتحدث في هذا الإطار باعتبار أنها ضرورة اجتماعية، يعني بدلاً من أن يتحدث عن أن الدولة تدخل وتسعر تسعيراً جرياً أم تسعيراً ودياً وهذه سلع جوهرية للإنسان سواء السكر أو القمح أو الذرة أو الأرز، هذه مسائل نحن نحتاج ضعفها، ضعف الذي يتوجه الفلاح المصرى، وبالتالي ما دمنا نستهلك ضعف هذه الكمية إذن الدولة لن تخسر من شراء هذه السلعة وطرحها في الأسواق نتيجة أن السوق يستوعب أكثر من ذلك هذه واحدة، ثانياً أنا أرى أن واضح المشروع استخدام الكلمة الشروء السمكية في السطر الثاني من الفقرة الأولى، أنا من رأى أن الفقرة الأولى تسحب منها (تشطب منها) الكلمة الشروء السمكية ونصيف فقرة من سطر واحد بعد انتهاء الفقرة الأولى تقول "كما تلتزم الدولة بتنمية الشروء السمكية وحماية مناطق الصيد" بحيث أنها أضفنا مناطق الصيد وبعد ذلك نكمل الفقرة الثانية الرئيسية" وينظم القانون استخدام الأراضي ويحمى الفلاح والعامل الزراعي ويخصص للشباب ولصغار الفلاحين والعمال الزراعيين والصيادين، على الدولة تنظيم الملكية للأراضي الزراعية، بحيث أنها ندخل مع صغار الفلاحين وصغار الصيادين في توفير الأماكن التي يمكن أن تستخدم

لتنمية الثروة السمكية، وبهذا تكون أحدهنما نوعاً من أنواع العكامل لأنني لا أريد أن أستبعد الصيد يا إخوانى نحن أهملناه بشكل كبير جداً وعندما استمعنا نحن في لجنة الحوار المجتمعى واجتمعنا بالصيادين شعرنا بحراة شديدة في أن هذه الثروة تناكل وتتناقص في حين أنه من الممكن بالحفاظ عليها وتنميها وحماية هؤلاء الصيادين ودعم مناطق الصيد وحمايتها من الردم ومن التجريف ومن القرصنة يمكن أن تساهم في توفير الغذاء، غذاء هام جداً للشعب المصرى، وبالتالي دون أي تكلفة ويكون هذا من مهام الدولة المصرية الحديدة القادمة، وشكراً.

السيد الأستاذ محمد سلماوى (المتحدث الرسمى):

أنا أتنازل عن الكلمة، أنا كنت سوف أتحدث عن الثروة السمكية.

السيد الدكتور كمال الهلباوى (نائب رئيس اللجنة):

شكراً سيادة الرئيس، بالنسبة للزراعة والتحديات والمشكلات نحن نريد أن نعمل كل ما هو ممكن لضرورة ربط الفلاح بالأرض والقرية والزراعة، نريده أن يحب هذه الزراعة ولا يسعى لأن يذهب للمدن ويبحث عن مهنة أخرى، وثانياً أنا أستعجب مثل سامح بك من أن الثروة السمكية هنا، لا الثروة السمكية ولا الصيادون يجب أن تكون هنا، هذا مجال وذاك مجال بالكامل، الأمر الآخر أنا عندى قراءة تقول الزراعة مقوم أساسى للاقتصاد الوطنى وتلتزم الدولة بحماية الرقعة الزراعية وزيادتها وتعمل الدولة على توفير مستلزمات الإنتاج الزراعى والحيوانى وتنميتهما ودعم الصناعات الزراعية وشراء المحاصيل بسعر مناسب، لأن الدخول في تفصيل المحاصيل والأصناف النباتية والسلالات الحيوانية والثروة السمكية ليس مكانه أبداً الدستور، لكن مكانه القوانين مكانه أماكن أخرى، فالثروة السمكية والصيادين أبعدهم تماماً عن الفلاحين والزراعة يعني كل ما يمكن أن يوضع في فقرة تجعل الفلاح يحب الأرض ولا يحولها لمبان ولا يهجر الأرض ويسافر إلى المدن يجب أن نفعله، شكرأ.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

أرجو أن تكتب لنا نصاً في هذا التحويل واعطه لنا من فضلك.

السيد الأستاذ أحمد الوكيل:

شكراً سيادة الرئيس في الحقيقة أنا متفق في كل ما قاله مذدح بك ورفعت بك على وضع الزراعة، وأريد أن أقول أيضاً أضيف إلى هذا أن الذى تحدثنا عنه في النص الماضى الذين يتعاملون في القطاع غير الرسمى هم الوحيدة المستفيدون في العملية (الجلبية وما إلى ذلك) هم المستفيدون الوحيدون مما نحييه في تسويق المحاصيل، أنا معه في أنه لابد أن تكتب مستلزمات إنتاج لكن دعوني أعطيكم بعض الأرقام من فضل حضراتكم، نحن نستهلك ١٧ مليون طن قمح نستورد منه ما بين ١١، ١٢ مليون طن، هذه أرقام دقيقة، نستورد حوالي مليوني طن ذرة ونستهلك مليونين وخمسين ألفاً إلى مليونين وستمائة، عندنا إنتاج من الأرز يقارب الـ ٦ ملايين طن، في عملية بسيطة لتحويل الإنتاج الزراعى إلى أرقام ستدخل حضرتك في مليارات المليارات الدولة لا يمكن أن توفرها ولا عندها هذه القدرة في النظام المصرى ولا عندها أيضاً المخازن لاستيعاب هذه النقطة، هل معنى هذا أننا نترك الفلاحين بهذه الطريقة؟ لا، توجد دول لها أنظمة وعندنا مثلاً أوروبا، الولايات المتحدة هذه الدول ماذا تفعل؟ هذه الدول تضع سعر ضمان قبل الزراعة لأجل أن المنتج الفلاح يأخذ قراره، يعني مثلاً مثلاً قال مذدح بك، قال الأردن بـ ٤٠ جنية فبناء عليه المنتج الزراعى أخذ قراره بأنه يزرع قمحاً من قبل ميعاد الزراعة، نحن نريد أن نقول في القمح الموضوع مختلف قليلاً، طبعاً أنا معه في الفساد الذى هو في الدعم资料 على الإطلاق في جميع أنواعه في مصر، ٤٠٪ منه كله فساد في كل القطاعات، لكن أريد أن آخذ الكلام الذى قاله مذدح بك أنه اليوم ما الذى يستطيع أن يعمله، إذا سعر السوق لم يصل إلى سعر الضمان يتتجى للدولة، في هذه الأثناء لأن سعر السوق هو السعر العالمي، يتتجى للدولة ليأخذ الفرق، فيما ضمنته ولم تستلمه منه، يكون بهذه الطريقة يمكن في الاقتراحات التي تفضلوا بها بأننا نضع سعر ضمان تلتزم الدولة في أنها تعوض الفلاح عن هذا الفرق في حالات أن الأسواق العالمية انخفضت عن سعر السوق، آخر نقطة في الحقيقة أريد أن أتحدث فيها هنا فيما يخص الملكية الزراعية، الملكية الزراعية المستصلحة والقابلة للاستصلاح بما يحقق تنميتها ولا يتعارض مع اقتصاديات الزراعة، لأنني ليس من المعقول أن أذهب وآخذ أرضاً اليوم في الوادى الجديد أحضر ماكينات وأستصلاح ٥٠٠٠ ٥٠٠٠ فدان ٣٠٠٠ فدان تحتاج لرأس مال وأموال كثيرة لكي أحضر معدات تزرع ٥٠٠ فدان لن أذهب،

اقتصادياتها لا تسمح، لابد أن يكون استصلاح الأراضي بما يتفق مع اقتصاديات الزراعة فيها، وشكراً يا رئيس.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

شكراً يا أحمد بك.

السيد الأستاذ عمرو صلاح (المقرر المساعد للجنة الحقوق والحيات):

أنا أرى أن الاقتراح الذي قدمه الأستاذ سامح عاشور ربما يكون الاقتراح الأشمل والذي بلور أغلب النقاشات، أنا فقط تحفظي على حاجة أخيرة في نهاية المادة وتأكيد عدالة التوزيع، أنا لا أعرف ما هو المقصود بتأكيد عدالة التوزيع؟.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

قل مرة أخرى.

السيد الأستاذ عمرو صلاح (المقرر المساعد للجنة الحقوق والحيات):

تأكيد عدالة التوزيع، هذا نص مهم ويحمل صيغة أيديولوجية أرى أنه لا داعي لوجوده، جملة تأكيد عدالة التوزيع.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

التعديل هو عدالة الإنتاج، ليس التوزيع وال الحاج مدوح قاها.

السيد الدكتور طلعت عبد القوى:

شكراً سيادة الرئيس يمكن هناك أمران يهمانى وأنضم للأخ مدوح وال الحاج رفت، إنما هناك أمران مهمان جداً يا سيادة الرئيس من الواقع العملى، موضوع الرقعة الزراعية، الرقعة الزراعية بأمانة أيام أن كان عدد سكان مصر مليونا مساحة الأرض كانت كل مواطن له فدان، الآن كل ١١ فرداً لهم

فدان، الأمر الخطير جداً وحدث فعلاً، وأنا من محافظة الغربية مثلما تعرف حضرتك، اعتداء قاتل على الأرض الزراعية قد يكون لسبب مشكلة مثلاً أن محافظة الغربية ليس لها ظهير صحراء فحدث اعتداء صارخ على الأرض الزراعية، النتيجة حضرتك الآن التعامل به نوع من أنواع الرفاهية في التعامل مع هذه القضية، الاعتداء على الأرض الزراعية، والناس مضطربة لأنه كثيراً ما وعدوا في مراحل زمنية ليست بالقليلة أنه سوف يكون هناك تحطيم عمراني جديد، وتم الرسم والطيران رسم وما إلى ذلك، فأصبح لزاماً على أي شخص مقيم في أي قرية مثلاً من قرى محافظة الغربية الذي امتداده العمراني وسكنه هو في الأرض الزراعية ولن تستطيع أن تأتي ناحيته لأن المسألة طبيعية السكان تزيد والناس تزيد ويريد أن يزوج ابنه فيقوم ببناء حجرة وما إلى ذلك، وهذا واقع موجود، فالمفروض أن يكون هناك بالتوازي أنني اليوم حتى إذا كان هناك إهدار في الأراضي الزراعية في منطقة الدلتا يكون هناك امتداد في مناطق جديدة وهذا لم يحدث، فالتعامل مع القضية، كلمة تلزم الدولة بحماية الرقعة الزراعية، فما هي الآلية؟ وما هي النتائج؟ تعالى حضرتك لنرى مساحة مصر أهدر منها مساحة تبلغ كم؟ أنا أرى أنه لابد أن تكون هناك صرامة في هذه القضية والصرامة أنني لن أجرم فقط. أن يكون عندي خطة زمنية محددة لعملية زيادة الأرض المستصلحة، خطة زمنية محددة هذه لابد أن تكون حق موضوعة لأن كل الذي نقوله كلام إنساني، على الواقع لا يوجد مثل هذا الكلام، الأمر الأخير وهو القضية التي أثيرت وأيضاً أؤكد عليها نحن وضعنا آلية معينة لتوزيع الأراضي، عملية صغار الشباب وما إلى آخره هذه عملية لم تنجح، فحدث تفتتت واليوم تعطى له أرضاً ولا توجد خدمات ولا آبار ولا مياه وبالسلامة ونرجع لمناطق كثيرة في البحيرة وغيرها ضاعت تماماً، فأرجو ألا نضع في الدستور نصاً مثل هذا، كتجربة فشلت أضعها في الدستور ثانية، أقول التعاونيات، أقول كذا، إنما اليوم الشباب والصغر هذا نوع من أنواع كأننا نعمل شيئاً منظراً وستكون نتيجتها سيئة جداً، وأرجو أننا لا نتعرض لها ونتركها للقانون ينظمها أو نقول الكيانات بالتعاونيات، وشكراً.

السيد الأستاذ خالد يوسف :

مشكلة عدم شراء المخاصل الزراعية أنا رأي هى أصل كارثة الفلاح المصرى، والدولة المصرية عندما تخلت عن فكرة الجمعيات الزراعية التعاونية واستبدلتها بفكرة بنك الائتمان الزراعى خرب بيت الفلاح وخراب بيت مصر، فلابد من عودة النظام التعاونى ونظام الجمعيات التعاونية للفلاحين وهذا هو بيت القصيد في الحكاية، شراء المخاصل ضرورة ملحقة وأنا رأي استراتيجية أيضاً وأنا أطمئن الأساتذة المتوفين من حكاية الصوامع إن الدولة، ليست الدولة المصرية التي انتبهت، الإمارات العربية عندما أرادت أن تعطى ٤ مليارات لمصر اشترطت أن يكون منها مليار لإنشاء صوامع لأنهم درسوا الموضوع ووجدوا أن أزمة مصر أنه لا توجد صوامع فلا تستطيع أن تشتري من الفلاح، فالآن الحكومة مجبرة على إنشاء الصوامع لأن المنحة التي جاءت لنا من الإمارات منها ربها بالضبط ذاهب لبناء الصوامع، وبالتالي النص على شراء المخاصل شيء أساسى، الاعتداء على الملكية الزراعية أنا لابد في هذا النص الذي يتحدث عن حماية الرقعة الزراعية أننى أرقى هذا الالتزام الدستورى إلى التجريم، هو جرم بالقانون لكن للأسف الانتهاكات التي حدثت في الثلاث السنوات الماضية بجد مرعبة وقدد المستقبل كله فلابد من وقف هذا التزيف بقرارات حاسمة ومانعة وجامعة تجعل أي مشروع لا يستطيع أن يعمل حتى فكرة الامتداد السكاني المشروع، هو مشروع لكن هو خلال الثلاث السنوات الماضية كل قرية أخذت حقها لـ ١٥ سنة قادمة، فأنا لابد لو أن هذا الدستور سوف يعيش حتى ١٠ أو ١٥ سنة تجريم الاعتداء على الرقعة الزراعية أنا رأي شديد الأهمية...

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

يا أستاذ خالد طبعاً الاعتداء على الرقعة الزراعية بالشكل الذى نراه هذا مسألة خطيرة للغاية، وفي نفس الوقت الانفجار السكاني وضرورة أنك تجد لهم مكاناً، لابد أن تجد الحكومة حلاً لهذا، ما هو الحل ونحن جالسون معًا هنا، إما الأراضي المستصلحة والصحراء والظهير الصحراوى في المحافظات، إنما مجرد أننا نقول وهذا شيء ضروري لا يحتاج نقاشاً تأكل الأرض الزراعية خطير جداً، إنما الناس ماذا سنفعل بهم؟ لابد أنها تحل، فيكون هذا يرتبط بالظهير الصحراوى والأراضي الصحراوية وتمكين الفلاحين من كذا وهنا تمكينهم كيف، ماذا سيفعل في الأراضي الصحراوية؟ لا توجد مياه ولا آلات ولا عنده

أموال ولا شيء، إذن لابد أن نخلق الزراعة الجماعية التعاونية هذه مسألة راكبة على بعضها أو ضروري نركبها جيداً، ونحن نتحدث عن الزراعة واستصلاح الأراضي وإتاحة الأرضي للشباب ولل فلاحين وما إلى ذلك نعالج موضوع أين إذا ما منعنا، ويجب أن نمنع أي عدوان على الأرضي الزراعية ونبعث الناس، من عنده ولدان وثلاثة وأربعة زيادة أين يذهبون، لابد من حل شامل، الشيء الصعب عندنا أنه لا يوجد حل كامل أنت لا ترى المشكلة في كليتها إنما ترى هذه فتخلق مشكلة أخرى وترى الثانية فتخليق مشكلة ثالثة، ولذلك أنا أقترح أن نشكل مجموعة صغيرة ترى المادتين الخاصتين بالزراعة هذه مسألة ضرورية لابد أن نتعامل معها إنما ليس أن نتعامل معها فنخلق مشكلة أخرى، فنحن متوفون إذن على ضرورة التعامل مع هذه الكارثة الكبرى في تأكل الأرضي الزراعية في الدلتا، إنما ماذا سوف نعمل في الريادة الضخمة في السكان التي الأخ محمد إبراهيم منصور غضبان منها لو قصرنا فيها، لابد أن نرى ماذا سنفعل فيها، فيمكن الدكتور طلعت الحاج مدوح وال الحاج رفعت ولو أنه أظن أن هناك أحداً أعطاهم لقباً من هنا ولقباً من هنا يعني أخرجهم من الفلاحين وأدخلهم في الفئات بهذا الشكل بما زلتكم أنتم مثلو الفلاحين وضروري أن تجلسوا في أي

(صوت من القاعة للأستاذ خالد يوسف: عنده ٢٠٠ فدان يا بك، فلاح إيه، دا رأس مالي مستغله)

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

أنس حكاية المستغل هذه ، فلاح أه لكن مستغل لا ، فما هو رأيكم أنا عندي ٦ تعديلات كاملة الآن ستة تعديلات جاءت من أكثر من عضو والسابع جاء ، ستة تعديلات أصبحت سبعة تعديلات، والأستاذ أحمد أتحفنا بتعديل ثامن ، الآن فأرجو أننا نشكل الآن مجموعة عمل ينسقها في رأي الدكتور طلعت عبد القوى ومعه الحاج مدوح وال الحاج رفعت ومن يريد ومن الممكن الأستاذ أحمد الوكيل يكون موجوداً والأستاذ خالد يوسف مع الجناح الآخر يكون موجوداً.

السيد الأستاذ خالد يوسف:

أنا فقط اترجاك لا يكون أحمد الوكيل ولا الدكتورة عبلة، والباقي أي أحد.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

إذن يكون بدلاً منهم حسين عبدالرازق وخالد يوسف، عندنا خير لطيف والله أَنْ مِنْ ذُو الْفَقَارِ
تقول إنما أدخلت كل هذه التعديلات على النص، اقرأ لنا هذا النص.

السيدة الأستاذة منى ذو الفقار (نائب رئيس اللجنة):

لو أن هناك نقطة غابت مني راجعوني، أنا حاولت ولكن في بعض الأحيان غيرت المكان

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

الدكتور جابر عنده كلمة يريد أن يقولها لكى.

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):

أنا فقط الآن في الحقيقة عندما سمعت الكلام الآن، نحن عندنا محاصيل استراتيجية، والحكومة تذهب لاستيرادها وتدفع عملية صعبة يعني مثل القمح، هي تستورد ١١ مليون طن كل سنة وتدفع على الأقل لـ ٥ ملايين طن نقداً، على الأقل ٥ ملايين طن نقدى وكل الإنتاج المصرى لو تعاظم لن يصل في الحقيقة إلى ٤ ملايين طن، إذن لماذا لا تلتزم الحكومة بشراء الـ ٤ ملايين طن قمح على الأقل سيكون قمحاً طازجاً، سيكون قمحاً ليس فيه دود ولا سوس، لا يوجد عندها صوامع هي في الحقيقة تعمل أولوية لتخزين الإنتاج تخزنه عند الفلاحين، تشتريه من الفلاحين وتقول له خزنه عندك، هناك مليون وسيلة ولذلك أنا غيرت رأي وأصر على إلزام الدولة بشراء المحاصيل الاستراتيجية التي تستوردها أولاً يوجد محصول تدهور في مصر لأن الدولة لم تعد تشتريه رغم ارتباطه بالدولة المصرية وهو القطن وليس ممكناً أن الفلاح يأكله ولا يعمله مراتب، فأنا أنصم إلى ضرورة شراء الدولة للمحاصيل الاستراتيجية فتعمل صوامع أو أي شيء هي حرة.

السيدة الأستاذة منى ذو الفقار (نائب رئيس اللجنة):

ممكن تسمعوني لأنّي عندى حوالي ٨، ٩ حاجات بذلك جهداً فيها وإذا غابت عن نقطة راجعوني، الزراعة أقدم الأنشطة الاقتصادية في مصر، ممكن أعرق، الزراعة أعرق الأنشطة.

السيد الأستاذ خالد يوسف:

الزراعة في مصر هي أقدم حضارة زراعية في التاريخ.

السيدة الأستاذة منى ذو الفقار (نائب رئيس اللجنة):

الزراعة دعنا نصلحها بعد ذلك يا خالد إذا سمحت، الزراعة أعرق الأنشطة الاقتصادية في مصر وهي مقوم أساسى للاقتصاد الوطنى. تلتزم الدولة بحماية الرقعة الزراعية وزيادتها وتعمل على تنمية المحاصيل والأصناف النباتية والسلالات الحيوانية وحمايتها. وتلتزم الدولة بتوفير مستلزمات الإنتاج الزراعى وكفالة شرائه بسعر مناسب ودعم الصناعات الزراعية لكي أفتح مجالاً إذا ما كانت سوف تشتريه أو غيره، وشراء المحاصيل الاستراتيجية وشراء المحاصيل الزراعية بسعر مناسب.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

ودعم الصناعات الزراعية.

السيدة الأستاذة منى ذو الفقار (نائب رئيس اللجنة):

شراء المحاصيل الاستراتيجية بسعر مناسب ودعم الصناعات الزراعية، وينظم القانون استخدام أراضي الدولة بما يحقق العدالة الاجتماعية ويحمى الفلاح والعامل الزراعى من الاستغلال، كما ينظم الملكية الزراعية للأراضى المستصلحة والقابلة للاستصلاح بما يحقق تميّتها وتوفير المساحة الاقتصادية الكافية للإنتاج الزراعي وتأكيد عدالة التوزيع وتخصيص نسبة منها للشباب وصغار الفلاحين والعمال الزراعيين والتعاونيات المملوكة لهم، ثم فقرة جديدة، وتلتزم الدولة بتنمية الريف ورفع مستوى معيشة سكانه وحمايتهم من المخاطر البيئية، كما تلتزم بدعم التعاونيات الزراعية.

وتケفل الدولة، تنمية الشروة السمكية وحماية ودعم الصيادين ومناطق الصيد، كما تلتزم الدولة بتنمية الشروة السمكية كمورد غذائى أساسى وتケفل رعاية الصيادين وحمايتهم داخل المياه الإقليمية، ممكّن هذه نجعلها مادة مستقلة الشروة السمكية، على شواطئ البحرين الأبيض والأحمر والبحيرات.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

أولاًً هما مادتان وليست مادة واحدة، الشروط السمكية وحدها وعندك صياغة الأستاذ سلماوى، والزراعة وحدها، الزراعة أيضاً طويلة قليلاً ونحن أيضاً سنحتاج إلى لجنة تجلس وتناقشها وفيما يتعلق ب موضوع مجلس الشورى هل ترون أننا نستمر في المواد ونتهي اليوم وباكر نجتمع من أجل مجلس الشورى.

السيد الأستاذ خالد يوسف:

يا سيادة الرئيس، القرار الخاص بمجلس الشورى من المنطقى أن يجيء قبل نصوص باب نظام الحكم، ننتهى من المقومات كلها وقبل أن نبدأ في مواد باب نظام الحكم نخسم...

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

تفضل يا أستاذ ضياء.

السيد الأستاذ ضياء رشوان:

في الحقيقة الآن.

السيد الأستاذ خالد يوسف:

أنا متنازل.

السيد الأستاذ ضياء رشوان:

شكراً يا أستاذ خالد شكرأ على تنازلك، نحن اليوم هذا هو الميعاد الثانى إن لم تخنني الذاكرة وقد يكون الثالث الذى نحدد فيه موعداً لمناقشة مجلس الشورى ونؤجل، حددنا ميعادين قبل ذلك وهذا هو الميعاد الثالث، وبالتالي من الضرورات العملية لجنة نظام الحكم أقامت النظام السياسى المصرى كله على عدم وجود مجلس الشورى في كل المواد سواء في علاقة السلطة التنفيذية بالتشريعية أو في عمل السلطة التشريعية، ومن ثم لو هناك احتمال يبدو لي ضعيفاً للغاية أن يقر مجلس الشورى سوف نضطر لعمل جديد داخل لجنة نظام الحكم لإعادة صياغة ليست بضعة مواد لإعادة صياغة فلسفته، وهذا الأمر إن لم

نجزه مبكراً سنغامر بأن تؤجل كل مواد لجنة نظام الحكم لحين الانتهاء من دمج هذا الشورى الجديد في العمل، ولذلك أقترح إما الإبقاء عليه الآن في موعده المحدد أو بحد أقصى جلسة الغد نبدأ بمجلس الشورى، شكرأ.

السيد الدكتور السيد البدوى:

اسمح لي يا عمرو بك، أولاً لجنة نظام الحكم استقرت وانتهت على وجود مجلس للشيوخ بمعايير ترشيح محددة وسلطات محددة وألغت مجلس الشورى، وبالتالي ما يحدث في لجنة الصياغة بالأمس وما نشر في الصحف اليوم نوع، حتى ليس من حق اثنين أو ثلاثة أن يجتمعون في لجنة الصياغة ويصدرون مسودة ألغوا فيها مجلس الشيوخ بالرغم من أن لجنة نظام الحكم عملت مجلس شيوخ ، أنا ضد مسألة ما يحدث بليل في أمور معينة من لجنة ليس لها اختصاصات أو صلاحيات، هذه صلاحيات لجنة الخمسين وأرجو ألا يفرض....

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):

يطرح على لجنة الخمسين.

السيد الدكتور السيد البدوى:

لو سمحت يا دكتور جابر لست أنت من يقول اطرح، ليس حضرتك ولا أنا، مثلك أيضاً.

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):

أنا أقول رأي.

السيد الدكتور السيد البدوى:

وأنا أقول رأي فلا تقاطعني.

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):

اليوم كان هناك ميعاد لمناقشة موضوع مجلس الشورى، لثاني مرة يؤجل، إذا كنا سوف نؤجله نطرح ذلك على لجنة الخمسين هذارأي يا رئيس.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

لا تتحكر، هذا رأيك، أنا لم أعطك الكلمة يا دكتور جابر، لترك الدكتور السيد البدوى يكمل كلامه.

السيد الدكتور السيد البدوى :

كما قيل نطلق عليه دستور الدكتور جابر نصار، نقل نعم ونغادر كلنا ونتركه، لكن أى شيء على غير هواه تكون

(صوت من القاعة للسيد الدكتور جابر جاد نصار حيث يقول: إن هذا إرهاب فكري لأننى معارض مجلس الشورى، فأنت من مكانك تصدر لي إرهاباً فكرياً وهذا أمر غير مقبول)

السيد الدكتور السيد البدوى :

أين هو الإرهاب الفكري؟ إنك تمارس علينا جميعاً إرهاباً فكرياً.

(صوت من القاعة للسيد الدكتور جابر جاد نصار، موجهاً حديثة للدكتور السيد البدوى: إنه مجرد حضوره تحدث إلى بانفعال)

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

هو أكبر منك سنًا يا دكتور جابر .

السيد الدكتور السيد البدوى :

أنا لن أرثه !!

(صوت من القاعة للسيد الدكتور جابر جاد نصار حيث يقول: هذه مشكلتك، لم يقل أحد سيادتك ستورثه

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

أرجو عدم التعليق يا دكتور جابر .

السيد الدكتور السيد البدوى :

لقد حددناه، سيادة الرئيس، جلسة الساعة الثالثة اليوم فعلاً، وهذا ما قلته سعادتك بالأمس، وال الساعة الآن الثامنة والنصف مساء، وإذا أخذنا راحة والكثير من السادة الأعضاء قد غادروا القاعة، وأنا مع فكرة مناقشته غداً ويكون أول موضوع نناقشه .

السيد الدكتور عبد الجليل مصطفى (مقرر لجنة الصياغة):

أنا في الحقيقة مللت من توجيه الانتقادات التي لا تقوم على أساس للجنة الصياغة، فلقد قامت لجنة الصياغة بعملها على أحسن ما يمكنها، وأنا أظن أنه لا يصح أن كل من لديه مشكلة يضعها في رقبة لجنة الصياغة بالحق وبالباطل، إن لجنة الصياغة يا دكتور سيد، لا علاقة لها بموضوع مجلس الشورى، فما حدث أنه وردت إلينا مواد تتناول غرفتين في البرلمان ونحن سمعنا جدلاً كبيراً جداً موجوداً حتى داخل جنتكم وداخل الرأى العام وداخل لجنة الخمسين، وأحجمنا عن موضوع بحث السلطة التشريعية انتظاراً لما تتفقون عليه، وأظن أنه من الواضح الآن من هذه الجلسة، على الأقل، أنه لا يوجد اتفاق على شيء معين، وبالتالي فالموضوع مطروح، إن لجنة الصياغة ليس لها رأى محدد في هذا الموضوع ولم تدل بأى رأى لأى جهة، ولجنة الصياغة للعلم هي اللجنة الوحيدة التي تصمت عن إعطاء ما هو صحيح وما هو غير صحيح للإعلام، أظن أن هذه حقائق يجب أن تذكرة، وأنا آسف أننى اضطررت أن أقولها لأنه يساء فعلًا للجنة الصياغة باستمرار على غير أساس، فللجنة الصياغة تلام على ما ليست مسؤولة عنه أو حتى لم تفعله !!

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

إن هناك تقديرًا كبيراً للدور لجنة الصياغة، والأعصاب تتوتر في بعض الأحيان، ونحن نتعاييش مع هذا الأمر، وجانب الصياغة دائمًا هكذا، فهذا ليس أمراً غريباً .

السيد الأستاذ محمد عبد العزيز (المقرر المساعد للجنة نظام الحكم والسلطات العامة):

حق يكون السادة الأعضاء على علم، في جلسة من جلسات نظام الحكم تم مناقشة التصور العام، وتم الأخذ بنظام المجلسين بالأغلبية أو يكاد يكون بالتوافق، وأحاليل هذا الأمر إلى لجنة الصياغة في

إطار الورق، وجاءنا الرد من لجنة الصياغة بالأحكام المشتركة وبنظام المجلسين، أى أن لجنة الصياغة لم تتدخل في عمل لجنة الحكم بل صاغت المواد المتعلقة بالأحكام المشتركة كما هي وكانت متضمنة أحكام المجلسين، وهذا موجود يا دكتور سيد، في الورق الذي تم توزيعه علينا في الجلسة الخاصة بإعادة المراجعة.

أما فيما يخص الجزئية التي ناقشها الآن من حيث بقاء مجلس الشورى أم إلغاؤه، أنا أفضل إرجاء هذا الأمر إلى الغد، فلن نناقش فيه الآن لأننا سنناقش شيئاً سيمس صلب فلسفة نظام الحكم بالكامل، ونأتى لنناقشها اليوم وقد أصبحت الساعة ثانية ونصف مساء وأغلب الأعضاء في حالة إرهاق ذهني كبير بعد مناقشات يوم طويل في النظام الاقتصادي وغيره، أعتقد أن هذا ليس هو الوقت المناسب لمناقشة فلسفة النظام السياسي، بالإضافة إلى جزئية ثانية وهي أنه لن يكون مناسباً أن ننتظر قبل مواد نظام الحكم مباشرة لأن لجنة الصياغة تريد أن تنهي معنا المواد المشتركة والمواد المتعلقة بالسلطة التشريعية، فأفضل حل أن تخصص الجلسة الأولى للمناقشة وتحسم هذا الأمر من صباح الغد، وإذا أردنا أن نستكمل الحوار اليوم فليكن في مناقشة مواد المقومات الأساسية.

(السيد الأستاذ سامح عاشور يطلب الكلمة)

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

نحن لن نناقش بهذا الشكل طول الوقت، لقد انتهى الأمر ولابد من أن نتخذ قراراً.

(صوت من القاعة للسيد الدكتور محمد أبو الغار، حيث يقول، إنه أول من طلب الكلمة قبل أن يطلبها أحد، وأن هذا الأمر لا يصح)

(صوت من القاعة للسيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر) حيث يقول: نطلب التصويت)

(صوت من القاعة للسيد الدكتور محمد أبو الغار، حيث يرفض التصويت)

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

إذا كتمتم تريدون الحديث فسأعطي الكلمة لسيادة الدكتور محمد أبو الغار، ثم بعد ذلك سيادة الأستاذ سامح عاشور .

(صوت من القاعة للسيد الأستاذ سامح عاشور غاضباً يطلب الكلمة)

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

سأعطيك الكلمة الآن .

(صوت من القاعة للسيد الأستاذ سامح عاشور حيث يقول: إن هذا الأمر لا يصح، فلقد طلب الكلمة أربع

مرات)

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

ما هو المقصود بلا يصح؟! فلقد تكلمت طوال الوقت وما من مرة طلبت الكلمة إلا وأعطيتك
إياها، وأنا أعطى الكلمة الآن لسيادة الدكتور محمد أبو الغار .

(صوت من القاعة للسيد الأستاذ سامح عاشور حيث يقول: بأنه رفع يده طالباً الكلمة وأن مثل هذا الأمر لا يصح
ولا يجوز، أنا طالب نقطة نظام)

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

لماذا؟! لقد قلت لك إنك ستكلم بعد الدكتور محمد أبو الغار، ولست أنت الذي تقرر مثل هذا
الأمر، أنا آسف جداً ...

(صوت من القاعة للسيد الأستاذ سامح عاشور حيث يقول: إنك تتحدث باعتبارك رئيس مجلس إدارة
الشركة، فنحن في لجنة الخمسين كلنا متساوون)

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

كلنا متساوون إنما هناك رئيس يدير هذا، ثم إن اللهجة التي تتحدث بها غير مقبولة، كيف تعلي
صوتك بهذا الشكل ولما؟!

السيد الأستاذ سامح عاشور (مقرر لجنة الحوار والتواصل المجتمعى وتلقى المقترنات) :

إن هذا الأمر غير مقبول، ولقد قلت لك إن لدى نقطة نظام، لابد أن تسمع نقطة النظام أولاً .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

إن هذا الكلام غير مقبول، ولقد قلت لك أني سأعطيك الكلمة، تفضل، كما تريد، إنك تشتمني في الداخل والخارج، لقد تكلمت في حق اللجنة، لقد شتمتني في الخارج وفي التليفزيون ...

السيد الأستاذ سامح عاشور (مقرر لجنة الحوار والتواصل المجتمعي وتلقي المقتراحات) :

إذن، أنت تقصد أن تمنع عني كلمتي .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

لقد أعطيتك الكلمة أمام الجميع، أمام الجميع أكثر من مرة وتلقيت كل ما أدليت به (صوت من القاعة للسيد الأستاذ سامح عاشور حيث يقول: أنا أطلب نقطة نظام)

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

أنا آسف جداً .

(صوت من القاعة للسيد الأستاذ سامح عاشور حيث يقول: وأنا آسف أيضاً هو لن يتكلم قبلى، أنا طالب نقطة نظام)

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

الكلمة للدكتور أبو الغار ثم لك .

(صوت من القاعة للسيد الأستاذ سامح عاشور، حيث يوجه حديث للدكتور محمد أبو الغار ويقول له: أنت لست طرفاً في هذا الموضوع، فهو يصفى خلافاً بيني وبينه)

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

ما هو الذي أصفيه؟ إن هذه مسألة عقد إذن، هل أنا أصفى خلافاً؟ أنا لا أصفى خلافاً ولا أنزل إلى هذا المستوى أبداً، وأنا أدعوكم لأن نعد عدد المرات التي أعطيت فيها الكلمة للأستاذ سامح عاشور، اليوم فسنجد أنها من ٦ إلى ٧ مرات، هل تريدهم ٨ أو ٩ مرات؟!

السيد الأستاذ سامح عاشور (مقرر لجنة الحوار والتواصل المجتمعي وتلقي المقتراحات) :

هل أنت رئيس دولة؟!

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

إنك لن تفرض رأيك بهذا الشكل أبداً .

السيد الأستاذ سامح عاشور (مقرر لجنة الحوار والتواصل المجتمعي وتلقي المقتراحات) :

وأنت لن تفرض علىَّ رأيك، وأنا لا أقبل منك هذا الفرض .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

أنا من حقِّي أنْ أفرض لأنني أنا الرئيس .

السيد الأستاذ سامح عاشور (مقرر لجنة الحوار والتواصل المجتمعي وتلقي المقتراحات) :

وأنا لا أقبل منك هذا الكلام .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

وأنا الرئيس وسأعطي الكلمة للدكتور أبو الغار .

السيد الأستاذ سامح عاشور (مقرر لجنة الحوار والتواصل المجتمعي وتلقي المقتراحات) :

إن هذا لا يصح، هناك نقطة نظام، ماذا يعني ذلك؟! هذا أمر غريب جداً!! إن لي الحق في طلب الكلمة وتجاوزت طلبي لأكثر من مرة وبغير سبب منطقي، ليس لديك الحق في أن تتجاوز طلب كلمتي مهما كانت أسبابك الشخصية، أنت من المفروض أن تتصرف بشفافية، هل هذا يصح؟!

(صوت كل من السيدة مني ذو الفقار، والسيد الأستاذ ضياء رشوان، للسيد الأستاذ عمرو موسى، حيث يقول له: إن الدكتور محمد أبو الغار سيتنازل عن دوره في الكلمة وليس سيادتك)

(صوت من القاعة لأحد السادة الأعضاء يطالب السيد الأستاذ عمرو موسى برفع الجلسة)

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

لا، لن أرفع الجلسة .

(صوت من القاعة للسيد الأستاذ سامح عاشور يقول: لا يصح، ولابد أن أخذ نقطة نظام أولاً قبل أي

متحدث)

(صوت من القاعة للسيدة الأستاذة منى ذو الفقار، حيث تقول للسيد الأستاذ عمرو موسى إن الدكتور محمد أبو الغار قد تنازل عن دوره في الكلمة وذلك وسط محاولات مقدمة من بعض السادة الأعضاء)

(صوت من القاعة للسيد الأستاذ سامح عاشور، حيث يقول: أنا كسامح عاشور لابد وأن أحصل على حق)

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

إن هناك نقطة فيها الكثير من الالتباس، الكلمة للدكتور أبو الغار، ولكنك يا أستاذ سامح هل طلبت الكلمة أم أثرة نقطة نظام ؟

(صوت من القاعة للسيد الأستاذ سامح عاشور حيث يقول: لا، نقطة نظام)

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

نقطة نظام تستطيع أن تتكلم إنما الدور للدكتور أبو الغار، نقطة نظام .

السيد الأستاذ سامح عاشور (مقرر لجنة الحوار والتواصل المجتمعي وتلقي المقترفات) :

نقطة نظام متعلقة بأن هناك قراراً من لجنة الخمسين بأننا في الساعة الثامنة سنتحدث في موضوع

مجلس الشورى، هذه واحدة .

أما الثانية فهي أنه غداً ابتداء من الساعة السادسة عشرة هناك اجتماع خاص بلجنة الصياغة الرئيسية والتي ستتعقد ولا تعلم متى يمكن أن تنتهي من صياغتها؟ وبالتالي يصبح التأجيل معلقاً على مبني للمجهول، هذا الأمر يقتضي الجسم، نحن نستطيع أن نقول: ترجأ باقى النصوص لأنها تحتمل الإرجاء، وإذا أردتمأخذ استراحة فلنأخذها ثم نعود لمناقشة موضوع مجلس الشورى، هذه هي نقطة النظام لأن ذلك هو قرار لجنة الخمسين .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

نحن سنأخذ استراحة لأجلك حتى مبدأ وستريح .

السيد الأستاذ سامح عاشور (مقرر لجنة الحوار والتواصل المجتمعي وتلقي المقترفات) :

أنا مستريح .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

لقد أعطيتك نقطة نظام لأنه من حرقك نقطة نظام .

السيد الأستاذ سامح عاشور (مقرر لجنة الحوار والتواصل المجتمعي وتلقي المقترنات):

لقد قلت لك من البداية إنني أريد نقطة نظام.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

السبب الضوضاء التي حدثت.

السيد الدكتور محمد أبو الغار :

نحن نود أن يكون لدينا جدول واضح، على الأقل ليومين أو ثلاثة قادمة، فلقد كان لدى ارتباطات هامة، جداً غداً وألغيتها لأنكم قررتـم أن الجلسات ستعقد من الساعة الحادية عشرة صباحاً حتى الحادية عشرة مساء ونفس الأمر بالنسبة للغد، والآن فإن سيادة الأستاذة من ذو الفقار تقول: إن لجنة الصياغة ستتعقد غداً، إذن، فعداً ليست هناك جلسات، وأنا أقترح أن موضوع مجلس الشورى، نظراً لأهميته، يناقش باكر الساعة الحادية عشرة صباحاً ويؤجل انعقاد لجنة الصياغة لبعد انتهاء الجلسة.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

لا، العكس، اليوم سنستكمل بعد استراحة مناقشة هذه المواد، لأنه لا يزال أمامنا عشرون مادة أو أكثر، غداً ستعقد لجنة الصياغة النهائية في الساعة الحادية عشرة وستستمر حتى الساعة الثانية بعد الظهر، ونحن سنجتمع هنا من الساعة الثالثة وحتى الساعة السادسة أو السابعة لمناقشة موضوع مجلس الشيوخ أو مجلس الشورى، بحيث نأتي جميعاً مستعدين لذلك، وسيكون النقاش غداً فقط لهذا الموضوع، وإذا ما انتهينا في وقت قصير ولدينا وقت فنستطيع أن نستكمل، ولكن اليوم سنستأنف النقاش في هذه المواد بعد استراحة لمدة نصف ساعة ثم غداً اجتماعنا لمناقشة موضوع مجلس الشورى أو الشيوخ فقط.

والآن، ترفع الجلسة، على أن تعقد بعد نصف ساعة.

(انتهى الاجتماع الساعة التاسعة مساء)

تم التصديق على مضبوطة هذا الاجتماع.

مقرر لجنة مراجعة المضابط

الدكتور عبدالجليل مصطفى

رئيس لجنة الخمسين

ورئيس لجنة مراجعة المضابط

عمرو موسى

